



جامعة مؤتة  
عمادة الدراسات العليا

## القضاء والحكم في القرآن الكريم دراسة دلالية

إعداد الطالبة  
دانا سالم البريكات

إشراف  
الأستاذ الدكتور نايل أبو زيد

رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا  
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير  
في الشريعة، قسم أصول الدين

جامعة مؤتة، 2012م

الآراء الواردة في الرسالة الجامعية  
لا تُعبر بالضرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



MUTAH UNIVERSITY

Deanship of Graduate Studies

جامعة مؤتة  
عمادة الدراسات العليا

نموذج رقم (14)

### قرار إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالبة دانا سالم اليريكات الموسومة بـ:

القضاء والحكم في القرآن الكريم دراسة دلالية

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في أصول الدين.

القسم: أصول الدين.

التوقيع	التاريخ		
	2012/05/17	مشرفاً ورئيساً	أ.د. نائل ممدوح أبو زيد
	2012/05/17	عضواً	أ.د. أمين محمد البطوش
	2012/05/17	عضواً	د. عبد عبد الرعود
	2012/05/17	عضواً	أ.د. محمد خازر المجالي

عميد الدراسات العليا  
أ.د. عبدالفتاح خليفات



MUTAH-KARAK-JORDAN  
Postal Code: 61710  
TEL :03/2372380-99  
Ext. 5328-5330  
FAX:03/ 2375694  
e-mail:

[dgs@mutah.edu.jo](mailto:dgs@mutah.edu.jo)

[sedgs@mutah.edu.jo](mailto:sedgs@mutah.edu.jo)

<http://www.mutah.edu.jo/gradest/derasat.htm>

مؤتة - الكرك - الأردن  
الرمز البريدي: 61710  
تلفون: 03/2372380-99  
فرعي 5328-5330  
فاكس 03/2 375694  
البريد الإلكتروني  
الصفحة الإلكترونية

## الإهداء

إلى من علّمت الجّد كيف يكون الجّد، إلى من أنشأتني على أنّ لا داء أعيا من الجهل، ولا مرض أضنى من قلة العقل، إلى روحك أُمي أهدي كل طمّوحى.  
منك كانت القوة، ومعك كانت الفرحة، ولك هي الذكرى.

إلى من غاب عن ناظري، وحظر في قلبي، إلى من علمني رحيله قُرب الموت للحياة،  
وقُرب الراحة للتعب.

إلى روحك والدي ... إلى روحك والدي -رحمكما الله-

أهدي هذه الدراسة

حباً وبراً واشتياقاً

دانا البريكات

## الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين أولاً على سائر نعمه وابتلاءاته، وبعد:  
كل الشكر والتقدير لشيخى الفاضل الأستاذ الدكتور نايل أبو زيد عرفاناً  
بالجميل والذي قد أكرمني بالإشراف على رسالتي، ولم يبخل عليّ بالتوجيهات القيمة،  
والتصويبات القيّمة التي إن دلّت على شيء، دلّت على الزخم العلمي الواسع، وطول  
الباع في علم التفسير، فجزاه الله عني وعن طلبة العلم خير الجزاء.  
والشكر موصول للأستاذ الدكتور أمين البطوش والدكتور طالب الصرايرة اللذين  
زوّداني بأبحاث لهما، منها ما له صلة بدراستي، وأخرى أفادتني فكراً علمياً وأسلوباً  
نظرياً لكتابة الأبحاث العلمية، فجزاهما الله خيراً، وبارك فيهما.  
كما أشكر أعضاء لجنة المناقشة على تحملهم جهد قراءة دراستي، وتوجيهي لما  
يروونه مناسباً وقد فاتتني في هذه الدراسة. وعلى تخصيصهم وقتاً من ثمين وقتهم  
لمناقشتها، لأنهل من علمهم ما قدّر الله لي وشاء أن يثري به دراستي، إنه ولي ذلك  
والقادر عليه.

أشكركم وجزاكم الله خيراً ونفع بكم.

دانا بريكات

## فهرس المحتويات

### المحتوى الصفحة

	الإهداء أ
	الشكر والتقدير ب
	فهرس المحتويات ج
	قائمة الملاحق هـ
	الملخص باللغة العربية و
	الملخص باللغة الانجليزية ز
1	المقدمة
3	التمهيد
21	<b>الفصل الأول: دلالة القضاء في القرآن الكريم</b>
21	1.1 القضاء لغةً
24	2.1 القضاء اصطلاحاً
28	3.1 القضاء ودلالاته في القرآن الكريم
28	1.3.1 دلالة التعبير عن الإرادة الإلهية بلفظ القضاء
37	2.3.1 دلالة التعبير بالقضاء عن الانتهاء من مناسك الحج
42	3.3.1 دلالة التعبير بالقضاء عن الفصل بين الخلائق يوم القيامة
96	4.3.1 دلالة إسناد القضاء إلى الله تعالى
105	5.3.1 دلالة التعبير عن الانتهاء من بعض الصلوات بالقضاء
106	6.3.1 دلالة إسناد القضاء لبعض أنبياء الله الكرام-عليهم السلام-
111	<b>الفصل الثاني: دلالة الحكم في القرآن الكريم</b>
111	1.2 الحكم لغةً
113	2.2 الحكم اصطلاحاً
115	قوله -صلى الله عليه وسلم- "ماض في حكمك عدل في قضاؤك"
115	3.2 الحكم ودلالاته في القرآن الكريم
115	1.3.2 دلالة التعبير بالحكم في ذكر كمالات الله تعالى

122	2.3.2 دلالة التعبير بالحكم في معرض الحديث عن يوم القيامة
129	3.3.2 دلالة التعبير بالحكم في سياق الدعوى إلى الإيمان بالله
132	4.3.2 دلالة التعبير بالحكم في ذكره تعالى لبعض الأحكام الشرعية
143	5.3.2 دلالة التعبير بالحكم عند الإخبار عن تسبيح المخلوقات لله تعالى
143	6.3.2 دلالة التعبير بالحكم في الحديث عن بعض غزوات النبي -صلى الله عليه وسلم-
146	7.3.2 دلالة التعبير بالحكم في سياق ذم الشرك وأهله
148	8.3.2 دلالة التعبير بالحكمة في القرآن الكريم
150	9.3.2 دلالة التعبير بالحكم في سياق الإنعام على بعض أنبياء الله الكرام- عليهم السلام-
156	10.3.2 دلالة التعبير بالحكم في سياق الحديث عن القرآن الكريم
160	الخاتمة
161	المراجع

## الملاحق

	رمز الملحق	عنوانه	الصفحة
173	أ	الآيات القرآنية	
187	ب	الأحاديث النبوية	
189	ج	الأعلام	

## الملخص

### القضاء والحكم في القرآن الكريم " دراسة دلالية "

دانا سالم البريكات

جامعة مؤتة، 2012

تكشف هذه الدراسة عن الفروق الدقيقة بين لفظي (القضاء) و (الحكم) في القرآن الكريم، كدراسة في حقل الدراسات البيانية، وكتفنيذ للقول بترادف أفاظ القرآن الكريم، وقد اتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي الدلالي للآيات الوارد فيها ذكر أي اشتقاق لغوي لأحد هذين اللفظين، وقد جاءت هذه الدراسة في تمهيد وفصلين وخاتمة، أما التمهيد فيتحدث عن علم الدلالة ومعناه اللغوي والاصطلاحي، وتحدث عن الترادف ومعناه اللغوي والاصطلاحي وذكر بعض المثبتين والمانعين له. وجاء فيه أيضاً ذكر مشتقات القضاء والحكم الواردة في القرآن الكريم.

وتناول الفصل الأول: دلالة القضاء في القرآن الكريم، واشتمل على المعنى اللغوي والاصطلاحي للقضاء، والقضاء ودلالاته في القرآن الكريم.

أما الفصل الثاني، فنتناول: دلالة الحكم في القرآن الكريم، واشتمل على المعنى اللغوي والاصطلاحي للحكم، والحكم ودلالاته في القرآن الكريم.

وفي الخاتمة حديث عن نتائج هذه الدراسة.

## **Abstract**

### **The Judiciary and Rule in Holly Quran "Semantic study"**

**Dana Salem Albraikat**

**Mutah Universty, 2012**

The goal of this study is to explore the minute linguistic differences between the Judiciary and the rule in the Holly quran. This study is conducted within the area of syntactic or grammatical explanation and synonymy as an implementation of Holly quran sayings. The study adopted the inductive semantic approach to investigate the mentioned Holly quranic verses to any derivative linguistic feature within these verbal words.

This study contained two chapters and an introduction as well as a conclusion. The introduction provides a discussion on the science of meaning or semantic. Also, it discussed the synonyms and their lexical and linguistic meaning in addition to mentioning opponents and supporters.

The introduction also involves a brief about the Judiciary and rule and the connotative aspect in Holly quran.

The second chapter contains an explanation on the Rule in Holly quran, and their lexical and linguistic meaning as well.

Final, the conclusion in this study showed the findings of this research.

## المقدمة:

الحمد لله الهادي النصير فنعم النصير ونعم الهاد، الحمد لله الذي يهدي من يشاء إلى سبيل الرشاد، الحمد لله الذي قدم من شاء بفضلته، وآخر من شاء بعدله، لا يسأله مخلوق عن علة فعله.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تبرئ صاحبها من الشرك والإلحاد، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، رفع ذكره فذكر معه في الأذان والتشهد واختصه من بين المرسلين بخصائص تفوق التعداد.  
أمّا بعد:

فإن هذه الدراسة الموسومة بـ "القضاء والحكم في القرآن الكريم: دراسة دلالية" تهدف إلى تتبع مشتقات (القضاء) و(الحكم) أينما وردت في القرآن الكريم وجمعها، ثم محاولة إبراز المعنى الذي انفرد به كل منهما في سياق التعبير القرآني، مما يساعد قارئ القرآن على ملاحظة الحكمة من اختلاف أسلوب التعبير القرآني. وتكمن أهمية الدراسة في الحاجة العلمية لمعرفة أسلوب القرآن الكريم في التعبير عن المعاني المتعددة بألفاظ تبدو للوهلة الأولى مترادفة. أما الهدف من الدراسة فهو تقديم دراسة مستقلة للمكتبة العلمية تجمع موضوعاً لا يوجد -حسب اطلاعي- إلا متفرقاً في بطون الكتب. وكان الإطار النظري لهذه الدراسة هو المنهج الاستقرائي لآيات القرآن الكريم، ثم المنهج الاستنباطي الدلالي المعتمد على أقوال المفسرين وعلماء اللغة. وقد أفادني في موضوع الدراسة مراجع ومصادر كثيرة منها قانونية وأخرى تفسيرية وثالثة لغوية. فمن الأولى:

كتاب (الحميضي، 1989) القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، وهذا الكتاب يذكر معنى القضاء والحكم لغةً واصطلاحاً، ولكن دون إظهار للفرق بينهما، والمعنى الاصطلاحي الذي يذكره للحكم هو خاص بالحكم الشرعي، ثم يعرض لما يتعلق بالقضاء والحكم من الناحية القانونية.

وكذلك كتاب (أبو البصل، 2000) نظرية الحكم القضائي في الشريعة والقانون، وقد أضاف للكتاب السابق معنى القضاء والحكم عند الأصوليين، وكذلك ذكر معنى الحكم القضائي عند المذاهب الأربعة، ولكن دون بيان للفرق بين اللفظين كذلك. أمّا كتب التفسير فقد أفادتني الكثير منها، حيث لا وصول للدلالة ما لم يُعلم معنى الآية ودلالاتها، ولا وصول لمعنى الفعل، ما لم يعلم إسناده وتضمينه وتعديته، ومن هذه التفاسير:

تفسير (الطبري، 1992م) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ويشمل روايات للمفسرين في معاني الآيات، مع ترجيح للمفسر فيما يراه صواب. وكذلك تفسير (الزمخشري، د.ت) كشف حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل، وفيه بيان المعاني اللغوية لمفردات صَعُب فهمها، والدلالة على جذرها اللغوي، والإشارة إلى التعدية واللزم.

أمّا كتب الفروق اللغوية فقد أفادني الكثير منها مثل: كتاب (العسكري، د.ت) الفروق اللغوية، وهي كتب جمع مؤلفوها ألفاظ قد تبدو من المترادف، وتصدوا لبيان الفروق بينها.

وقد جاءت الدراسة في مقدمة، تمهيد، فصلين وخاتمة، على النحو الآتي: المقدمة وفيها: خلفية الدراسة، أهمية الدراسة، أهداف الدراسة، الإطار النظري، الدراسات السابقة.

التمهيد وفيه: علم الدلالة، الدلالة لغةً، الدلالة اصطلاحاً، موضوع الدلالة، الترادف، الترادف لغةً، الترادف اصطلاحاً، الخلاف في وقوع الترادف، مشتقات القضاء في القرآن الكريم، مشتقات الحكم في القرآن الكريم. والفصل الأول، وفيه: دلالة القضاء في القرآن الكريم، القضاء لغةً، القضاء اصطلاحاً، القضاء ودلالاته في القرآن الكريم.

والفصل الثاني، وفيه: دلالة الحكم في القرآن الكريم، الحكم لغةً، الحكم اصطلاحاً، الحكم ودلالاته في القرآن الكريم.

الخاتمة وفيها أهم النتائج التي أسفرت عنها الدراسة.

## التمهيد:

بما أن هذه الدراسة تتناول الجانب الدلالي للفظي القضاء والحكم في القرآن الكريم، فلا بُد أن يُعرف مفهوم الدلالة، وما يتصل به من مفهوم مترادف الألفاظ، وسأعرض للموضوع كالاتي:

### مفهوم الدلالة

الدلالة لغةً: الجذر الثلاثي للكلمة هو:

دَلَّلَ: أدلَّ عليه، وتدَلَّلَ: انبَسَطَ. ودلَّه على الشيء يدُّله دَلًّا ودلالة فاندلَّ: سدَّه إليه، ودلَّته فاندلَّ. والدليل: ما يُستدلُّ به. والاسم: الدَّلالة والدَّلالة، ودلَّلتُ بهذا الطريق: عرَفْتُهُ.<sup>(1)</sup>

### الدلالة اصطلاحاً:

هي "ما يتوصل به إلى معرفة الشيء كدلالة الألفاظ على المعنى ودلالة الإشارات، والرموز والكتابة، والعقود في الحساب -وسواء كان ذلك لقصد ممن يجعله دلالة، أو لم يكن بقصد كمن يرى حركة إنسان، فيعلم أنه حيّ".<sup>(2)</sup>

### موضوع الدلالة:

يُعنى موضوع الدلالة بكل ما يدل على شيء، ويتوصل به إلى معناه، وتعد الألفاظ "هي أكثر الرموز اللغوية دلالة على المعنى، وأكثرها انتشاراً، وأدقها تعبيراً، وأسرعها فهماً"<sup>(3)</sup>. وقد تحدّث الجرجاني عن الدلالة اللفظية فقال: "الدلالة اللفظية...".

(1) انظر: ابن منظور، جمال الدين أبا الفضل محمد بن مكرم الأنصاري الإفريقي المصري،

(ت711هـ)، لسان العرب، تعليق: عامر أحمد حيدر وعبد المنعم خليل، دار الكتب

العلمية، بيروت، (دلَّ)، 2003م، ط1، ج11، ص296-298.

(2) الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، (ت في حدود 425هـ)، مفردات ألفاظ القرآن،

تحقيق: صفوان داوودي، باب (دلَّ)، دار القلم، دمشق، 1992م، ط1، ص316-317.

(3) عكاشة، محمود، الدلالة اللفظية، مكتبة الأنجلو المصرية، 2022م، (د.ط)، ص8.

هي كون اللفظ بحيث متى أطلق أو تخيل فهم منه معناه للعلم بوضعه" (1)، ولدلالة الألفاظ على المعاني أربعة أقسام (2)، أحدها: الألفاظ المترادفة والتي سيتم إفرادها بالمناقشة ضمن هذه الدراسة لتعلقها بموضوع البحث -وبالله التوفيق-.

**الترادف:**

**الترادف لغةً:**

ردف: الرَّدْف: ما تَبِعَ الشيء، وإذا تتابع شيء خلف شيء، فهو الترادف، وتَرَادَفَ الشيء: تَبِعَ بعضه بعضاً، وَرَدِفَ الرجلَ وَأَرَدَفَهُ: رَكِبَ خلفه. (3)

**الترادف اصطلاحاً:**

الترادف: "هو الألفاظ المفردة التي تدل على معنى واحد، أو دلالة واحدة أو هو ما اختلف لفظه واتفق معناه". (4)

---

(1) الجرجاني، علي بن محمد الشريف، (ت 816هـ)، كتاب التعريفات، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العلمي، بيروت، 1992م، ط2، ص140.

(2) الأقسام الأربعة هي:

1- الألفاظ المترادفة، وسيأتي بيانها- إن شاء الله تعالى- ص4.

2- الألفاظ المتباينة: هي الأسماء المختلفة للمعاني المختلفة: كالسود، والأسد، والأرض... الخ.

انظر: الغزالي، أبا حامد محمد بن محمد، كتاب المستصفى من علم الأصول، المطبعة الأميرية، مصر، 1322هـ، (د.ط.)، ج1، ص31.

3- الألفاظ المشتركة: هي الأسماء التي تنطبق على مسميات مختلفة لا تشترك في الحد والحقيقة البتة، كاسم العين للعضو الباصر، وللميزان وللموضع الذي يتفجر منه الماء. انظر: الغزالي، المستصفى، ج1، ص32.

4- الألفاظ المتضادة: "ضد كل شيء ما نفاه نحو البياض والسود، وليس كل ما خالف الشيء ضداً له. ألا ترى أن القوى والجهل مختلفان، وليسا ضدّين... إذا كل متضادين مختلفين، وليس ك مختلفين ضدّين" هذا نقلاً من اللغوي، أبو الطيب، الأضداد في كلام العرب، تحقيق: عزة حسن، دمشق، 1963، (د.ط.)، المقدمة، ص32.

(3) انظر: ابن منظور، لسان العرب، باب (ردف)، ج9، ص138-140.

(4) الرماني، عرفة، الألفاظ المترادفة المتقاربة المعنى، تحقيق: فتح الله صالح المصري، دار الوفاق للطباعة والنشر، المنصورة، 1988م، ط2، مقدمة المحقق، ص9-10.

## الخلاف في وقوع الترادف:

إنّ قضية الترادف شغلت العلماء قديماً<sup>(1)</sup> وحديثاً، حتى أصبحت موضع جدل وخلاف ما بين مثبت له وما بين منكر، وعليه سأذكر آراء بعض العلماء من القدماء والمحدثين في ذلك.

## أولاً: المثبتون من الأقدمين:

أثبتت طائفة من العلماء الأقدمين ترادف الألفاظ ومنهم:

1-سيبويه حيث يقول: "اعلم أن من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين،

واختلاف اللفظين والمعنى واحد، واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين".<sup>(2)</sup>

2-قطرب الذي يقول: "اختلاف اللفظين والمعنى متفق واحد، وذلك مثل: عير

وحمار... اللفظين مختلفان والمعنى واحد وكأنهم أرادوا باختلاف اللفظين وإن كان

واحداً مجرباً أن يوسعوا في كلامهم وألفاظهم كما زاحفوا في أشعارهم ليتوسعوا في

أبنيتها، ولا يلزموا أمراً واحداً".<sup>(3)</sup>

---

(1) يبدو أن مصطلح الترادف "لم يُعرف إلا في القرن الثالث الهجري، وقبل هذا لا وجود لذكره

عند العلماء، وأقدم نص لغوي... ورد فيه هذا المصطلح صراحة هو ثعلب المتوفي

291هـ. وهذا لا يعني أنّ فكرة الترادف قد ظهرت في هذا الوقت وأنها لم تكن معروفة أو

ملحوظة بشكل ما لدى علماء اللغة. فقد سبقت ظهور هذا المصطلح عبارات وتسميات

عبّرت عن هذه الظاهرة تعبيراً إجمالياً. ولعل من أقدم النصوص التي بين أيدينا والتي

أشارت بوضوح إلى هذه الفكرة في اللغة ما جاء (من كلام عن هذا في الكتاب لسيبويه)"

بتصرف يسير: الزيايدي، حاكم مالك، الترادف في اللغة، دار الحرية للطباعة، بغداد،

1980م، (د.ط)، ص34-35. وكلام سيبويه سيتم ذكره-إن شاء الله- ص 5.

(2) سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان، (ت180هـ)، كتاب سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد

هارون، دار الجيل، بيروت، 1991م، ط1، ج1، ص24.

(3) السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين، (ت 911هـ)، المزهر في علوم اللغة وأنواعها،

صححه: محمود جاد المولى وآخرون، منشورات المكتبة العصرية، بيروت، 1986م،

(د.ط)، ج1، ص397.

3-الأصمعي<sup>(1)</sup> وابن خالويه<sup>(2)</sup> وغيرهم كثير من العلماء.

ثانياً: المنكرون من الأقدمين:

إن ممن أنكروا الترادف من العلماء الأقدمين:

1-أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري حيث قال: "الشاهد على أن اختلاف

العبارات والأسماء يوجب اختلاف المعاني أن الاسم كلمة تدل على معنى دلالة الإشارة وإذا أشير إلى الشيء مرة واحدة فعرف بالإشارة إليه ثانية وثالثة غير مفيدة وواضع اللغة حكيم لا يأتي فيها بما لا يفيد".<sup>(3)</sup>

2-الراغب الأصفهاني حيث ألف كتاباً أسماء (المفردات في غريب القرآن الكريم)، وقد

جاء في مقدمته: "وأتبع هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.. بكتاب ينبي عن تحقيق الألفاظ المترادفة على المعنى وما بينها من الفروق الغامضة، فبذلك يعرف اختصاص كل خبر بلفظ من الألفاظ".<sup>(4)</sup>

3-شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية فقد ألف كتاباً أسماء (مجموعة الفتاوى)

وقال فيه: "أن العطف يكون لتغاير الأسماء والصفات وإن كان المسمى واحداً"<sup>(5)</sup>،  
وذهب كثير آخرون من الأقدمين إلى هذا الرأي في إنكار الترادف.

ثالثاً: المثبتون من المحدثين:

ذهب بعض العلماء المحدثين إلى إثبات الترادف بين الألفاظ ومنهم:

1-إبراهيم أنيس في كتابه (في اللهجات العربية) يعلق على نص مفاده، أن أبا زيد

الأنصاري قال: قلت لأعرابي: ما المتكأكي؟ قال: المتأزف، قلت: وما المتأزف؟

قال: المحنطى، قلت: وما المحنطى؟ قال: أنت أحمق وتركني ومضى، وذلك كله

(1) ألف كتاباً أسماء (ما اتفق لفظه واختلف معناه).

(2) ألف كتاباً في أسماء الأسد. انظر: السيوطي، المزهر، ص 407.

(3) العسكري، أبو هلال، الفروق اللغوية، تحقيق: حسام الدين القدسي، دار الكتب العلمية،

بيروت، (د.ت)، (د.ط)، ص 10-11.

(4) الراغب الأصفهاني، المفردات، ص 55.

(5) ابن تيمية، أحمد الحراني، مجموعة الفتاوى، اعتنى به: عامر الجزار وأنور البار، دار

الوفاء، المنصورة، 1998م، ط 2، ج 7، ص 9.

القصير<sup>(1)</sup>. فيقول إبراهيم أنيس: "إن عالماً كأبي زيد الأنصاري كان لا يرى غضاضة في أن يعبر عن المعنى الواحد بأكثر من لفظ، بل كان فيما يظهر يؤمن أن الأعرابي قد يحتفظ في ذاكرته بألفاظ عدة للتعبير عن معنى واحد".<sup>(2)</sup>

2- محمد عكاشة وغيرهم.<sup>(3)</sup>

#### رابعاً: المنكرون من المحدثين:

أنكر بعض العلماء المحدثين ترادف الألفاظ، ومنهم:

1- عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ إذ قالت: "وقد ينبغي لي أن اعترف هنا بقصوري عن لمح فروق الدلالة لبعض ألفاظ قرآنية تبدو مترادفة، فليس لي إلا أن أقر بالعجز والجهل".<sup>(4)</sup>

2- فضل حسن عباس فقد قال: "والذي نطمئن إليه، وقد اطمأن إليه كثيرون قبلنا أن لا ترادف في كتاب الله تبارك وتعالى، والكلمات التي ظنها بعض الناس مترادفة عندما نُنعم النظر فيها، نجد أن لكل معناها الدقيق".<sup>(5)</sup>

وترى الباحثة أنه لا ترادف في مفردات اللغة العربية وخاصة في القرآن الكريم، وذلك لأسباب:

الأول: أن استخدام كلمات كثيرة في التعبير عن المعنى الواحد، وعدم تخصيص أحداها عن الأخرى في موضع ما، هو من العبث، وهذا قطعاً لا يليق به - جلّ وعلا-.

الثاني: الدراسات التي قام بها الكثير من العلماء والباحثين فيما يخص الألفاظ التي قد يشكل التمييز في معناها، وبيان الفروق الدقيقة بينها قد أثبتت أن تعابير الألفاظ

(1) السيوطي، المزهري، ج1، ص413.

(2) أنيس، إبراهيم، في اللهجات العربية، مطبعة البيان العربي، 1952م، ط2، ص162.

(3) انظر: عكاشة، الدلالة اللفظية، ص61.

(4) بنت الشاطئ، عائشة عبد الرحمن، الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرقي دراسة

قرآنية لغوية بيانية، دار المعارف، القاهرة، (د.ت)، (د.ط)، ص238.

(5) عباس، فضل حسن، وسناء، فضل حسن، إعجاز القرآن الكريم، المكتبة الوطنية، عمان،

1991م، (د.ط)، ص175.

كان لملحظ لغوي ثابت الدلالة مع لفظه الموضوع له <sup>(1)</sup>، وعليه فلا أدلّ على الشيء من نقيضه.

الثالث: لما علّم الرسول -صلى الله عليه وسلم- البراء بن عازب -رضي الله عنه- بأن يقول: "أمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت، فقال البراء: "ورسولك الذي أرسلت" فقال -صلى الله عليه وسلم- وبنبيك الذي أرسلت" <sup>(2)</sup>، وأمثال ذلك كثير في أحاديثه -صلى الله عليه وسلم- وهو من لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

### القضاء ومشتقاته في القرآن الكريم:

لم يذكر لفظ (القضاء) في القرآن الكريم، ولكن ذكرت مشتقاته في تسع وعشرين سورة منها اثنتان وعشرون سورة مكيّة هي: (الأنعام، يونس، هود، يوسف، إبراهيم، الحجر، الإسراء، مريم، طه، النمل، القصص، سبأ، فاطر، الزمر، غافر، فصلت، الشورى، الزخرف، الجاثية، الأحقاف، الحاقة، عبس)، وسبعة سور مدنيّة هي: (البقرة، آل عمران، النساء، الأنفال، الحج، الأحزاب والجمعة).

أمّا مجموع الآيات التي ذكرت فيها المشتقات فهي تسع وخمسون آية منها ثلاث عشرة آية مدنيّة موزّعة فيها على أربعة عشر موقعاً، ففي الآية رقم ( 37 ) من سورة الأحزاب، ورد لفظ (قضى) و (قضوا) في قوله تعالى: **قُضِيَ قَضَاؤُهُمْ** **بِحُكْمِ اللَّهِ** **وَبِحُكْمِ رَسُولِهِ** **وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَلِيمُ**

---

(1) كدراسة بنت الشاطي لدلالات ألفاظ معينة في القرآن الكريم مثل: الرؤيا والحلم، حيث

كانت دلالة الرؤيا على الرؤى الصادقة، أما الأحلام فتدل على الأضغاث المهوشة والهواجس المختلطة. انظر: بنت الشاطي، الإعجاز البياني، ص 215. والفرق بين الفعل والعمل "العمل يكون لما يمتد زمانه، أو يقع عن قصد، وأما الفعل فيعبر به عما لا يحتاج القيام به إلى قصد أو لما يقع دفعة واحدة من الأمور". أبو زيد، نيل ممدوح، الفعل والعمل في القرآن الكريم دراسة دلالية، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد 17، العدد السادس، 2002م، ص 140.

(2) البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل، الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه، دار الفكر، بيروت، 1981م، (د.ط)، كتاب الدعوات، باب: إذا بات طاهراً، رقم الحديث، 6311.









رابعاً: مجموع ذُكر مشتقات القضاء، في السور المكيّة، التي سبق وذكرت أنّها تحتوي على أكثر مواقع هذه المشتقات وهي (سورة يونس)، والتي تحتوي أقل عدد مواقع، لتلك المشتقات وهي: (إبراهيم، الحجر، النمل، سبأ، فاطر، الزخرف، الجاثية، الأحقاف، الحاقة، عبس)، هو ستة عشر موقعاً، وإذا تمّ حساب عدد هذه المواقع في باقي السور، يُلاحظ أنّها مع قراءة (يقض الحق) في الأنعام، تكون اثنان وثلاثين موقعاً، وهو ضعف العدد السابق بالضبط.

خامساً: عدد السور المكيّة التي أوردت أقل وأكثر مواقع مشتقات القضاء، هو إحدى عشر سورة، وهذا العدد بالضبط، هو نصف عدد السور المكيّة، التي ذكرت مشتقات القضاء كاملة. وعليه ألاحظ أنّ إحدى عشرة سورة تذكر ستة عشر موقعاً، وأحدى عشرة سورة تذكر ضعف ذلك العدد بالضبط!

سادساً: عدد المرّات التي تكرر فيها ذكر مشتقات القضاء، في السور المدنية التي تحتوي الأكثر ذكراً لهذه المواقع، والأقل ذكراً لها، هو سبع مرّات، وباقي السور المدنية مجموع مواقع هذه المشتقات فيها هو سبع مرّات، وعدد السور المدنية التي ذكرت مشتقات القضاء هو سبع سور!

سابعاً: مشتقات القضاء الواردة في القرآن الكريم، هي جميع أقسام الفعل في اللغة العربية، من حيث حدوث الزمن، فقد وردت بصيغة الماضي ثلاثاً وأربعين مرّة، وبصيغة المضارع أربع عشرة مرّة وباعتبار القراءة الصحيحة في (يقض الحق) السابق ذكرها في الأنعام<sup>(1)</sup>، تكون خمس عشرة مرّة، ومرّتان بصيغة الأمر.

ثامناً: صيغة الأمر من القضاء، واسم المفعول، واسم الفاعل، لم تذكر سوى في السور المكية، ويضاف إلى ذلك صيغة المضارع المبني للمجهول.

### الحكم ومشتقاته في القرآن الكريم:

ورد ذكر مشتقات (حَكَم) في القرآن الكريم ضمن سبع وخمسين سورة، منها اثنان وثلاثون سورة مكية، هي: (الأنعام، الأعراف، يونس، هود، يوسف، إبراهيم، الحجر، النحل، مريم، الأنبياء، الشعراء، النمل، القصص، الروم، لقمان، سبأ، فاطر،

(1) ابن الجزري، النشر، ج 2، ص300.









وردت بالمصدر من (حَكَم) خمسين مرّة كآلآتي:

1- (حُكْم) سبع عشرة مرّة.

2- (حُكْمًا) ثماني مرّات.

3- (حكّمه) أربع مرّات.

4- (لِحكّمهم) مرّة واحدة.

5- (حِكْمَة) عشرين مرّة.

وردت باسم التفضيل (أَحْكَم) مرتّين.

وردت بصيغة اسم الفاعل (الحاكمين) خمس مرّات.

وردت باشتقاق الصفة المشبهة (حَكَمًا) ثلاث مرّات، وبجمع الجمع من الحاكمين وهو (الحُكَّام) <sup>(1)</sup> مرّة واحدة.

مما سبق يمكن الخروج بما يلي:

أولاً: ذكر مشتقات (الحكم) في السور المدنية أكثر من وروده في السور المكية.

ثانياً: ورد في القرآن الكريم جميع أقسام الفعل من (حَكَم) من حيث حدوث الزمن.

ثالثاً: صيغة الجمع من اسم الفاعل للحكم (الحاكمين) لم تُرد إلا في القرآن المكي وكذلك (الحكّام).

رابعاً: تركيب (أحكم الحاكمين) لم يرد إلا في القرآن المكي.

خامساً: صيغة اسم المفعول من (حكم) وهي (مُحَكَّمَة) و (مُحَكَّمَات) لم ترد إلا في القرآن المدني.

سادساً: وردت مشتقات الحكم في نصف عدد سور القرآن الكريم بالضبط.

## الفصل الأول

### دلالة القضاء في القرآن الكريم

#### 1.1 القضاء لغة:

<sup>(1)</sup> انظر: ابن منظور، لسان العرب، باب الميم، ج 12، ص 164.

قال ابن فارس (1): "القاف والضاد والحرف المعتل أصل صحيح يدلّ على إحكام أمر وإنفاذه لجهته، والقضاء: الحُكم. ولذلك سمّي القاضي قاضياً، لأنّه يحكم الأحكام ويُنفذها.

وسمّيت المنيّة قضاءً لأنّه أمر يُنفذ في ابن آدم وغيره من الخلق. وكلّ كلمة في الباب فإنّها تجري على القياس الذي ذكرناه". (2)

وقال صاحب لسان العرب: "القضاء: الحكم، وأصله قَضَائِيٌّ لأنّه من قَضَيْتَ، إلا أن الياء لما جاءت بعد الألف هُمزت، وأصله القطع والفصل، وقضاءُ الشيء: إحكامه وإمضاؤه والفراغ منه، وكل ما أحكم عمله أو أتمّ أو ختمّ أو أدّى أداءً أو أوجب أو أعلم أو أنفدّ أو أمضيت فقد قُضي. والقضاء بمعنى العمل، ويكون بمعنى الصنع والتقدير. والقضاء: الحسم والأمر وقضى أي حكّم، ومنه القضاء والقدر، وقد يكون بمعنى الفراغ، والقاضية من الإبل: ما يكون جائزاً في الدية والفريضة التي تجب في الصدقة، والقضاء من الدروع التي قد فرغ من عملها وأحكمت". (3)

وجاء في بصائر ذوي التمييز: "القضاء -بالمدّ والقصر-: الحكم، والقضاء: الصنّع، والحتمّ، والبيان، وفصل الأمر فعلاً كان أو قولاً، ويكون بمعنى الوجوب والوقوع، وبمعنى الإتمام والإكمال، وبمعنى فصل الحكومة والخصومة، وكل قول مقطوع به من قولك: هو كذا أو ليس بكذا، يقال له قضية صادقة، وقضية كاذبة". (4)

(1) ابن فارس هو: أحمد بن فارس الرازي، أبو الحسين، من أئمة اللغة والأدب، (ت 395هـ). انظر: الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين، بيروت، 1984م، ط6، ج1، ص193.

(2) ابن فارس، أحمد بن فارس، (ت 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، قضي، دار الجيل، بيروت، 1991م، ط1، ج5، ص99.

(3) ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، قضي، دار صادر، بيروت، (د.ط.)، (د.ت.)، ج15، ص186-188.

(4) الفيروز أبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، (ت 817هـ)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، 1986م، ط2، ج4، ص276-279.

أما صاحب المحيط في اللغة فقد قال: "قضى يقضي قضاءً وقضيةً: أي حكم. والقاضية: المنية التي تقضي وحيًا".<sup>(1)</sup>

وذكر إبراهيم أنيس في معنى القضاء ما يلي: "قضى -قَضِيًا، وقضاءً، وقضيةً: حكم وفصل، وقضى الله: أمر، وقضى عبْرته: أنفذ كل دموعه. وقضى حاجته: نالها وبلغها، وقضى على مال ونحوه: صالَحَه، والقاضي من يقضي بين الناس بحكم الشرع".<sup>(2)</sup>

وبالنظر إلى أقوال من سبق من علماء اللغة، فإنه يتضح أن كلمة القضاء عندهم مرادفة لمفهوم كلمة الحكم، وتتعدى دلالتها إلى معانٍ أخرى أُجملها بما يلي: أولاً: إحكام أمر وإنفاذه إلى جهته.

ثانياً: القطع والفصل والفراغ من الأمر.

ثالثاً: بمعنى العمل ويكون بمعنى الصنع والتقدير وبمعنى الحسم والأمر.

رابعاً: بمعنى البيان.

خامساً: الإتمام والإكمال.

سادساً: الوجوب وذهب إليه صاحب كتاب التعريفات.

فقد قال: "القضاء لغةً الحكم، والقضاء على الغير إلزام أمرٍ لم يكن لازماً قبْلَه، والقضاء في الخصومة هو إظهار ما هو ثابت".<sup>(3)</sup>

وقد بيّن الراغب الأصفهاني معنى القضاء فقال: "القضاء: فصل الأمر قولاً كان ذلك أو فعلاً، وكلّ واحد منهما على وجهين: إلهي، وبشري. فمن القول الإلهي قوله تعالى: **چگ چگ چگ چگ** (الإسراء: 23)، أي: أمر بذلك، ومن الفعل

---

(1) ابن عباد، اسماعيل، المحيط في اللغة، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، باب الثلاثي المعتل/ القاف والضاد-قضي، عالم الكتب، بيروت، 1994م، ط1، ج5، ص462، وحي: سريع. انظر: الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: سعيد محمود عقيل، (وحي)، 2001م، دار الجيل، بيروت، (د.ط)، ص719.

(2) أنيس، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، إشراف: حسن عطية ومحمد أمين، باب القاف-قضي-، 1985م، مجمع اللغة العربية، مصر، ط2، ج2، ص742-743.

(3) الجرجاني، كتاب التعريفات، ص185.

الإلهي قوله: چ چ چ (غافر: 20)، ومن القول البشري نحو: قضى الحاكم بكذا، ومن الفعل البشري: چ س ن ط چ (البقرة: 200). ويعبر عن الموت بالقضاء، فيقال: فلان قضى نحبه، كأنه فصل أمره المختص به من دنياه. (وقضى الأمر) أي: فصل تنبيهاً أنه صار بحيث لا يمكن تلافيه".<sup>(1)</sup>

وزاد أبو هلال العسكري: "القضاء يقتضي فصل الأمر على التمام من قولك قضاه إذا أتمه وقطع عمله".<sup>(2)</sup> بزيادة ضرورة أن يكون فصل الأمر على وجه التمام، ومثل هذا ما جاء في الكليات بقول صاحبها: "أصل القضاء الفصل بتمام الأمر".<sup>(3)</sup> يتضح من رأي كل من: الأصفهاني والعسكري وأبي البقاء الكوفي، أنهم لا يساوون بين القضاء والحكم في المعنى، ويعتبرون القضاء يختص بمعنى: فصل الأمر قولاً كان أو فعلاً على وجه التمام.

وإذا رُمّت الوصول إلى معنى لغوي جامع للفظ (القضاء)، قلت: القضاء: قطع الأمر قولاً أو فعلاً على وجه الإلزام.

"أما مفاهيم: الفراغ، القتل، الإنفاذ، فمن آثار الأصل"<sup>(4)</sup>، والذي تراه الباحثة: أنّ مفاهيم الفصل والبيان وكذلك الحكم، هي من آثار الأصل وهو (القطع)، لأن فصل الأمر، أو بيانه، هي أشكال نهائية لقطع ذلك الأمر، والحكم هو المحصلة النهائية

(1) الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ص 674-676.

(2) العسكري، الفروق اللغوية، ص 156.

(3) الكوفي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، (ت 1094هـ)، الفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1992م، ط 1، ص 705.

(4) المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، (قضى)، دار الكتب العلمية، بيروت،

2009م، ط 3، ج 9، ص 315.

لعملية (القضاء) من بدايتها حتى النهاية. وهي مفاهيم قد يتضمّنهما (1) (لقضاء)،  
فيتعدّى فعله بها إلى مفعول به أول أو حتى ثان. (2)

أمّا اختياري تقييد المعنى بالإلزام دون الإتمام، فإنه من المعلوم أنّ كثيراً من  
القضايا يتم البتُّ بأحكامها ثم يُنفذ الحكم بعد انتهاء جلسات القضاء، سواء قلّ الوقت  
أو كثر مثل: الوصاية على السّفية، ولأنه بالإلزام حصل الفرق بين الفتوى والقضاء.

## 2.1 القضاء في الاصطلاح:

تعددت آراء العلماء في المراد من (القضاء)، وتباينت آراؤهم، فإنه بالنظر إلى  
مفهومه عند المذاهب الأربعة نجد أنه كالآتي:

### 1-تعريف الحنفية:

القضاء: هو "فصل الخصومات وقطع المنازعات" (3)، وزاد ابن عابدين (4):  
"على وجه خاص، حتى لا يدخل فيه نحو الصلح بين الخصمين". (5)

---

(1) التضمين: هو إشراب كلمة معنى كلمة أخرى بحيث تؤدي وظيفتها في التركيب مع لمحة  
بيانية ظاهرة، وعلاقة مناسبة ما بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي. انظر: حامد،  
أحمد حسن، التضمين في العربية، (بحث في البلاغة والنحو)، دار الشروق، الأردن،  
2001م، ط1، ص98.

(2) انظر: الشراري، بندر بن سليم بن عيد، الأفعال التي تعدت على أكثر من وجه في القرآن  
الكريم (جمع ودراسة بيانية)، رسالة ماجستير مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا استكمالاً  
لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في أصول الدين، قسم أصول الدين، كلية  
الشريعة، جامعة مؤتة، 2010م، ص112-114.

(3) ابن عابدين، محمد أمين، (ت1252هـ)، حاشية ابن عابدين رد المحتار على الدر المختار  
شرح تنوير الأبصار، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، 1966م، ط2، ج5، ص352.

(4) هو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز المعروف بابن عابدين، ولد بدمشق 1198هـ، من  
مؤلفاته: الرحيق المختوم في الفرائض. انظر: البغدادي، اسماعيل باشا، هدية العارفين في  
اسماء المؤلفين وأثار المصنفين من كشف الظنون، دار الفكر، دمشق، (د.ط)، 1982م،  
ج2، ص295.

(5) ابن عابدين، رد المحتار، ج5، ص352.

إن هذا التعريف "غير جامع لاقتصاره على قضايا التنازع والمخاصمة فمن القضايا ما يتطلب عليها الحكم وإن خلت من الخصومة، كالحكم بالحجر على المفلس، والوصاية على السفیه، وغير ذلك".<sup>(1)</sup>

## 2-تعريف المالكية:

القضاء: "هو حكم حاكم أو محكم بأمر ثبت عنده"<sup>(2)</sup>. وفي هذا التعريف بعض المسامحة فإنه: "يدخل فيه حكم الحكّمين وفي شقاق الزوجين، وحكم المحتسب والوالي وغيرهما من أهل الولايات الشرعية، إذا حكموا بالوجه الشرعي".<sup>(3)</sup>

## 3-تعريف الشافعية:

القضاء: "هو الولاية الآتية والحكم المترتب عليها، أو إلزام من له إلزام بحكم الشرع"<sup>(4)</sup>، وعرفه ابن عبد السلام<sup>(5)</sup>: انه إظهار حكم الشرع في الواقعة فيمن يجب عليه إمضاؤه<sup>(6)</sup>. وما ذكر من مأخذ على تعريف المالكية يُذكر هنا أيضاً أما تعريف

---

(1) الجَمِيضِي، عبد الرحمن إبراهيم، القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، مركز بحوث

الدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، 1989م، ط1، ص36.

(2) الدردير، أبو البركات أحمد بن محمد، (ت 1201هـ)، الشرح الصغير على أقرب المسالك

إلى مذهب الإمام مالك، دار المعارف، القاهرة، 1965م، (د.ط.)، ج4، ص186.

(3) الحطّاب، أحمد بن محمد، (ت 954هـ)، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، مكتبة

النجاح، ليبيا، (د.ط.)، (د.ت.)، ج6، ص86-87.

(4) الجمل، سليمان، حاشية الجمل على شرح المنهج، دار إحياء التراث العربي، (د.ط.)،

(د.ت.)، ج5، ص334.

(5) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، عز الدين، ولد

577هـ، من فقهاء الشافعية. انظر: الزركلي، الأعلام، ج4، ص144-145.

(6) انظر: الخطيب، محمد بن أحمد الشرييني، (ت 977هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ

المنهاج، مكتبة مصطفى الحلبي، مصر، (د.ط.)، 1958م، ج4، ص372.

العز فإن الباحثة ترى أنه لم يحصل به ظهور الفرق بين القضاء والفتوى، وعلى ما سيأتي بيانه -إن شاء الله تعالى- فإنه لا يلزم من القضاء الإمضاء والتنفيذ. (1)  
4-تعريف الحنابلة:

قالوا في المعنى الاصطلاحي للقضاء: "تبيين الحكم الشرعي والإلزام به وفصل الخصومات". (2)

وترى الباحثة أن كلمة (تبيين) كما سبق وذكر (3)، هي من آثار الأصل للمعنى اللغوي للقضاء، وإنما هو في الأصل القطع للأمر، وكذلك الأمر في "إظهار" و"فصل"، السابق ذكرهما في التعريفات السابقة.

ويلاحظ مما سبق أن علماء المذاهب السلفية الذكر لم يساوي أحد منهم بين القضاء والحكم في المفهوم -حسب اطلاعي-.

وأقرب ما أرتاح إليه من هذه التعريفات هو تعريف الحنابلة؛ لما في دلالة كلمة (البيان) مما ذكرت، ولأنه تضمن الإلزام كما ملت لذلك سابقاً (4). ولأنه جمع بين معنى معنى بيان الحكم ومعنى فصل الخصومات، لأن بيان الحكم والإلزام به ليس حال المخاصمة فقط سمّي قضاء.

أمّا عن التعريفات المعاصرة للقضاء في الاصطلاح، فقد ملت إلى القول بأنه: "النظر في القضايا وإثباتها أو نفيها لإظهار أحكامها على مقتضياتها" (5)، والسبب في اختياري لهذا التعريف أنني أراه جامعاً، فقد بدأ بطريقة الوصول إلى الأحكام فقال: (النظر)، ثم مهمة القضاء وهي: إثبات أو نفي، ثم الهدف الأساس منه وهو إظهار الحكم. وبالرغم من ذلك فلديّ تحفظات عليه وهي:

---

(1) انظر: ص 46.

(2) البهوتي، منصور بن يونس، (ت 1051هـ)، شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، عالم الكتب، بيروت، (د.ط.)، (د.ت.)، ج3، ص459.

(3) انظر: ص 24.

(4) انظر: ص 23.

(5) الحميضي، القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، ص40.

1- "في القضايا" فلا أجد أنّ تفسير القضاء بالاسم منه مناسباً، فهو كتفسير الماء بعد الجهد بالماء.

2- لم يذكر شرط الإلزام فقارب معنى الفتوى.

وعليه ترى الباحثة أنّ القضاء اصطلاحاً يراد به: القطع في الأمور المراد بيان أحكامها، بثبوتها أو نفيها بحسب مقتضياتها، على وجه الإلزام.

واستعمل الفقهاء لفظ (القضاء) في العبادات، للدلالة على فعلها خارج وقتها المحدود شرعاً. (1)

كما استعملوا عبارة (قضاء الدين) للدلالة على سداد الدين والوفاء به (2). وعبارة (قضاء الحاجة) للدلالة على آداب التخلّي (3)، أما القضاء المقترن بالقدر فهو: "الحكم الكلي الإلهي في أعيان الموجودات على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل إلى الأبد". (4)

### 3.1 القضاء ودلالاته في القرآن الكريم:

#### 1.3.1 دلالة التعبير عن الإرادة الإلهية بلفظ القضاء:

وردت مشتقات القضاء في القرآن الكريم ضمن آيات جاء الحديث فيها عن قضايا متشابهة في أغلب الأحيان، وسأحاول جمع هذه الآيات في مطالب مستقلة - وبالله التوفيق. - (5)

---

(1) انظر: ابن جزء الكلبي، أبا القاسم محمد بن أحمد، (ت 741هـ)، القوانين الفقهية، الدار العربية للكتاب، ليبيا، 1982، (د.ط)، ص75، الدردير، الشرح الصغير، ج 1، ص363-364.

(2) انظر: ابن عابدين، رد المحتار، ج3، ص138.

(3) انظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، مطابع دار الصفاة للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، 1995م، ج5، ص34.

(4) انظر: الجمل، حاشية الجمل، ج5، ص335.

(5) قد أورد بعض الآيات وليست لها علاقة بعنوان المطلب وذلك لمناسبة السياق.



الإرادة في موضع، والقضاء في آخر من قبيل الترادف، وإنما يكون هذا التنوع لفروق دقيقة-والله أعلم-، ففي روح البيان ذُكر سبب إطلاق القضاء على الإرادة بما هذا نصّه: "أطلق على الإرادة الإلهية المتعلقة بوجود الشيء لإيجابها إيّاه البتّة" (2). ونظرة واحدة في قوله تعالى: جِئْنَا نَسْتَلْ سَأَلًا مَّغْتَلِبًا غَلِبًا وَأُنَبِّئُكَ أَنَّ الْقَادِرِينَ عَلَيْهِمْ (النحل: 98)، تكفي لملاحظة أنّ الفعل يأتي بمعنى إرادته المقارنة له (3). هذا بالإضافة إلى معناه. وإطلاقه على الإرادة "مجازاً من استعمال اللفظ المسبب في السبب" (4).

وزهد آخرون أن المراد ب (قضى) هنا: قدر، أو أمضى (5)، أحمّم (1)، إنفاذ المقدّر (2)، أحمّم وأتقن (3)، حكم وقدر (4)، وصرح الطبرسي، فقال: والقضاء والحكم من

(1) انظر: ابن وهب، أبا محمد عبد الله بن محمد الدينري، (ت 308هـ)، الواضح في تفسير القرآن الكريم، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ط1، ج1، ص43، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص228، الحدّاد، أبا بكر اليماني، (ت800هـ)، كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل، تحقيق: محمد إبراهيم يحيى، دار المدار الإسلامي، بيروت، ط 1، 2003م، ج1، ص164، أبا السعود، محمد بن محمد العمادي الحنفي، (ت982هـ)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، وضع حواشيه: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م، ط1، ج1، ص188، المراغي، أحمد مصطفى، تفسير المراغي، تخريج: باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، ط1، ج1، ص168.

(2) البروسوي، اسماعيل حقي الخلوتي، (ت1127هـ)، روح البيان في تفسير القرآن، ضبطه: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ط1، ج1، ص216.

(3) انظر: العثيمين، محمد بن صالح، تفسير القرآن الكريم (سورة البقرة)، دار ابن الجوزي، السعودية، 2002م، ط1، ج2، ص17.

(4) الألوسي، شهاب الدين السيد محمود، (ت1207هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ضبطه: علي عبد الباري، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، ط1، ج1، ص366، والمجاز: "هو من جاز الشيء يجوزُه إذا تعداه، وإذا عدل باللغة عما يوجبُه أصل اللغة"، الجرجاني، عبد القاهر، أسرار البلاغة، قراءة وتعليق: محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، 1991م، ط1، ص356.

(5) انظر: البغوي، الحسين بن مسعود الفراء، (ت 516هـ)، تفسير البغوي المسمّى معالم التنزيل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م، ط1، ج1، ص72، أبا حيّان الأندلسي،

النظائر، وأنه هنا بمعنى فَعَلَ<sup>(5)</sup>. وأما عن سبب هذا الاختلاف في معنى القضاء، فيرجع إلى المعنى الذي تضمّنه فتعدّي به إلى المفعول.

وقد جاء الحديث عن خلق عيسى-عليه السلام- في قوله تعالى: **چ د پ پ پ پ**  
**پ ن ن ذ نث ث ت ت ت ط ت ط ط ف ف ف ف ف ف ف ق ق ق** (آل عمران: 47)، وبما أنه في العرف تنسب الأشياء الأخرى إلى الأسباب العادية<sup>(6)</sup>، وقصة مريم-عليها السلام- لا تُتعارف البتة، فقد ذكر تعالى: (يخلق) لأن لفظ الخلق أقرب إلى الاختراع وأدلّ عليه<sup>(7)</sup>، ولم يقل (يفعل) كما في قصة زكريا -عليه السلام- لئلا يبقى لمبطلٍ شُبُهَة<sup>(8)</sup>.

- 
- محمد بن يوسف، (ت 745هـ)، تفسير البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، ط1، ج1، ص525، الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد، (ت 875هـ)، تفسير الثعالبي المسمّى بالجواهر الحسان، تحقيق: علي محمد معوّض وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1997م، ط1، ج1، ص308.
- (1) انظر: أبا عبيدة، معمر بن المثنى، (ت 210هـ)، مجاز القرآن، تعليق: محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، (د.ت)، (د.ط)، ج 1، ص52، اليزيدي، عبد الله بن يحيى، (ت 237هـ)، غريب القرآن وتفسيره، تحقيق: محمد سليم الحاج، عالم الكتب، بيروت، 1985م، ط1، ص80.
- (2) انظر: القاسمي، محمد جمال الدين، (ت 1322هـ)، تفسير القاسمي المسمّى محاسن التأويل، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1994م، ط1، ج1، ص335.
- (3) انظر: الشوكاني، محمد بن علي، (ت 1250هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1983م، (د.ط)، ج1، ص133.
- (4) انظر: النسفي، عبد الله بن أحمد، (ت 710هـ)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: مروان الشعار، دار النفائس، بيروت، 1996م، ط1، ج1، ص121.
- (5) انظر: الطبرسي، مجمع البيان، ج1، ص367.
- (6) انظر: الزحيلي، وهبة، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر، دمشق، 2003م، ط2، ج2، ص251.
- (7) انظر: ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج1، ص437.
- (8) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج1، ص486.



إليه على غير مثال ولا مشورة<sup>(1)</sup>، ووُصِلت بالجملة بعدها فقال تعالى: (وإذا قضى...)، فبدأ بذكر كمال القدرة بخلق سماوات وأرض، على غير أصل، وبدون مشورة أحد، وثنى ببيان سهولة ذلك وغيره عليه. و(إذا) هي لما تُبَيَّن وجوده أو رجح<sup>(2)</sup>، وهو هنا إنفاذ المقدر، وخروجه من العدم إلى حد الفعل، بحيث يصبح لازم الوجود، والمقصود هنا عيسى-عليه السلام-، ثم لإثبات أنه خلق من خلقه تعالى، قال: (فإنما يقول له كن فيكون) و (إنما) تأتي إثباتاً لما يُذكر بعدها ونفيًا لما سواه... اعلم أن موضوع "إنما" على أن تجيء لخبر لا يجله المخاطب ولا يدفع صحته أو لما ينزل هذه المنزلة<sup>(3)</sup>، وهو هنا خطاب من الله تعالى؛ أن كل أمر يقضيه يحصل بقوله له: كن، حقيقاً بأن يؤمن بذلك كل أحد دون إنكار.

واذكر هنا أن مذهب أهل السنة، أنه تعالى قدر في الأزل وأمضى فيه، وعلى مذهب المعتزلة أمضى عند الخلق والإيجاد<sup>(4)</sup>، وعليه فإن القضاء: القطع بإنفاذ المقدر بخروجه من العدم إلى الفعل فيصبح بذلك لازم الوجود. أما ذكر (أمراً) هنا فهو "لكونه منطوياً على اللفظ والفعل"<sup>(5)</sup>.

وقال الطبرسي: "إنما استعمل لفظة الأمر فيما ليس بأمر هنا ليدل بذلك على أن فعله بمنزلة فعل المأمور في أنه لا كلفة فيه على الأمر"<sup>(6)</sup>، أما في آل عمران فقد سيق الكلام جواباً لاستفهام مريم -عليها السلام- عن الطريقة التي ستحمل بها بولد،

(1) السمرقندي، بحر العلوم، ج1، ص153.

(2) المرادي، الحسن بن قاسم، (ت 749هـ)، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر

الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م، ط1، ص367.

(3) الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز، تحقيق: محمد رضوان الداية وفايز الداية، دار

الفكر، دمشق، 2007م، ط1، ص333، وانظر: العلوي، يحيى بن حمزة اليمني، كتاب

الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلم حقائق الإعجاز، دار الكتب العلمية، بيروت،

1982م، ط1، ج2، ص202.

(4) انظر: ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 1، ص201، وأمضى: خلا وذهب،

وأمضى الأمر: أنفذه، انظر: ابن منظور، لسان العرب، (مضى)، ج15، ص129.

(5) القاسمي، محاسن التأويل، ج1، ص353.

(6) الطبرسي، مجمع البيان، ج2، ص750.

وهو استفهام على طريق التعجب<sup>(1)</sup>، لأن في قوله تعالى: (كذلك الله يخلق ما يشاء) جواب للاستفهام، وفي (إذا قضى أمراً...) إضافة لمعناها الذي سبق وذكرته، فهي في موضع التأكيد لما سبقها<sup>(2)</sup>، ومزيلة للتعجب فالأمور في أصلها هي إنفاذ للأقدار، وأما أسبابها العادية، فهي خلقُ الله تعالى، وما في معنى القضاء من الإتمام واللزوم من قطع الاستفهام والتعجب ما لا يخفى. وأضيف لما سبق أنه تعالى في سورة مريم يقول: **ج ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠** (مريم: 20)، والجملة الفعلية من قول مريم - عليها السلام- جاءت بصيغة المضارع فنفت عن نفسها ذلك في الماضي والحاضر، فلم تُطأ من زواج أو غيره<sup>(3)</sup>، ولم تكن فاجرة تبغي الرجال، والرّد الذي كان على لسان الوحي هو: (كذلك قال ربك هو علي هين) فأزال الاستفهام، ثم (ولنجعله آية للناس ورحمة منا) بمعنى دليل على كمال القدرة، ورحمة لأن كل نبي رحمة لأُمَّته<sup>(4)</sup>، "وإيثار" وإيثار الأولى اسمية دالة على لزوم الهون مزيلة للاستبعاد والثانية فعلية دالة على أنه تعالى أنشأه لكونه آية ورحمة خاصة لا لأمر آخر ينافيه مراداً بها التجدد لتجدد الوجوه لينتقل من الاستبعاد إلى الاستحمام ما لا يخفى من الفخامة"<sup>(5)</sup> فيزول بذلك التعجب. (وكان أمراً مقضياً)، "هذه الجملة تذييل لمجموع الكلام أو للأخير"<sup>(6)</sup>، وترى الباحثة أنه أنه لمجموع الكلام؛ لأن الآيات السابقة التي تحدثت عن خلقه-عليه السلام- انتهت ب: (إذا قضى...) ولم تذكر أيّاً منها الغاية من خلقه، وهذه الآية أعطت هذه الزيادة، فبقي الكلام عن القضاء، ولكن بدلاً من التعبير بالماضي جاء التعبير باسم المفعول لتناسب الزيادة.

(1) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 3، ص273، أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج 1، ص483.

(2) انظر: ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج1، ص437.

(3) انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج1، ص484.

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص142، الشوكاني، فتح القدير، ج 3، ص338.

(5) الألويسي، روح المعاني، ج8، ص398.

(6) الألويسي، روح المعاني، ج8، ص398.



جوهر الروح النطقية به، وذلك يحدث دفعة واحدة<sup>(1)</sup>، والإماتة كذلك. "ومن الناس من يقول إن تكوّن الإنسان إنما ينعقد من المنى والدم في الرحم مدة معينة وبحسب انتقالاته من حالات إلى حالات فكأنه قيل أنه يمتنع أن يكون كل إنسان عن إنسان آخر، لأن التسلسل محال، ووقوع الحادث في الأزل محال، فلا بد من الاعتراف بإنسان هو أول الناس، فحينئذ يكون حدوث ذلك الإنسان لا بواسطة المنى والدم، بل بإيجاد الله تعالى ابتداءً"<sup>(2)</sup>، وعن الفاء في (فإذا قضى...) فهي فاء التفریع<sup>(3)</sup>، للدلالة على أن ما بعدها من نتائج ما قبلها من حيث أنه يقتضي قدرة ذاتية غير متوقفة على العدد والمواد، "وجوّز فيها كونها تفصيلية وتعليلية أيضاً"<sup>(4)</sup>.

وكمحصّلة لما سبق فإن (إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون) وردت أربع مرّات في القرآن الكريم، ثلاثٌ منها ضمن الحديث عن خلق عيسى -عليه السلام-، ومرة عند الحديث عن الإحياء والإماتة، وكل هذه المواضع هي قدرات لا يستطيع أحد الإتيان بمثلها، بدأها بخلق السماوات والأرض ولا ينكر أحد أنّ الله هو مبدعها، وأنهاها بالإحياء والإماتة وهي أمر لا ينكره أحد أيضاً، فكأن المقصود أنّ ما ورد بينها هو الأسهل خلقاً جديراً بأن لا ينكره أحد وخصوصاً أنه تعالى يقول: **جِئْتُ نَجْدَ (آل عمران: 47)**، فقدّم اسم الجلالة على الفعل لإفادة تقوي الحكم وتحقيق الخبر<sup>(5)</sup>. والإخبار عن إبداع السماوات والأرض بالجملة الإسمية، لثبوت ذلك الإبداع لله وحده دون شريك، أما (يحي ويميت) فقد عبّر عنها بالجملة الفعلية لحدوث هذا الأمر وتجددّه ما دامت الحياة الدنيا.

وردت هذه العبارة في القرآن المكيّ والقرآن المدني بشكل متساوٍ لأنها -والله أعلم- تتحدث عن الإيمان بالقضاء والقدر وهو أحد أخطر الأمور التي يجب تأسيس

(1) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج27، ص86.

(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج27، ص86.

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج24، ص199.

(4) الألوسي، روح المعاني، ج22، ص337.

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص248.



إلى معنى الفراغ معنى الأداء<sup>(1)</sup>، وزاد الألويسي على الفراغ معنى الإتمام<sup>(2)</sup>، وآخرون أن المعنى الإنهاء<sup>(3)</sup>. أما عن محور الآية فهي خطاب للناس "إذا فرغتم من حجكم... فاذكروا الله بم.. مده"<sup>(4)</sup>، والفاء في (فاذكروا) تدل "أن الفراغ من المناسك يوجب هذا الذكر"<sup>(5)</sup>، والمناسك هي: العبادات التي أمروا بها في الحج<sup>(6)</sup>، والمراد من الأمر بالذكر "تحويل القوم عمّا اعتادوه بعد الحج من ذكر التفاخر بأحوال الآباء"<sup>(7)</sup>، أمّا ذكر ذكر (أو) في الآية فهو "لتحقيق المماثلة في المخبر عنه أو أزيد منه"<sup>(8)</sup>.  
 أمّا عن ذكر القضاء مع فريضة الحج، فإنّه مما لا شك فيه أن الحج ركن الإسلام الخامس، وفريضة عينية فلزمت كل مستطيع مسلم بالغ عاقل، ولا لفظ يشير إلى تمام هذه الفريضة المقصود من الآية مع لزومها بهذا الإيجاز غير القضاء، "وقضاء المناسك للحاج أمر مقطوع به، والنادر أن يعترضه ما يمنعه من تكميل المناسك لذا قيّد قضاؤها ب (إذا) الشرطية"<sup>(9)</sup>، وقد يكون ذلك للدلالة على أنه بعد قوة المجتمع الإسلامي ما بعد الهجرة إلى المدينة المنورة، وظهور الإيمان عند أصحابه بأوضح برهان صار الحديث يتجه إلى الأحكام، ومنها فريضة الحج العينية، وعبر عن أدائها

(1) انظر: القرطبي، مجمع البيان، ج 1، ص431، والخطيب الشرييني، محمد بن أحمد،

(ت977هـ)، السراج المنير، تخريج: أحمد عزو دمشقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2004م، ط1، ج1، ص431، القاسمي، محاسن التأويل، ج3، ص506.

(2) البروسوي، روح المعاني، ج1، ص322.

(3) ابن عثيمين، تفسير القرآن الكريم سورة البقرة، ج2، ص431.

(4) الثعالبي، الجواهر الحسان، ج1، ص423.

(5) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج5، ص184.

(6) انظر: ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 1، ص276، النسفي، مدارك التنزيل،

ج1، ص164، الشرييني، السراج المنير، ج1، ص209.

(7) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج5، ص184.

(8) حوى، سعيد، الأساس في التفسير، دار السلام، 1985م، ط1، ج1، ص470.

(9) أبو زيد، نايل ممدوح، دراسات في إعجاز القرآن البياني، مطبعة الأزهر، مؤتة، الأردن،

2006، ط1، ص189.

هنا ب (إذا) والفعل الماضي، فكأنَّ أمر هذا الأداء ممَّن حملوا هذا الإيمان العظيم أصبح أمراً مقطوعاً بحصوله لأنهم خير من أتبع الإيمان بالعمل. وقد ورد أنه قد يعبر بالقضاء عن ما يفعل من العبادات خارج الوقت المحدود، فالقضاء إذا عُلّق على فعل النفس فالمراد منه الإتمام والفراغ... وإذا عُلّق على فعل غيره فالمراد منه الإلزام<sup>(1)</sup>. ولا أميل لهذا لأنه إذا قيل: قضيتُ ديني، وقضوا دينهم. فلا أرى مبرراً لهذا الفرق وأمّا سبب إطلاق لفظ القضاء على ما فُعل من العبادات خارج الوقت، فلأنّه لا يتوجب على العبد قضاء غير الفروض، فإذا لزمها، ولكونه مع قضائها قد أتمَّ فروضه فلذلك سمّي قضاءً.

أما الآية الثانية التي تحدّثت عن الحج فهي قوله تعالى: **ج ه ه ع ع** **ع ك ك ج (الحج: 29)**، والجمهور على أن معنى القضاء هنا هو: إزالة النقث<sup>(2)</sup>، وذكر بعضهم معنى: ليتمُّوا<sup>(3)</sup>، وبعضهم: ليؤدُّوا<sup>(4)</sup>، وغيرهم: افرغوا<sup>(5)</sup>، وذكر صاحب الدر المصون معنى: ليصنعوا.<sup>(6)</sup>

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج5، ص184، القاسمي، محاسن التأويل، ج3، ص506.  
(2) انظر: البغوي، معالم التنزيل، ج3، ص284، الجيلاني، أبا محمد عبد القادر الحسني، (ت561هـ)، تفسير الجيلاني، تحقيق: محمد فاضل جيلاني، مركز الجيلاني، اسطنبول، 2009، ط1، ج3، ص397، النسفي، مدارك التنزيل، ج3، ص152، الحداد، كشف التنزيل، ج4، ص423، الإيجي، محمد بن عبد الرحمن، (ت905هـ)، جامع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م، ط1، ج3، ص54.

(3) انظر: ابن وهب، تفسير ابن وهب، ج2، ص38.

(4) انظر: أبا السعود، إرشاد العقل السليم، ج4، ص379، الشوكاني، فتح القدير، ج3، ص449.

(5) انظر: البروسوي، روح المعاني، ج6، ص30.

(6) انظر: السمين الحلبي، أبا العباس بن يوسف بن محمد، (ت756هـ)، الدر المصون في

علوم الكتاب المكنون، تحقيق: علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م، ط1، ج5، ص145.

أما محور الآية فهو "ليقضوا بعد نحر الضحايا والهدايا ما بقي عليهم من أمر الحج؛ كالحلق ورمي الجمار وإزالة شعث ونحوه" (1)، وللعلماء آراء كثيرة حول سبب ورود لفظ القضاء هنا منها:

1- "القضاء: فصل الأمر قولاً كان ذلك أو فعلاً وكل منها على وجهين إلهي وبشري والآية من قبيل البشري... أي افرغوا من أمركم". (2)

2- "قضاء التفث كناية عن الخروج من الإحرام إلى الإحلال". (3)

3- القضاء في الأصل القطع والفصل وأريد به الإزالة مجازاً... وقيل: القضاء مقابل الأداء والكلام على حذف مضاف أي ليقضوا إزالة تفثهم، والتعبير بذلك لأنه لمضي زمان إزالته عُدَّ الفعل قضاء لما فات". (4)

وترى الباحثة أن كل ما سبق يعضده المعنى اللغوي للقضاء، فهو صحيح على هذا، وبما أن التفث: هو الوسخ (5)، فإنه يضاف إلى ما ذكره الآلوسي أن لفظ القضاء هنا جاء في غاية الإيجاز فإن إزالة التفث أمر واجب شرعاً في كل حال عند الاستطاعة، ولما كان الإحرام له حكم خاص فقد جاء التعبير عن الخروج منه بلفظ أعاد الحكم الأصلي لما يذكر بعده إلى ما كان عليه بداية، وعُبر عن ذلك بالفعل

---

(1) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، اعتنى به: هشام سمير

البخاري، دار عالم الكتب، السعودية، 2003م، ج12، ص49.

(2) البروسوي، روح البيان، ج6، ص30.

(3) الطبرسي، مجمع البيان، ج7، ص130. والكناية: هي ترك التصريح بذكر الشيء إلى

ذكر ما يلزمه، لينتقل من المذكور إلى المتروك، الكسائي، أبو يعقوب محمد بن علي،

مفتاح العلوم، مطبعة التقدم العلمية، مصر، 1438، ص189.

(4) الآلوسي، روح المعاني، ج9، ص139، سبقت الإشارة إلى معنى المجاز. انظر: ص30،

هامش 2.

(5) انظر: البغوي، معالم التنزيل، ج3، ص284، الزمخشري، الكشاف، ج3، ص154، ابن

عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج4، ص119، الرسعفي، عز الدين عبد الرازق،

(ت661هـ)، رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد الملك دهيش، مكتبة

الأسدي، مكة المكرمة، 2008م، ط1، ج5، ص46.



أما (هل) في الآية، فيُراد بها الجحد<sup>(1)</sup>، فالسؤال استنكاري، هل ينتظرون إلى يوم القيامة عندما يأتيهم أمر الله وحكمه، وساعتها يكون كل شيء قد انتهى، أو هي مفيدة للاستفهام والتحقيق<sup>(2)</sup>، ويظهر أنه موضوع للاستفهام عن أمر يُراد تحقيقه. وصيغة الغيبة في الآية "تنبيهاً على أن الزالين في غاية البعد عن مواطن الرأفة"<sup>(3)</sup>.

والمخاطبون في الآية هم المكذبون بمحمد -صلى الله عليه وسلم-<sup>(4)</sup>، والمعنى: هل ينتظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام وفي الملائكة وقضي الأمر. والجمهور على أنّ (قُضِيَ) هنا: فُرغ من حسابهم<sup>(5)</sup>، وزاد آخرون لمعنى الفراغ معنى التمام<sup>(6)</sup>، وذكر الحداد: "أمضي الحكم"<sup>(1)</sup>، أو كشف عن حقيقة الأمر ومغيبه<sup>(2)</sup>، وآخرون: وجب العذاب وفُرغ من الحساب.<sup>(3)</sup>

---

(1) انظر: عتريس، محمد، معجم التعبيرات القرآنية، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، 1998م، ط1، ص68.

(2) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج2، ص287.

(3) البقاعي، نظم الدرر، ج1، ص388.

(4) انظر: الطبري، جامع البيان، ج2، ص327، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج1، ص339، الطبرسي، مجمع البيان، ج2، ص538.

(5) انظر: ابن وهب، الواضح، ج1، ص68، الزجاج، أبا إسحق إبراهيم بن السري، (ت311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، 1988م، ط1، ج1، ص281، النحاس، أبا جعفر، (ت338هـ)، معاني القرآن الكريم، تحقيق: محمد علي الصابوني، مركز إحياء التراث الإسلامية، مكة المكرمة، 1988م، ط1، ج1، ص156، السمرقندي، بحر العلوم، ج1، ص198، الطبرسي، مجمع البيان، ج2، ص539.

(6) انظر: النسفي، مدارك التنزيل، ج1، ص167، الإيجي، جامع البيان، ج1، ص146، أبا السعود، إرشاد العقل السليم، ج1، ص257، جوهري، طنطاوي، (ت1358هـ)، الجواهر

(وقضي الأمر) وضع تعالى الماضي فوضع المستقبل، وهذا كثير في القرآن الكريم، والسبب في اختيار هذا المجاز أمران<sup>(4)</sup>:  
أحدهما: التنبيه على قرب أمر الآخرة فكأن الساعة قد أتت ووقع ما يريد الله إيقاعه.  
الثاني: المبالغة في تأكيد أنه لا بد من وقوعه لتجزى كل نفس بما تسعى، فصار بحصول القطع والجزم بوقوعه كأنه قد وقع وحصل هذا باعتبار أنها معطوفة على (يأتيهم)<sup>(5)</sup>، وقد تكون جملة مستأنفة جيء بها للدلالة على أن مضمونها واقع لا محالة.<sup>(6)</sup>

أمّا التعبير بصيغة البناء للمجهول، فيدل على أن أحوال القيامة توجد دفعة من غير توقّف<sup>(7)</sup>، ولإظهار الكبرياء على ما يفعله الأعظم في الإخبار عن وقوع أحكامهم وصدور أوامرهم<sup>(8)</sup>، ولعدم الإنشغال بالفاعل عن عظمة الفعل وخصوصاً أنه لا يفعله غيره تعالى.

- 
- في تفسير القرآن المشتمل على عجائب بدائع المكوّنات، ضبطه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م، ط1، مجلد 1، ج1، ص222.
- (1) الحداد، كشف التنزيل، ج1، ص304.
- (2) انظر: الأزدي السلمي، أبا عبد الرحمن محمد بن الحسين، (ت 412هـ)، حقائق التفسير، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، ط1، ج1، ص72.
- (3) انظر: الثعلبي، أبا إسحق أحمد بن محمد، (ت 427هـ)، الكشف والبيان في تفسير القرآن، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م، ط1، ج1، ص134.
- سبقت الإشارة إلى سبب هذا الخلاف في تفسير القضاء. انظر: ص17.
- (4) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج5، ص217.
- (5) انظر: السمين الحلبي، الدر المصون، ج 1، ص513، وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج2، ص134، والشوكاني، فتح القدير، ج1، ص211.
- (6) انظر: السمين الحلبي، الدر المصون، ج 1، ص513، الشوكاني، فتح القدير، ج 1، ص211.
- (7) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج5، ص217.
- (8) انظر: طبطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي، بيروت، 1997، ط1، ج2، ص107.



الإنس<sup>(1)</sup>، ومعنى الآية أن إبليس يقول بعد استقرار كل فريق في قراره: ما كان لي فيما وعدتكم من

النصرة من حجة تثبت لي عليكم بصدق قولي، ما أنا بمغيثكم، وما أنتم بمغيثي من عذاب الله فمنجى منه، إنني جحدت أن أكون شريكاً لله فيما أشركتموني فيه من عبادتكم من قبل في الدنيا، والمعنى إشراكهم إياه مع الله في الطاعة والمراد بالشيطان إبليس<sup>(2)</sup>، وجمهور المفسرين أن (قضي) هنا بمعنى: أحكم وفرغ من الحساب<sup>(3)</sup>، واكتفى آخرون بمعنى: حكم<sup>(4)</sup>، وأضاف الزمخشري لمعنى الفراغ معنى القطع<sup>(5)</sup>، واكتفى ابن عاشور بمعنى: تمّم، وعلّق أن معنى إتمامه: ظهوره<sup>(6)</sup>، والخلاف يعود لتضمّن (قضي) معانٍ عدّة سبقت الإشارة إليها.<sup>(7)</sup> ذكر صاحب المحرر الوجيز ما نصّه: "وقضى" قد يعبر عنها في الأمور عن فعل كقوله تعالى: ﴿جئوا لله بـئوه بئوه﴾ (هود: 44)، وقد يعبر بها عن عزم على أن

- 
- (1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 19، ص 109. والمناظرة بين الرؤساء والاتباع وردت في قوله تعالى: ﴿جئوا لله بـئوه بئوه﴾ (هود: 44)، وقد يعبر بها عن عزم على أن
- (2) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 13، ص 200، الزمخشري، الكشاف، ج 2، ص 552، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 691.
- (3) انظر: البغوي، معالم التنزيل، ج 3، ص 481، الشرييني، السراج المنير، ج 3، ص 258، البروسوي، روح البيان، ج 4، ص 436.
- (4) انظر: أبا حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج 5، ص 498، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 691، المراغي، تفسير المراغي، ج 5، ص 121.
- (5) الزمخشري، الكشاف، ج 2، ص 551.
- (6) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 13، ص 218.
- (7) انظر: ص 24.

يفعل، كقوله: چگگ س س ٹ ٹ ٹڈ ء ء ہ ہ ھ ھ ے ے ئے  
(چ(یوسف:41).<sup>(1)</sup>

وترى الباحثة أنه بذلك يتضح أن القضاء يحمل معنى الإلزام، ولا يحمل معنى الإنفاذ بالضرورة، فليس من مهمة القضاء التنفيذ، وسيأتي دليل آخر على ذلك -إن شاء الله-.<sup>(2)</sup>

وما قد ذكر في سر التعبير بـ (قُضِيَ الأمر) في آية البقرة<sup>(3)</sup>، يقال هنا وكثير من آيات القرآن الكريم تصرّح بأن الشيطان له سلطان على أوليائه، وجاء في آيات أخرى نفي سلطانه عليهم، وهذه إحداها، فيقول: (فلا تلوموني ولوموا أنفسكم) بطباق السلب<sup>(4)</sup>. والجواب على هذا: "أنّ السلطان الذي أثبتّه له عليهم غير السلطان الذي نفيه، وذلك من وجهين الأول: أن السلطان المثبت له هو سلطان إضلاله لهم بتزيينه، والسلطان المنفي هو سلطان الحجة فلم يكن لإبليس عليهم حجة يتسلط بها غير أنه دعاهم فأجابوه بلا حجة ولا برهان".<sup>(5)</sup>

3-يعود القرآن الكريم لاستخدام تركيب (قضي الأمر) في الحديث عن أحوال القيامة في قوله تعالى: چأ ب ب ب ب پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ (مریم: 39)، والمندزون هم المشركون<sup>(6)</sup>، والإنذار هو التخويف من العذاب، لكي يحذروا من ترك عبادة الله تعالى. وأمّا يوم الحسرة فلا شبهة أنه يوم القيامة من حيث يكثر التحسّر من أهل النار<sup>(7)</sup>، وقيل يتحسّر أيضاً أهل الجنة إذا لم يكن من السابقين

<sup>(1)</sup> ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج3، ص333.

<sup>(2)</sup> انظر: ص50.

<sup>(3)</sup> المقصود: (البقرة: 200)، انظر: ص23.

<sup>(4)</sup> الزحيلي، التفسير المنير، ج7، ص254. طباق السلب: هو الجمع بين فعلي مصدر واحد مثبت ومنفي أو أمر ونهي. انظر: أبا عجمية وآخرون، محمود أحمد، علوم البلاغة، دار الهلال، عمان، 1990م، (د.ط)، ص145.

<sup>(5)</sup> الشنقيطي، أضواء البيان، ج10، ص175-176.

<sup>(6)</sup> انظر: الطبري، جامع البيان، ج8، ص345، الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج21، ص221، الطبرسي، مجمع البيان، ج6، ص796.

<sup>(7)</sup> انظر: الزمخشري، الكشاف، ج3، ص18، الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج21، ص221.









سبيل التدرّج"<sup>(1)</sup>. وهذه الآية "مشتملة على ألفاظ كثيرة كل واحد منها دال على عظمة الله تعالى وعلو كبريائه، فأولها: قوله (وقيل) وذلك يدل على أنه جاء في الجلال والعلو والعظمة، بحيث أنه متى قال قيل لم ينصرف العقل إلا إليه، ... وهذا تنبيه من هذا الوجه، على أنه تقدّر في العقول أنه لا حاكم في العالمين... إلا هو. وثانيها: قوله (يا أرض أبلعي ماءك ويا سماء أقلعي) فإن الحس يدل على عظمة هذه الأجسام وشدتها وقوتها فإذا شعر العقل بوجود موجود قاهر لهذه الأجسام مستول عليها... صار ذلك سبباً لوقوف القوة العقلية على كمال جلال الله. وثالثها: أن السماء والأرض من الجمادات فقوله (يا أرض-ويا سماء) مُشعر بحسب الظاهر، على أن أمره وتكليفه نافذ في الجمادات فعند هذا يحكم الوهم بأنه لما كان الأمر كذلك فلأن يكون أمره نافذ على العقلاء أولى".<sup>(2)</sup>

(قضي الأمر) ذكر العلماء أقوال كثيرة في معناها، أذكر منها ما يلي:

1- "أن الذي قضى به وقدره في الأزل قضاء جزماً حقاً فقد وقع تنبيهاً على أن كل ما قضى الله تعالى فهو واقع في وقته، وأنه لا دافع لقضائه ولا مانع من نفاذ حكمه في أرضه وسمائه".<sup>(3)</sup>

2- "أنجز ما وعد لنوح عليه السلام من عذاب القوم وأنفذ الأمر الإلهي بغرقهم وتطهر الأرض منهم أي كان ما قيل له كن كما قيل فقضاء الأمر كما يقال على جعل الحكم وإصداره كذلك يقال على إمضائه وإنفاذه وتحقيقه في الخارج، غير أن القضاء الإلهي والحكم الربوبيّ الذي هو عين الوجود الخارجي جعله وإنفاذه واحد، وإنما الاختلاف بحسب التعبير".<sup>(4)</sup> وقد سبقت الإشارة إلى أن القضاء لا يستلزم الإنفاذ.<sup>(5)</sup>

(1) الشوكاني، فتح القدير، ج2، ص500.

(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج17، ص234.

(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 17، ص235.

(4) الطبطبائي، الميزان، ج10، ص238.

(5) انظر: ص50.



وتعود إلى ما كنت عليه، وقال للثاني: ما رأيت من السلاسل ثلاثة أيام ثم تخرج فتقتل<sup>(1)</sup>. فقد "اشتركا في السؤال واشتركا في الحكم وفي دخول السجن، ولكن تباينا في المآل؛ واحد صلب، وواحد قرب ووهب... وكذا قضايا التوحيد واختيار الحق؛ فمن مرفوع فوق السماء مَطْلَعُهُ، ومن مدفون تحت التراب مضجعه"<sup>(2)</sup>. وأكثر المفسرين على أن (قضي الأمر) الإشارة فيه إلى أن يوسف -عليه السلام- قد ذكر ما يربط مآل كل منهما بالجذر الاعتقادي الخاص بالقضاء والقدر، وعرف ذلك بوحى من الله تعالى<sup>(3)</sup>، وهو ما أميل إليه، وذلك لأسباب:

أولها: خطاب يوسف -عليه السلام- الأول بذكر (يا صاحبي السجن)<sup>(4)</sup>، كان لدعائهما إلى الإيمان، رغم أنهما سألاه عن تأويل الرؤى، فيلاحظ أنه دعاهما قبل ذكر ما أراداه، ثم جاء كلامه في الرؤى مفصلاً<sup>(5)</sup> عن الكلام الأول دون واو العطف، بقوله: (يا صاحبي) فكأنه -عليه السلام- ساق هذا الكلام كدليل على صدق نبوته، إذ أنه بوحى من الله تعالى قال ما قال.

ثانيها: أن (قضي الأمر) كذلك سيقف بالفصل، وهذا الموضع الوحيد في القرآن الكريم الذي ورد فيه هذا التركيب دون أن يسبقه: (واو أو لام أو إذ أو لمّا) أو غيرها من الحروف أو الأدوات أو الظروف وفصلها هنا يجعلها كالتأكيد لما سبقها، وقد يكون مبرّر هذا التأكيد ما ورد في كثير من الروايات أنه سمع منهما كلاماً مضمونه: أنهما

(1) الزمخشري، الكشاف، ج2، ص471.

(2) الفشيري، لطائف الإشارات، ج 2، ص78. السّمَاط: (سَمَك) الله: السماء. انظر: الرازي، مختار الصحاح، (سَمَك)، ص330.

(3) انظر: الثعلبي، الكشف والبيان، ج 3، ص378، الجيلاني، تفسير الجيلاني، ج 2، ص451، الكبرى، التأويلات النجمية، ج 3، ص323، الطبرسي، مجمع البيان، ج 5، ص359، وأبا حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج5، ص310، الطبطبائي، الميزان، ج11، ص184.

(4) قوله تعالى: جُفِّفَ قُرُوجَ جُجَّجٍ (يوسف: 39).

(5) الفصل: هو ترك عطف الجمل بعضها على بعض. انظر: القزويني، جلال الدين الخطيب، الإيضاح في علوم البلاغة، شرحه وعلق عليه: محمد خفاجي، مطبعة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1984م، (د.ط)، ص147.

ما رأياً شيئاً<sup>(1)</sup>، أو أنهما كانا يلعبان<sup>(2)</sup>، أو أن أحدهما كان كاذباً<sup>(3)</sup>، فَرَدَّ -عليه السلام- الأمر إلى الجذر الاعتقادي الخاص بالقضاء والقدر، فهذا حكم الله بهما الثابت في علمه الأزليّ سيجري عليهما لا محالة، ولا سبيل لمعرفة ذلك إلا بالوحي. ثالثها: أن (قُضِيَ الأمر) في مواقعها السابقة وردت في سياق الإخبار من الله تعالى، فالأولى أن تُحمل هنا على أنها وحيٌّ منه سبحانه خاصة وأن جميع تلك المواقع جاءت فيها ضمن سياق الدعوة إلى الإيمان.

يُلاحظ مما سبق أن (قُضِيَ الأمر) في جميع مواضعها في القرآن الكريم، كانت مع الحديث عن الكفّار والخطاب فيها للنبي صلى الله عليه وسلم والأمة المسلمة، أول هذه المواضع كان في سورة البقرة وهي مدنية، أمّا الباقي فهي سور مكيّة، وبالنظر إلى دلالة (قُضِيَ الأمر) في جميع هذه السور نجدتها تدل على معنى (النجاة للمؤمنين والهلاك للكافرين) وعليه فإنّ تكرارها في القرآن المكي أكثر لبيان أنّه تعالى ما خلق الخلق عبثاً وإنما هم عبيد له -جلّ وعلا- فالخطاب للأمة كاملة مؤمنها وكافرها فمن صدّق بمحمد -صلى الله عليه وسلم- كانت له النجاة، أمّا غيره فمصيره الهلاك، والعياذ بالله.

وقد ذُكر أن يوسف -عليه السلام- قال ذلك على سبيل تفسير الرؤيا<sup>(4)</sup>. ولا أميل إلى هذا لسببين:

الأول: الفصل بين هذه الآية وسابقتها.

الثاني: أن الحديث في الآية السابقة كان للدعوة إلى الإيمان، فالأولى أن يحمل في هذه الآية على ذات المعنى، فتكون برهاناً بأنّه مَوْحَى له من الله تعالى.

---

(1) ذكره: الطبري، جامع البيان، ج 12، ص221. وقد رواه عن عبد الله، السيوطي، الدر المنثور، ج4، ص36، ورواه عن قتادة .

(2) ذكره: الطبري، جامع البيان، ج12، ص221، رواه عن عبد الله ومجاهد، السيوطي، الدر المنثور، ج4، ص36، رواه عن ابن عباس.

(3) ذكره: السيوطي، الدر المنثور، ج4، ص36، رواه عن أبي مجلز.

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص628، الألوسي، روح المعاني، ج 6، ص436.

4- أمّا رابع المواقع لاشتقاق القضاة في الحديث عن أحوال للقيامه، فهو قوله تعالى:

چک ک ککک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ (يونس: 47)، فالقوم إذا

اجتمعوا في الآخرة جمع الله بينهم وبين رسولهم في وقت المحاسبة، ليشهد عليهم

بما شاهد منهم، وليقع منهم الاعتراف بأنه بلغ رسالات ربّه <sup>(1)</sup>، "وتمام التقدير..."

أنه تعالى ذكر في الآية الأولى أن الله شهيد عليهم، فكأنه تعالى يقول: أنا شهيد

عليهم وعلى أعمالهم يوم القيامة ومع ذلك فإنني أحضر في موقف القيامة مع كل

قوم رسولهم حتى يشهد عليهم بتلك الأعمال والمراد منه المبالغة في إظهار

العدل <sup>(2)</sup>. والقسط في الآية هو: العدل <sup>(3)</sup>، و(بينهم) أي: بين الأمة على تقدير أنه

كذب بعضهم وصدق البعض الآخر <sup>(4)</sup>، ومن أجمل ما قرأت في كتب التفسير،

قول البقاعي في هذه الآية: "(قضي)... على أسهل وجه من غير شك بما أفاده

البناء للمفعول، ولمّا كان السيّاق بالترهيب أجدر، قال "بالقسط" أي أظهر ما كان

خفياً من استحقاقهم في القضاء بالعدل والقسمة المنصفة بينهم كلهم بالسوية

فأعطى كل أحد منهم مقدار ما يخصّه من تعجيل العذاب وتأخيرها كما فعل معك؛

ولما كان ذلك لا يستلزم الدوام، قال: "وهم لا يظلمون" أي لا يتجدد لهم ظلم منه

سبحانه ولا من غيره <sup>(5)</sup>. وإن أريد لا يُظلمون في القضاء "فيكون تأكيداً، وإن أريد

لا يظلمون مطلقاً فيكون تأسيساً" <sup>(6)</sup>.

ورد في القرآن الكريم تركيب (قُضي بينهم) تسع مرّات كلها في سور مكية؛

ثلاث منها في سورة يونس وهي:

(1) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 6، ص 567، الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 17،

ص 106، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 552.

(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 17، ص 106، والآية المشار إليها هي: چچ چ چچ چچ د

ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت (يونس: 46).

(3) انظر: الزمخشري، الكشاف، ج 2، ص 350، الطبرسي، مجمع البيان، ج 5، ص 172.

(4) الشوكاني، فتح القدير، ج 2، ص 449.

(5) البقاعي، نظم الدرر، ج 3، ص 450.

(6) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة، ج 2، ص 344.



أمّا عن ختم هذه الآية بعين، الآية السابعة والأربعين، فقد ذكر المفسرون مناسبات لذلك منها:

1- "المناسبة تحذير الرسول -صلى الله عليه وسلم- للمكذابين، وأعيد هنا لمناسبة عدم الجدوى من الفداء لو أمكن".<sup>(3)</sup>

2- "الأولى في القضاء بين الأنبياء وتكذيبهم وهذه عامّة... فإنّ الكفّار وإن اشتركوا في العذاب فلا بدّ أن يقضي الله تعالى بينهم، لأنه لا يمتنع أن يكون قد ظلم بعضهم بعضاً في الدنيا وخانه، فيكون في ذلك القضاء تخفيف عذاب بعضهم وتثقيل العذاب للباقيين".<sup>(4)</sup>

ولمّا لم يُرد تعالى الإشغال بالفاعل عن الفعل، وإيقاع القضاء على أيسر وجه وأسهله قال: (فُضي)، "ولمّا استغرق القضاء جميع وقائعهم، دلّ عليه بنزع الجار فقال: "بينهم" أي الظالمين والمظلومين والظالمين والأظلمين "بالقسط" أي بالعدل؛ ولمّا كان وقوع ذلك لا ينفي وقوع الظلم في وقت آخر قال: "وهم" أي والحال أنهم "لا يظلمون"<sup>(5)</sup>. وهو ما أميل إليه بعكس ما ذهب إليه ابن عاشور فقد فسّر (بينهم) في الآية بمعنى: (فيهم)، وقال في سبب ذلك: "لأنّ القضاء هنا ليس قضاء نزاع ولكنه قضاء زجر وتأنيب إذ ليس الكلام هنا إلا على المشركين وهم صنف واحد"<sup>(6)</sup>. أمّا سبب ترجيح الأول بالنسبة لي هو أنه لا ترادف بين ألفاظ القرآن الكريم. (وقضي بينهم بالقسط وهم لا يظلمون) "ذهب أكثر المفسرين أنها مستأنفة، وليست معطوفة على ما في حيّز (لمّا)".<sup>(7)</sup>

(1) الطبرسي، مجمع البيان، ج5، ص175.

(2) الآلوسي، روح المعاني، ج6، ص130.

(3) بتصرف يسير: مغنية، الكاشف، ج4، ص170.

(4) الشرييني، السراج المنير، ج3، ص38.

(5) البقاعي، نظم الدرر، ج3، ص454.

(6) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج11، ص189.

(7) انظر: أبا حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج5، ص168، السمين الحلبي، الدر المصون،

ج4، ص43، الآلوسي، روح المعاني، ج6، ص133.





المؤمنين، فتقريره أن يقال إن المتقين لما قالوا **چ ا ئا ئه ئه ئو ئو ئو ئو**  
**ئو ئو ئو ئو ئو** فقد ظهر منهم أنهم في الجنة اشتغوا بحمد الله وبذكره بالمدح  
والثناء، فبين تعالى أنه كما أن حرفة المتقين في الجنة الاشتغال بالتحميد والتسبيح، ثم  
إن جوانب العرش ملاصقة لجوانب الجنة، وحينئذ يظهر منه أن المؤمنين المتقين وأن  
الملائكة المقربين يصيرون متوافقين على الاستغراق في تحميد الله وتسبيحه، فكان ذلك  
سبباً لمزيد التذاذهم بذلك التسبيح والتحميد<sup>(1)</sup>. وقد عظم الله سبحانه أمر القضاء في  
الآخرة "بنصب العرش وقيام الملائكة حوله معظمين له سبحانه ومسبحين كما أن  
السلطان إذا أراد الجلوس للمظالم وقعد على سريره وأقام جنده حوله تعظيماً لأمره فذلك  
لملك الملوك أحق"<sup>(2)</sup>، ومن أجمل ما قيل في فاصلة هذه الآية (وقيل الحمد...) ما  
ذكره البقاعي: "فقد ختم الأمر بإثبات الكمال باسم الحمد عند دخول الجنان والنيران  
كما ابتدأ به عند ابتداء الخلق في أول الإنعام، فله الإحاطة بالكمال في أن الأمر كما  
قال كتابه على كل حال، فقد انطبق آخرها على أولها بأن الكتاب تنزله لمطابقة كل  
ما فيه للواقع عندما يأتي تأويله، وبأن الكتاب الحامل على التقوى المسببة للجنة أنزل  
للإبقاء الأول، فمن اتبعه كان سبباً للإبقاء الثاني، وهذا الآخر هو عين أول سورة  
غافر فسبحان من أنزله معجزاً نظامه"<sup>(3)</sup>.

7- أمّا في قوله تعالى: **چ ا ئا ئه ئه ئو ئو ئو ئو ئو** (الزمر):  
(69)، وذلك حين يتجلّى الرب لفصل القضاء بين خلقه فما يتضارون في نوره كما  
لا يتضارون في الشمس يوم الصحو<sup>(4)</sup>. وجيء بكتب الأعمال للجزاء<sup>(5)</sup>، وبالنبيين  
وبالنبيين ليشهدوا على الأمم، أنهم بلغوا رسالة الله تعالى والحفظة<sup>(6)</sup> كذلك  
يشهدون.

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج24، ص27. الآية المشار إليها هي: (الزمر: 74).

(2) الطبرسي، مجمع البيان، ج8، ص796.

(3) البقاعي، نظم الدرر، ج6، ص481، والآيات المشار إليها هي (غافر: 7-8).

(4) البغوي، معالم التنزيل، ج4، ص77.

(5) انظر: الطبري، جامع البيان، ج12، ص32، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج4، ص78.

(6) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج4، ص78.







والفصل: "هو الفاصل، أي الذي لا تردد فيه"<sup>(2)</sup>، بأن الفصل يكون يوم القيامة، وتوكيد الخبر بحرف التوكيد "لأن هذا الخبر موجّه إليهم لأنهم يسمعون هذا الكلام ويعلمون أنهم المقصودون به"<sup>(3)</sup>.

قد جاء في سورة طه قوله تعالى: **چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ** (129)، ولإكمال الفائدة، وليكون الفدح في زئد وارٍ، وفي عودٍ أطمع منه في نار، أُورد هذه الآية، حيث أنها الموضع الوحيد في القرآن الكريم الذي يرد فيه التعبير بـ (لولا كلمة) دون ذكر أي من ألفاظ القضاء بعدها عند التعبير عن امتناع العذاب لما قد قضاه الله من التأخير إلى القيامة، ولكن هذه الآية ذكرت لفظ (لزماً)، "واللزام: إما مصدر لازم وصف به، وإما فعال بمعنى مفعول، أي ملزم، كأنه آلة اللزوم لفرط لزومه"<sup>(4)</sup>، ممّا قد يكون دليلاً على ما سبق ورجّحته الباحثة من تقييد معنى القضاء باللزوم<sup>(5)</sup>، فقد عبّر تعالى بقرينة القضاء هنا.

وردت (قضي بينهم) أيضاً في قوله تعالى: **چ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ** (هود: 110)، وهي تبين أن الكفار في تكذيبهم لكتاب محمد -صلى الله عليه وسلم- هم على هذه السيرة الفاسدة مع الأنبياء وضرب لذلك مثلاً وهو اختلافهم في التوراة، ما بين قبول له وإنكار<sup>(6)</sup>، ثم تُذكر جملة الكناية<sup>(7)</sup> ذاتها (ولولا ... بينهم) وقد اختلف المفسرون في تحديد المقصودين من ذلك، وقد ذهب أبو حيان الأندلسي إلى أن المقصود: قوم موسى -عليه السلام-<sup>(8)</sup> وجوّز عود

(1) انظر: الزمخشري، الكشاف، ج 4، ص 218، الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 27، ص 163.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 25، ص 77.

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 25، ص 77.

(4) الزمخشري، الكشاف، ج 3، ص 96.

(5) انظر: ص 23.

(6) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 18، ص 68-69.

(7) سبق بيان معنى الكناية، انظر: ص 40.

(8) انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج 5، ص 266.

الضمير على كلا القومين: ابن كثير والشوكاني<sup>(1)</sup>، وصرح الإمام الطبرسي فقال: "بين المؤمنين والكافرين"<sup>(2)</sup>، وذهب الإمام أبو السعود إلى أنهم: قوم محمد - صلى الله عليه عليه وسلم- وتبعه على ذلك الألوسي<sup>(3)</sup>، والذي أميل إليه عود الضمير على قوم موسى -عليه السلام- كما ذهب إلى ذلك أبو حيان الأندلسي، وسبب ذلك أن تركيب (قضي بينهم) في جميع مواضعه في القرآن الكريم كانت دلالاته واضحة على المقصود منه إما ضمن سياق الآية التي ورد فيها، أو في سياق الآيات قبلها، ولأن عود الضمير في (وإنهم) إلى أقرب المذكورين أوجه لغةً أمّا عن التحذير من الاختلاف هنا فيقول ابن عاشور: "وحكمة ذلك هي أن الفصل والاهتداء إلى الحق مصلحة للناس ومنفعة لهم لا لله... ومتعلق القضاء محذوف لظهوره"<sup>(4)</sup>. وعن الفاء في (فاختلفوا) يقول أبو زهرة: "والفاء في قوله 'فاختلف فيه' للعطف والترتيب من غير تراخ، وكأنه ترتب على إيتاء الله تعالى موسى الكتاب الاختلاف، وهذا يدل على أن الاختلاف ليس ناشئاً من ذلك الكتاب، بل هو ناشئ من فساد نفوسهم"<sup>(5)</sup>، "ولمّا كان الاختلاف قد يكون بغير الكفر بين أنه به، فقال مؤكداً "وإنهم لفي شك" أي عظيم محيط بهم"<sup>(6)</sup>، أي أي (منه) من القرآن الكريم.<sup>(7)</sup>

أمّا في سورة فصلت يقول تعالى: جئى مى ئد ى ى بيئ ج ئح ئم ئى ئى بج بحىخ بم بي بي تج تحچ(فصلت: 45)، وهي مطابقة نصّاً للآية السابقة في (سورة هود: 110) وهي "كلام مستأنف مسوق لبيان أن الاختلاف في شأن الكتب

(1) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 605، الشوكاني، فتح القدير، ج 2، ص 529.

(2) الطبرسي، مجمع البيان، ج 5، ص 303.

(3) انظر: أبا السعود، إرشاد العقل السليم، ج 3، ص 355، الألوسي، روح المعاني، ج 6، ص 342.

(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 12، ص 171.

(5) أبو زهرة، زهرة التفاسير، ج 7، ص 3759.

(6) البقاعي، نظم الدرر، ج 3، ص 583.

(7) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 18، ص 69.



2- هذا الكلام يخالف رواية السدي: أخروا إلى يوم القيامة.<sup>(1)</sup>  
3- في المواضع الأربعة التي ذكرت فيها (قضي بينهم) دون (لولا)<sup>(2)</sup> كان الحديث فيها عن أحوال للقيامة، ومن باب أولى أن تكون مع لولا مرتبطة بيوم القيامة حيث أنها حرف امتناع لوجود.

أمّا عن ذكر نصّ هذه الآية مرّة في سورة هود، وأخرى في فصلت فقد "أخبر الله عز وجل بالسبب الذي من أجله كرر الأقسايس والأخبار في القرآن فقال سبحانه: ﴿بِذِي قَبْلِهِ لَمَّ بِلَيْسَ آتِيًا بِشَيْءٍ مِّنَ السَّيِّئَاتِ﴾ (القصص: 51/28) وقال تعالى: ﴿بِذِي قَبْلِهِ لَمَّ بِلَيْسَ آتِيًا بِشَيْءٍ مِّنَ السَّيِّئَاتِ﴾ (طه: 113/20)."<sup>(3)</sup>

يُلاحظ عند دراسة دلالة التركيب (قضي بينهم) في القرآن الكريم أنه:  
1- جاء مشيراً إلى قضاء الله تعالى يوم القيامة بين عموم الناس في آيات<sup>(4)</sup>، وأشار به به -سبحانه- إلى قضائه بين اليهود والنصارى<sup>(5)</sup>، وجاء مشيراً تارةً ثالثةً إلى قضائه تعالى بين اليهود خاصّة<sup>(6)</sup>، وأخرى بين كفار العرب.<sup>(7)</sup>

2- جميع السور التي ورد فيها هي سور مكيّة.  
قد يؤخذ ممّا سبق أنه -جل وعلا- أشار بـ (قضي الأمر) إلى استغراق قضائه الفاصل العادل لجميع الخلائق، وخصّ اليهود والنصارى وكفار العرب بالذكر ترغيباً لهم في الإيمان، وأمّا ذكر (قضي بينهم) في المكيّة فقط فلأن السور المكيّة قد سنّت "حملة شعواء على الشرك والوثنية، وعلى الشبهات التي تذرع بها أهل مكة للإصرار

(1) الطبري، جامع البيان، ج12، ص130.

(2) (يونس: 47)، (يونس: 54)، (الزمر: 69)، (الزمر: 75).

(3) الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد، (ت388هـ)، بيان إعجاز القرآن، من كتاب (ثلاث رسائل في إعجاز القرآن البياني)، تحقيق: محمد خلف الله ومحمد زغلول، دار المعارف، مصر، 1986م، ط2، ص53.

(4) انظر: (يونس: 19)، (يونس: 47)، (يونس: 54)، (الزمر: 69)، (الزمر: 75).

(5) انظر: (الشورى: 14).

(6) انظر: (هود: 110)، (فصلت: 45).

(7) انظر: (الشورى: 21).



الثاني: قوله -صلى الله عليه وسلم- لأم المؤمنين، حفصة-رضي الله عنها-: "لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة، أحد الذين بايعوا تحتها، قالت: بلى، يارسول الله! فانتهرها. فقالت حفصة: "وإن منكم إلا واردها"، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- قد قال الله عز وجل: (ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً) (1). والحديث صريح بكلمة (لا يدخل)، ثم إن إنكار الرسول -صلى الله عليه وسلم- عليها واضح أنه ليس على فهمها حقيقة الدخول، وإنما على النتيجة بعد ذلك الدخول.

الثالث: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "لا يموت لأحد من المسلمين، ثلاثة من الولد، تمسه النار إلا تحلة القسم" (2)، والتعبير بتحلة القسم "عن القلة الشديدة، وإن لم يكن هناك قسم أصلاً" (3)، وضمير (كان) للورود أو للجملة السابقة باعتبار أنه حكم (4). "ولمّا كان لا بد من إيقاعه، أكده غاية التأكيد فأتى بأداة الوجوب فقال: "على ربك" الموجد لك المحسن إليك، بإنجاء أمتك لأجلك... فما من مؤمن -إلا الأنبياء- إلا وقد تلتخ بخلق سوء ولا ينال السعادة الحقيقية إلا بعد تنقيته، وتخليصه من ذلك إنما يكون بالنار" (5)، والحثم: إحكام الأمر، وحثمتُ: أوجبتُ، والحاتم: الأسود من كل شيء (6) فكانه تعالى يقول: بالرغم من كراهة النفس لهذا الأمر الذي أكد بكلمة (الحثم) (الحثم) الدالة على الوجوب والسواد في الأمر، فإنّه لا بد منه لتمام عدله تعالى، وحتى لا يفهم منها الوجوب على الله تعالى جيء بعدها بفصل كلمة (مقضيّاً) أي: هو واجب

(1) النيسابوري، مسلم بن الحجاج القشيري، 261هـ، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب: فضائل الصحابة-رضي الله عنهم-، باب: من فضائل اصحاب الشجرة، أهل بيعة الرضوان -رضي الله عنهم-، رقم الحديث: 2496، (د.ت)، (د.ط).

(2) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب: الإيمان والنذور، باب قوله تعالى: (وأقسموا بالله جهد أيمانهم)(الأنعام: 109) وغيرها، رقم الحديث: 6656.

(3) الشنقيطي، أضواء البيان، ج4، ص354.

(4) الطباطبائي، الميزان، ج14، ص91.

(5) البقاعي، نظم الدرر، ج4، ص552.

(6) انظر: ابن منظور، لسان العرب، حتم، ج12، ص132.





معتزلة "دأت على إحاطة علمه تعالى بخلقه في ليلهم ونهارهم، في حال سكونهم وفي حال حركتهم" <sup>(1)</sup>، ثم يجازي تعالى العباد بأعمالهم التي داوموا على عملها في الدنيا. والواضح جداً في الآية احتوائها على استعارة تبعية <sup>(2)</sup> حيث استعير التوفي من الموت للنوم لما بينهما من المشاركة في رواح إحساس الحواس الظاهرة والتميز "قيل: والباطنة أيضاً وأصل التوفي: قبض الشيء بتمامه... وسياق الآية للتهديد والتوبيخ ولهذا أوتر (يتوقاكم) على ينيمكم، ونحوه (جرحتم) على كسبتهم إدخالاً للمخاطبين... في جنس جوارح الطير والسباع... والبعث في الموتى أقوى لأن عدم الإحساس منه أكثر فإزالتة أشد... وتوسيط (ويعلم... لبيان ما في بعثهم من عظيم الإحسان إليهم بالتبنيبه على أن ما يكسبونه من الإثم مع كونه مما يستأهلون به إبقاءهم على التوفي بل إهلاكهم بالمرة" <sup>(3)</sup>، إلا أنه يحييهم (ليقضى أجل مسمى) "ليبلغ المتيقظ آخر أجله المسمى له في الدنيا، وقضاء الأجل فصل الأمر على سبيل التمام، فمعنى قضاء الأجل فصل مدة العمر من غيرها بالموت" <sup>(4)</sup>، واللام في "ليقضى" لام التعليل لأن من الحكم والعلل التي جعل الله لها نظام اليقظة والنوم أن يكون ذلك تجزئة لعمر الحي" <sup>(5)</sup>، وفي الفاعل المحذوف احتمالان: إمّا ضمير الباري، أو ضمير المخاطبين <sup>(6)</sup>، وفي حذفه ما لا يخفى من عدم الانشغال بالفاعل عن الفعل، والتعبير بـ (ثم) في الآية للتفاوت الزمني. "وجاء التعبير عن الحساب وفصل القضاء، بذكر بعض ما يجري في المحاكمة الربانية، وهو إخبار كل واحد من العباد بما كان يعمل

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 189، والمقصود، قوله تعالى: چأ ب ب ب ب

پ پ پ پ پ پ پ ن ذ ن ت ت ت ت ت (الأنعام: 60).

(2) الاستعارة التبعية: هي ما يكون المستعار فيها: فعلاً أو اسماً مشتقاً أو حرفاً. انظر:

المراغي، أحمد مصطفى، علوم البلاغة (البيان والمعاني والبديع)، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م، ط 4، ص 274.

(3) بتصريف يسير: الألوسي، روح المعاني، ج 4، ص 165-166.

(4) البروسوي، روح البيان، ج 3، ص 47. قلت: وعلى سبيل الإلزام كذلك لأن لكل أحد أجل محدد لا يتغير أبداً.

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 7، ص 277.

(6) السمين الحلبي، الدر المصون، ج 3، ص 81.



الأول: أن من الروايات ما قد أثبتت المعنى الأول<sup>(1)</sup>، وأخرى أثبتت المعنى الثاني<sup>(2)</sup>، وعددها متقاربٌ جداً والجمع بينها أرجح حيث أنني لم أجد أحداً من المفسرين ينفي هذا المعنى، أو يضعفه ولأن الجمع بين الروايات أفضل.

الثاني: أنه قد سبق أن نزل على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- التعليم بأن لا يحرك بالقرآن لسانه ليعجل به في سورة القيامة<sup>(3)</sup>، وبعدها مباشرة يقول تعالى: **جبي بي تج تح** (القيامة: 19)، فالجمع بين عدم الاستعجال بتلاوته، وانتظار بيانه أفضل.

أمّا عن وجه الإلزام الذي يؤخذ من ذكر القضاء هنا دون لفظ آخر هو أنه ما دام المعنى: من قبل أن يُنهي إليك يا محمد تمام القراءة، أو تمام البيان، فإن هذان الأمران لا يُمكن تحصيلهما إلا بالوحي، والنبي -صلى الله عليه وسلم- ملزم بنقله وتبليغه كما هو، ولأنه محض إنفاذ لوحي قد قضى تعالى أن يُوحى إليك به في سابق علمه.

أمّا صيغة المبني للمجهول فإن فيها ما لا يخفى من عدم الانشغال بالفاعل عن الفعل. أمّا قراءة (نَفْضِي إِلَيْكَ وَحِيَه)<sup>(4)</sup>، فهي لإظهار الكبرياء على ما يفعله الأعظم في الإخبار عن وقوع أحكامهم وصدور أوامرهم، وقد يكون أنه بعد أن ذكر في الآية السابقة لهذه الآية في سورة طه قوله: **جئى ئى بج بح بخ بى بي تج تح تخ تم تى تي** (طه: 113)، فلما عظم أمر القرآن أزدفه بأن عظم نفسه، فقال: (فتعالى الله الملك الحق)، "وإنما وصفه بالحق لأن ملكه لا يزول ولا يتغير وليس بمستفاد من

(1) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 22، ص122، السيوطي، الدر المنثور، ج 4، ص553.

(2) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 22، ص122، السيوطي، الدر المنثور، ج 4، ص553.

(3) قوله تعالى: **جئى ئى بج بح بخ بى بي تج تح تخ تم تى تي** (القيامة: 16-18).

(4) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ج2، ص331.

قبل الغير ولا غيره أولى به" (1)، ثم أزدفَ ذلك بأن جمع العظمة لنفسه وللقرآن الكريم؛  
أمّا لنفسه فبنون العظمة، وأمّا للقرآن فبأنه كان المفعول به للقضاء.

مما سبق يتضح أن الفعل المضارع المبني للمجهول من (القضاء) ورد في  
القرآن الكريم ضمن ثلاث سور، كلها مكّيّة، وترى الباحثة أنّ دلالة ذلك في آية  
(الأنعام) هو إفادة التجدد والحدوث للقانون الربّاني الخاص بتعدّد أوقات قبض أرواح  
البشر تبعاً لتعدّدهم.

أمّا في آية (فاطر) فلإفادة نفي نجاة الكفرة من عذاب جهنم، ماضٍ وحاضر  
ومستقبل.

أمّا في آية (طه) فلأنّه معلوم أن القرآن نزل محمد -صلى الله عليه وسلم-  
منجماً، ولم ينزل دفعة واحدة، وذكر هذا التعليم في القرآن المكي لأن مبدأ الوحي  
بالقرآن للنبي -صلى الله عليه وسلم- كان في مكة فناسب التعليم بذلك في وقته. وفي  
الآيتين السابقتين فإن ورودهما في القرآن المكي أيضاً، لأنهما تحملان معانٍ دعوية  
معلوم أنها لا يفعلها غيره تعالى، فكانت أليق أن تكون كبراهين قطعية لقوم لا ينكرونها  
أصلاً.

10- ذكر القرآن الكريم أحد اشتقاقات القضاء في الحديث عن أحوال القيامة أيضاً في  
قوله تعالى: **چ ط ث ڈ ڈ فف ف ف** (الزخرف: 77).

تبدأ الآية بأسلوب "الاستقطاع من المستقبل أو الماضي، وتقديم البيان، كأنه  
يجري الآن" (2)، وأمّا قولهم: (يا مالك ليقض علينا ربك) فاللام فيه لام الدعاء (3)، فقد  
جاء دعاؤهم بصيغة الأمر بما تحمله هذه الصيغة من معنى الرغبة (4). والمراد

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج22، ص121.

(2) بتصرف يسير: الميداني، معارج التفكير، ج12، ص792.

(3) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان، ج 7، ص285، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 25،  
ص260.

(4) انظر: ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 5، ص64، أبا حيان الأندلسي، البحر  
المحيط، ج8، ص28.

بالقضاء عليهم إمامتهم<sup>(1)</sup>، "ويريدون بالموت الانعدام والبطلان لينجوا بذلك عمّا هم فيه من الشقوة وأليم العذاب، وهذا من ظهور ملكاتهم الدنيوية، فإنهم كانوا يرون في الدنيا أن الموت انعدام وفوت، لا انتقال من دار إلى دار، فيسألون الموت بالمعنى الذي ارتكز في نفوسهم وإلاّ فهم قد ماتوا وشاهدوا ما هي حقيقته"<sup>(2)</sup>، وقد يقال: "إنهم لشدة ما هم فيه من العذاب، نسوا أنه لا خلاص لهم من العذاب، فذكروه على وجه الطلب، وقال آخرون: على وجه الاستغاثة"<sup>(3)</sup>. وقد ذكر البقاعي ما قد يؤخذ منه وجه الإلزام في لفظ (ليقضى) هنا، فقال: "سله سؤالاً حتماً أن يقضي القضاء الذي لا قضاء مثله، وهو الموت على كل واحد منا، وجروا على عادتهم في الغباوة والجلافة فقالوا: "ريك" أي المحسن إليك"<sup>(4)</sup>، وزاد الشرييني: "فلم يرو الله تعالى عليهم إحساناً وهم في تلك الحالة ولا شك أن إحسانه ما انقطع عن موجود أصلاً"<sup>(5)</sup>، وقد يكون "لحنه لا للإنكار"<sup>(6)</sup>.

وترى الباحثة: أنه قد يكون وجه الإلزام هنا أنه لا طريقة يلزم فيها عدم رؤية العذاب والإحساس بآثاره مطلقاً غير الموت، ولا حاكم في دار الآخرة تنفذ أحكامه أنفاً عن كل أحد غيره تعالى.

"والطلب إن كان من الأعلى للأدنى فهو أمر، وإن كان من المساوي لك فهو إلتماس، وإن كان من الأدنى للأعلى فهو دعاء"<sup>(7)</sup>، وتوجيه الأمر إلى الغائب "لا يكون إلا على معنى التبليغ كما هنا، أو تنزيل الحاضر منزلة الغائب لاعتبار ما مثل

(1) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 13، ص 98، البغوي، معالم التنزيل، ج 4، ص 131، ابن

كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 162.

(2) الطباطبائي، الميزان، ج 18، ص 124.

(3) بتصرف يسير: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 27، ص 227.

(4) البقاعي، نظم الدرر، ج 7، ص 53.

(5) الشرييني، السراج المنير، ج 6، ص 443.

(6) الألوسي، روح المعاني، ج 13، ص 101.

(7) الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، أخبار اليوم، (د.ت)، (د.ط)، ج 22،





وقف، وذلك مما أجزى فيه الرسم على اعتبار الوصل على النادر (وهو خير  
الفاصلين) معناها يشمل القول الحق والقضاء العدل، فإن الفصل يطلق على الكلام  
الفاصل بين الحق والباطل والصواب والخطأ وعلى فصل القضاء بين الناس. (1)  
يظهر لي من القرائتين أنه تعالى يشير إلى أن صنعة القضاء واجب فيها الدقة  
بتتبع القضايا دون إغفال ذهن للوصول إلى الحق، والحق فقط بموضوعية وتجرد،  
والتعبير بالجملة الفعلية للتجدد والحدوث فهو تعالى يقضي القضاء الحق دائماً وأبداً،  
وتعليقه بالحق لأن وجه الإلزام في أحكامه تعالى أنها الحقة فليس فيها شبهة.  
في قوله تعالى: **جَئِكَ وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا** .

بـ (الأنفال: 44)، وصف لجيش الفريقين في غزوة بدر، فقد قلل تعالى عدد  
المشركين في أعين المؤمنين، وقلل عدد المؤمنين في أعين المشركين، والحكمة في  
التقليل الأول، تصديق رؤيا الرسول -صلى الله عليه وسلم- (2) ولتقوى قلوبهم وتزداد  
جراعتهم عليهم، أما التقليل الثاني: لئلا يبالغوا في الاستعداد والتأهب، فصار ذلك سبباً  
لاستيلاء المؤمنين عليهم والإنتقاء: "افتعال من اللقاء، وصيغة الافتعال فيه دالة على  
المبالغة... (ليقضي...) هو نظير (ولكن ليقضي) (الأنفال: 42)، المتقدم أعيد هنا  
لأنه علة إراءة كلا الفريقين الآخر قليلاً، وأما السابق فهو علة لتلاقي الفريقين في  
مكان واحد في وقت واحد". (3)

قلت: جاء في (الأنفال: 42) (ولكن ليقضي) أما في (الأنفال: 44) (ليقضي)  
دون الاستدراك، وقد أشرت سابقاً إلى فائدة الاستدراك في الآية (4)، وأضيف هنا أنه  
كإشارة منه تعالى لعدم توجيهه عتاب لمن لم يخرج من المسلمين لهذه الغزوة مع أنهم  
كُثُر، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- "لم يعزم على أحد بالخروج، بل ترك الأمر للرغبة

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 7، ص268-269.  
(2) الرؤيا هنا هي مفاد قوله تعالى: **جَئِكَ وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا وَوَأُورُوا**  
(3) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 2، ص259، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص418.  
(4) انظر: ص 80.







إلى إيرادها فيه لذلتهم وضعفهم" (1). وكلاً للردع والزجر للإنسان عما هو عليه (2)،  
 و(لما) حرف نفي يدل على نفي الفعل في الماضي مثل (لم) ويزيد بالدلالة على  
 استمرار النفي إلى وقت الكلام (3)، والمعنى: لم يقض من أول زمان تكليفه إلى زمان  
 إيمانه، أو من لدن آدم عليه السلام إلى هذه الغاية جميع ما أمره (4). "وإذ قد جعل الله  
 للإنسان مجالاً لأن يتوب ما دام حياً، لم يدركه الموت ولم تبلغ روحه الحلقوم، فإن  
 أدق تعبير للحكم عليه إذا مات قبل أن يتوب ويؤمن أن يقال بشأنه: لما يتب، لأن  
 فرصة التوبة قد كانت مهياً له إلى ما قبل لحظة بلوغ روحه الحلقوم. وقد كان له  
 رجاء حتى لحظة ما قبل الموت أن يقبل الله توبته... لو شاء هو أن يتوب... لكنه لم  
 يفعل، وساعتئذ يصدر القرار الحكمي بشأنه: چ ه ه ع ع ع چ (5)، "ولم  
 يقضى جميع أفراد الإنسان ما أمره الله به، بل أخل به: بعضهم بالكفر، وبعضهم  
 بالعصيان (6)، وهو مصداق قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: "كل بني آدم خطاء  
 وخير الخطائين التوابون". (7)

و(لما يقض ما أمره) استئناف بياني نشأ عن مضمون جملة چ گ گ گ چ  
 إلى قوله: چ ه چ(عبس: 18-22) أي: إنما لم يهتد الكافر إلى دلالة الخلق الأول

(1) الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، خرّج أحاديثه: أحمد شمس  
 الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م، (د.ط)، ج 1، ص 199.

(2) الشربيني، السراج المنير، ج 8، ص 261.

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 30، ص 128.

(4) الألوسي، روح المعاني، ج 15، ص 247.

(5) الميداني، معارج التفكير، ج 2، ص 243.

(6) انظر: الشوكاني، فتح القدير، ج 5، ص 384.

(7) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، (ت 911هـ)، الجامع الصغير من حديث البشير

النذير، تحقيق: محمد عبد الحميد، رقم الحديث 6292، (د.ت)، (د.ط)، وقال: صحيح.

وذكره الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، حرف

الكاف، رقم الحديث: 4391، المكتب الإسلامي، بيروت، 1982م، (د.ط)، وقال: حديث

على إمكان الخلق الثاني، لأنه لم يقضى حق النظر الذي أمره الله " (1)، والمسلم كذلك لا يخلو من تقصير. (2)

وترى الباحثة إن وجه ورود (يقض) هنا يفسره (ما أمره) بعدها، فإنه تعالى يعاقب على وفق ما أمر عباده اجتنابه على الإلزام، أما الإثابة المعنيّة في الآية الكريمة فإنها على الفرائض للمسلم (3)، وعلى النظر إلى دلائل التوحيد في الكون للكافر، وكلاهما واجب القيام به. (4)

وأما قوله تعالى: **جِئْتُمْ كُنْزًا كُنُوزًا وَوُجُوهُ وُجُوهُ** **ي ب ج (طه: 72).**

فإنه لما حكى الله تهديد فرعون للسحرة، حكى جوابهم عن ذلك بما يدلُّ على حصول اليقين التام والبصيرة الكاملة لهم في أصول الدين، حيث قالوا: "كلاماً بليغاً في منطوقه، بالغاً في مفهومه، بعيداً في معناه، رفيعاً في منزلته، يغلي ويفور علماً وحكمة" (5). مفاد هذا الكلام أنهم لن يرجعوا عن الإيمان لأنَّ سببه بيّنات وأدلة على الخالق، والذي يذكره فرعون محض الدنيا، فلما كان كذلك آثروا (6) أنفسهم ونجاتهم، وعبروا ب (جاءنا) وإن كانت البيّنات جاءت لهم ولغيرهم، "لأنهم كانوا أعرف بالسحر من غيرهم... فكانوا على جليّة من العلم بالمعجز... وكانوا هم الذين حصل لهم النفع بها. (فطرنا) تبييناً لعجز فرعون وتكذيبه في إدعاء ربوبيته وإلهيته" (7). (فاقض ما

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 30، ص 127.

(2) انظر: الشوكاني، فتح القدير، ج 5، ص 384.

(3) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 12، ص 448، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 585.

(4) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 30، ص 137.

(5) بتصرف يسير: الطباطبائي، الميزان، ج 14، ص 180.

(6) أثره عليه: فضله، وأثره فلاناً على نفسي، من الإيثار، أي فضّل. بتصرف يسير: ابن

منظور، لسان العرب، أثر، ج 4، ص 8.

(7) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج 6، ص 243، وأصل الفطر: الشق، وفطر الله

الخلق: خلقهم وبدأهم، والفطرة: الابتداء والاختراع. انظر: ابن منظور، لسان العرب،

فطر، ج 5، ص 65-66.

أنت قاض) وهذا زيادة ثباتهم على الإيمان، وعدم مبالاتهم بتهديد فرعون ووعيده رغبة فيما عند الله، فقد جاءوا بصيغة (افعل) التي للإهانة (1)، وقد استعملت هنا للتسوية، لأن "ما أنت قاض": ما صدقه ما توعدهم به من تقطيع الأيدي والأرجل والصلب، أي سواء علينا ذلك بعضه أو كله أو عدم وقوعه، فلا نطلب منك خلاصاً منه جزاء طاعتك فافعل ما أنت فاعل (والقضاء هنا التنفيذ والإنجاز)". (2) وإلى هذا المعنى ذهب: الفراء (3) وصاحب عرائس البيان (4)، وصرح آخرون أن المعنى: فاحكم ما أنت حاكم. (5)

وترى الباحثة أنه ما دام فعل القضاء هنا قد تعدى إلى مفعول به، فهو قد تضمن (6) معنى فعل آخر وهو هنا (قطع)، وهذا على ما سبق وأشرت من أصل القضاء لغة (7)، ولا أرى صحة لمن قال: "وتعدية الفعل (قضى) إلى مفعول واحد... مراعاة لمعنى أتم، وذلك لأن أصل القضاء الإتمام" (8)، والدليل على عدم صحة هذا (فيما أرى) ما أتى به صاحب هذا الرأي مما يعضد كلامه، فقال: "في قوله تعالى: ﴿كُؤُؤِ وَوُؤُؤِ وَوُؤُؤِ وَوُؤُؤِ وَوُؤُؤِ﴾ (البقرة: 117)، أي: أتم قضاء أمر فإنما يقول له

- 
- (1) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة، ج 2، ص 149.
- (2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 16، ص 266-276.
- (3) انظر: الفراء، يحيى بن زيادة، (ت 207هـ)، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، عالم الكتب، بيروت، ط 2، 1980، ج 2، ص 187.
- (4) انظر: البقلي، صدر الدين رُوزيهان، (ت 606هـ)، عرائس البيان في حقائق القرآن، تحقيق: أحمد فريد المزدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1429هـ-2008م، ج 2، ص 9.
- (5) انظر: ابن وهب، الواضح، ج 2، ص 9، الثعلبي، الكشف والبيان، ج 4، ص 216، البروسوي، روح البيان، ج 5، ص 412.
- (6) سبق بيان معناه. انظر: ص 24، هامش 2.
- (7) انظر: ص 23.
- (8) الشراري، بندر بن سليم بن عيد، الأفعال التي تعدت على أكثر من وجه في القرآن الكريم "جمع ودراسة بيانية"، رسالة ماجستير مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في أصول الدين، قسم أصول الدين، كلية الشريعة، جامعة مؤتة، 2010م، ص 113.

كن فيكون" (1). والشاهد هو: هل يجوز أن يقال: إذا أتمَّ الله قضاء أمر؟! وهل لقضاء الله بداية ليكون له وقت تمام؟! إنما إرادة الله إنجاز وتنفيذ. وقد جاء بشواهد أخرى لا يتسع المقام لذكرها هنا ومناقشتها.

أمَّا (ما) فهي موصولة بمعنى الذي، أي: فاقض الذي أنت قاضيه (2)، ويجوز أن تكون مصدرية ظرفية، والتقدير: فاقض أمرك مدة ما أنت قاض (3)، وهي على المعنيين استمرارية للإهانة له، ثم اتبعوها "الاستهانة بحكمه القاصر: (إنما تقضي هذه الحياة الدنيا)، فهو قضاء تنفيذه وقت قصير ومن بعده خير طويل" (4)، "ولعلمهم أسقطوا أسقطوا الجار تنزيلاً إلى أن حكمه لو فرض أنه يمتد إلى آخر الدنيا لكان أهلاً لأن لا يخشى لأنه زائل وعذاب الله باق" (5). ولمَّا كانت (إنما) إثباتاً لما يذكر بعدها ونفياً لما سواه (6)، صار المعنى كأنه: "إنك مقصور على القضاء في هذه الحياة الدنيا لا يتجاوزه يتجاوزه إلى القضاء في الآخرة، بالمعنى المستفاد من قصر الموصوف على الصفة" (7).

أقول: ممَّا دل على كمال الإيمان من السحرة، إتيانهم بثلاثة ألفاظ مشتقة من القضاء (8)، فهم قد علموا أن ما عزم عليه فرعون بشأنهم سيفعله، ولم يذكروا أيّ لفظ

(1) الشراري، الأفعال التي تعدت على أكثر من وجه، ص 113.

(2) انظر: السمين الحلبي، الدر المصون، ج 5، ص 41.

(3) انظر: العكبري، أبا البقاء عبد الله بن الحسين، (ت 616هـ)، إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1399هـ-1979م، ج 2، ص 124.

(4) أبو زهرة، زهرة التفسير، ج 9، ص 4754.

(5) البقاعي، نظم الدرر، ج 5، ص 32.

(6) الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص 327.

(7) بتصريف يسير: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 16، ص 267.

(8) (فاقض ما أنت قاض)، جناس اشتقاق. انظر: مخيمر صالح، معجم الأساليب البلاغية، ص 409. جناس الاشتقاق: هو أن يؤولت باللفاظ يجمعها حروفها الأصلية في معنى. انظر: الطيبي، شرف الدين حسين بن محمد، (ت 743هـ)، التبيان في علم المعاني والبديع والبيان، تحقيق: هادي الهلالي، عالم الكتب، بيروت، 1987م، ط 1، ص 487.





إلى الجذر"، فقال الزبير: والله إني لأحسبُ هذه الآية نزلت في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم).<sup>(1)</sup>

الواضح في الآية أنه تعالى نفى الإيمان عن لا يحتكم إلى شرعه، وأكد ذلك "بالقسم وبالتوكيد اللفظي. وأصل الكلام: فورئكَ لا يؤمنون، والعرب تأتي بحرف النفي قبل القسم إذا كان جواب القسم منفيًا للتعجيل بإفادة أن ما بعد حرف العطف قسم على النفي لما تضمّنته الجملة المعطوف عليها، فتقديم النفي للاهتمام بالنفي"<sup>(2)</sup>، ورُبط بين وجوب الاحتكام إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وانتقاء الشك في حكمه<sup>(3)</sup>، وما يصاحب هذا الشك من الهم والحزن بـ (ثم) التي "تدل على التراخي، وكأن الله يغفر لهم الإثم الذي يصيبهم عند صدمة الحكم لهم بالنطق به، ولكن عليهم أن يروضوا أنفسهم على القبول والإذعان"<sup>(4)</sup>، ومعلوم أن نفي وجدان الحرج أبلغ من نفي الحرج.<sup>(5)</sup> الحرج.<sup>(5)</sup>

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المساقاة، باب سكر الأنهار، رقم الحديث 2359، مسلم،

صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث 2357، شراج: مسيل الماء. سرح: أطلقه وأم الزبير هي صفية بنت عبد المطلب. الجدر: ما وضع بين شريبات النخل. انظر: العسقلاني، فتح الباري، ج 5، ص 44-45. وحكم النبي -صلى الله عليه وسلم- الأول كان حكم صلح وأحكام الصلح مشروط فيها المراضاة، وظاهره عموم صحة الصلح سواء كان قبل اتضاح الحق للخصم أو بعده ودلّ على الأول بهذه القصة، فإنه -صلى الله عليه وسلم- لم يكن قد أبان للزبير ما استحقه وأمره أن يأخذ بعض ما يستحقه على جهة الإصلاح فلما لم يقبل الأنصاري الصلح أبان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- للزبير قدر ما يستحقه.

انظر: الصنعاني، محمد بن اسماعيل، (ت 1182هـ)، سبل السلام شرح بلوغ المرام من

جمع أدلة الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ط2، ج3، ص59.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 5، ص111.

(3) ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 2، ص74.

(4) أبو زهرة، زهرة التفاسير، ج 4، ص1745.

(5) الآلوسي، روح المعاني، ج 3، ص69.



أما شكواه رضي الله عنه- أن زينب رضي الله عنها- كانت تتعاطم عليه لشرفها ونسبها. (1)

وقد أنعم الله تعالى على زيد رضي الله عنه- بالإسلام، وأنعم النبي صلى الله عليه وسلم- على الصحابي الجليل بالتحريم والإعتاق (2)، (أمسك) عُدِّي بعلي لتضمنه معنى الحبس (3). (وتخفي...) أي وتخفي في نفسك أمراً، سيبيديه الله (وهو إعلامه من الله أنهما لن يتفقا وسيتزوجها) ولم يأمره بتبليغه للناس، والجملة خبرية وليست عتاباً (4). أما الخشية من كلام الناس فهو الكره لكلامهم الباطل، (أحق) مسلوب المفاضلة بمعنى: حقيق أن تخشاه (5)، والنهي عن الطلاق هو نهى تنزيه لا تحريم. (6)

أما (الوטר) فهو: الأرب، وهو الحاجة (7)، وزاد الخليل بن أحمد: كل حاجة يكون لك فيها همّة، فإذا بلغها البالغ، قيل: قد قضى وطره. (8)

---

(1) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 25، ص212.

(2) أصيب زيد بن حارثة في سباء وهو طفل صغير، ثم اشتراه حكيم بن حزام ووهبه خديجة بنت خويلد عمته، فوهبته للرسول صلى الله عليه وسلم، فقبله وأعتقه من فوره. انظر: خالد، خالد محمد، رجال حول الرسول - صلى الله عليه وسلم-، دار الكتاب العربي، بيروت، 1973م، ط2، ص324-326.

(3) الآلوسي، روح المعاني، ج 11، ص204.

(4) انظر: الخالدي، صلاح عبد الفتاح، عتاب الرسول - صلى الله عليه وسلم- في القرآن تحليل وتوجيه، دار القلم، دمشق، 2004م، ط1، ص117.

(5) انظر: الخالدي، عتاب الرسول - صلى الله عليه وسلم-، ص117.

(6) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 7، ص191.

(7) انظر: ابن العربي، الإمام أبا بكر محمد بن عبد الله، (543هـ)، أحكام القرآن، تحقيق:

عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1421هـ-2000م، ط1، ج3، ص460.

(8) انظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (ت 175هـ)، كتاب العين، وطّر، تحقيق: مهدي

المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار الشؤون الثقافية العامة، العراق، (د.ت)، (د.ط)، ج 7،

قلت: إذا كان أحد قسمي الإيجاز في اللغة هو: الحذف <sup>(1)</sup>، فَلَعَمْرِي إِنَّهُ فِي هَذِهِ  
الآيَةِ يَشْهَدُ لَهُ التَّعْبِيرُ بِقَضَاءِ الْوَطْرِ؛ حَيْثُ لَا أَدَلُّ عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ مِنْ "فَلَمَّا  
طَلَّقَهَا زَيْدٌ وَانْقَضَتْ عِدَّتُهَا وَذَلِكَ لِأَنَّ الزَّوْجَةَ مَا دَامَتْ فِي نِكَاحِ الزَّوْجِ فَهِيَ تَدْفَعُ حَاجَتَهُ  
وَهُوَ مَحْتَاجٌ إِلَيْهَا، فَلَمْ يَقْضِ مِنْهَا الْوَطْرَ بِالْكَلِيَّةِ وَلَمْ يَسْتَعْنِ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ فِي الْعِدَّةِ  
لَهُ بِهَا تَعْلُقٌ لِإِمْكَانِ شُغْلِ الرَّحْمِ" <sup>(2)</sup>، وَزِدَ عَلَى ذَلِكَ "لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ مِيلٌ إِلَيْهَا وَلَا  
وَحْشَةٌ مِنْ فِرَاقِهَا" <sup>(3)</sup>، سِوَى تَرْكِيْبِ قَضَاءِ الْوَطْرِ.

جَاءَتِ الْآيَةُ تَحْمِلُ بَيْنَ ثَنَائِهَا حَكْمًا مَجْتَمَعِيًّا يَدْحَضُ مَا كَانَ سَائِدًا قَبْلَ  
الْإِسْلَامِ، لَا كَمَا تَتَأَقَّلَتْ بَعْضُ كُتُبِ التَّفْسِيرِ مِنْ رَوَايَاتٍ (لَا أَسْلُ لَهَا)، وَلَا تَلِيْقُ بِأَنْبِيَاءِ  
اللَّهِ الْكِرَامِ <sup>(4)</sup>، وَالحَكْمُ الْمَثْبُوتُ: "إِنَّمَا أَبْحَنَّا لَكَ تَزْوِيجَهَا وَفَعَلْنَا ذَلِكَ لِنَلَّا بِيَقِي حَرْجَ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ فِي تَزْوِيجِ مَطْلَقَاتِ الْأَدْعِيَاءِ وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ  
قَبْلَ النَّبُوَّةِ قَدْ تَبَنَّى زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -" <sup>(5)</sup>، وَهَذَا قَبْلَ إِبْطَالِ حُكْمِ التَّبْنِيِّ،  
وَالْأَدْعِيَاءِ: "جَمْعُ دَعِيٍّ، وَهُوَ الَّذِي يَدْعِي ابْنًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ابْنًا عَلَى الْحَقِيقَةِ" <sup>(6)</sup>.  
أَمَّا عَنْ تَكَرُّرِ قَضَاءِ الْوَطْرِ فِي الْآيَةِ فَهُوَ كَالْتَأْكِيدِ لِأَنَّ زَوْجَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَزِينَبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - لَيْسَ إِلَّا تَرْسِيخًا لِحُكْمِهِ تَعَالَى بِفَعْلِهِ -  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِكَيْ لَا يَبْقَى لِمَبْطُلٍ شَبِيهَةٌ، وَقِطْعًا لِلْبَغْضِ وَالكَرَاهِيَةِ مِمَّنْ كَانَ  
دَعِيًّا نَحْوَ مَنْ كَانَ قَدْ تَبَنَّاهُ إِنْ بَقِيَتْ لَدَيْهِ رَغْبَةٌ بِمَنْ كَانَتْ زَوْجَتُهُ، لِأَنَّ عِلَاقَةَ الْبِنُوَّةِ

---

<sup>(1)</sup> انظر: الروماني، أبا الحسن علي بن عيسى، النكت في إعجاز القرآن، تحقيق: محمد خلف  
الله و محمد زغلول سلام، دار المعارف، مصر، 1986م، ط2، ص76، أمّا القسم الثاني  
فهو: القصر، ص76.

<sup>(2)</sup> الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 25، ص212.

<sup>(3)</sup> الآلوسي، روح المعاني، ج 11، ص206.

<sup>(4)</sup> خلاصة هذا الكلام أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد زوج ابن حارثة من زينب بنت  
جحش، فذهب النبي إليه يوماً، فرفعت الريح ستر بيتها فأنكشفت فوقع إعجابها في قلب  
النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -. انظر: الطبري، جامع البيان، ج10، ص302، الزمخشري،  
الكشاف، ج3، ص540، الكبرى، التأويلات النجمية، ج5، ص73.

<sup>(5)</sup> ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص596، أظنه يقصد (تزوجها).

<sup>(6)</sup> الشوكاني، فتح القدير، ج 4، ص285.

ألغأها الإسلام، ولكن قطعاً بقيت علاقة الإحسان التي أشار إليها تعالى بقوله: (وأنعمت عليه).

#### 4.3.1 دلالة إسناد القضاء إلى الله تعالى:

أُسندَ الفعل (قضى) في مواضع كثيرة في القرآن الكريم إلى الله تعالى، تَمَّت الإشارة إلى بعضها في مواضع متفرقة من الدراسة وسأذكر باقيها هنا -إن شاء الله تعالى-:

قوله تعالى: **چ و و و ی ی ب ب ر م د چ (الحجر: 66)، عُدِّي (قضى) ب (إلى) دون (على) "لأنه ضمن معنى الإبلاغ والإيصال تنصيهاً على معنى التنفيذ"**.<sup>(1)</sup> وطريق الإبلاغ لأنبياء الله الكرام هي: الوحي، فصار المعنى: وأوحينا إلى لوط -عليه السلام- أمراً مقضياً مبتوتاً<sup>(2)</sup>، أبهمه تعالى أولاً ثم فسره "تفخيماً للمبهم وتعظيماً لشأنه، فإن لو قال تعالى: (وقضينا إليه أن داير هو لاء...) لما كان بهذه المثابة من الفخامة فإن الإبهام أولاً يوقع السامع في حيرة وتفكير واستعظام لما قرع سمعه فيتشوق إلى معرفة كنهه، والإطلاع عليه"<sup>(3)</sup>، والإشارة لاستئصال الكافرين وقت الصباح عن آخرهم جاءت بـ (ذلك) للدلالة على عظم خطره وهول أمره.<sup>(4)</sup>

أما في قوله تعالى: **چ چ د D**

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 11، ص 240.  
(2) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 19، ص 201.  
(3) ابن قيم، بدائع التفسير، ج 3، ص 26.  
(4) انظر: الطباطبائي، الميزان، ج 12، ص 182.  
(5) أكثر المفسرين على هذا، انظر: ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 3، ص 437، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 32، الشربيني، السراج المنير، ج 3، ص 406.  
اختلف المفسرون بالمقصود بكلمة (الأرض) هنا، فمنهم من قال: أرض مصر. والمرتين: المعاصي ومخالفة التوراة. انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 20، ص 155، ومنهم

العتو وهو الجرأة على الله تعالى والتعرض لسخطه" <sup>(1)</sup>، "وأصل معنى العلو الارتفاع وهو ضد السفلى وتجاوز به عن التكبر والاستيلاء على وجه الظلم". <sup>(1)</sup>

من قال: أرض الشام وبيت المقدس، والمرتين: الأولى: قتل أشعياء أو حبس أرمياء أو مخالفة أحكام التوراة، والثانية: قتل يحيى بن زكريا والعزم على قتل عيسى -عليه السلام-، وعليه أكثر المفسرين. انظر: الطبري، جامع البيان، ج 8، ص 25-26، الزمخشري، الكشاف، ج2، ص649، أبا حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج6، ص8.

قد درس بعض العلماء المعاصرين سورة الإسراء، وكان لهم وجهات نظر حول معنى الكتاب، والأرض، والإفسادتين، وهذه بعضها: الكتاب: التوراة، والإفسادة الأولى: كانت في عهد داوود وسليمان -عليهما السلام-. والثانية: ما عليه اليهود الآن من فساد وعلو في الأرض. انظر: الميداني، معارج التفكير، ج 9، ص551، ومنهم من قال: الكتاب: التوراة، والإفسادة الأولى: قد تكون تسليط بُخْتَنَصَّرَ عليهم، والثانية: ما هم عليه الآن إذا كانت الأرض: فلسطين.

أما إذا كانت الأرض: عموم الأرض، يكون معنى الإفسادة الأولى كما هي، أما الثانية: بعد تفرقهم يأتي بهم الله إلى أرض فلسطين، ويسلط عليهم من سلطهم عليهم من قبل. وقد يكون الكتاب: القرآن، والإفسادة الأولى: محاولاتهم الوقوف في وجه الدعوة الإسلامية. والثانية: هي الحالية. انظر: حوى، سعيد، الأساس في التفسير، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1985م، ج6، ص3039-3041.

جاء في الإعجاز العددي في القرآن الكريم/ نظرة في سورة الإسراء وسورة سبأ وسورة يوسف ونبوءة القرآن): "أرى أن الأرض هي فلسطين والكتاب هو القرآن والمرتين إحداهما كل ما حصل من إفساد قبل نزول القرآن والثانية خبر غيبي من أخبار القرآن لما سيجري في مستقبل الأيام... إذ أن السياق والأفعال جاء... بعثنا... جاسوا... يدل على ما مضى وأما فإذا جاء وعد الآخرة ليسووا... وليدخلوا... وليتبروا.. فإنها تدل على ما يستقبل".

البطوش، أمين محمد سلام المناسبة، الإعجاز العددي في القرآن الكريم، نظرة في سورة الإسراء وسورة سبأ وسورة يوسف ونبوءة القرآن، جامعة المستنصرية، كلية الآداب، العراق، 1995م، ص3.

زاد: "بدأ الإفساد الأول بانقسام الدولة اليهودية إلى يهوذا وإسرائيل والفساد الثاني بدأ عام 1948م". المرجع السابق، ص 5. وذكر إفسادين لبني إسرائيل وإفسادهم كثير قد يكون لخطورة هاتين الإفسادتين.

<sup>(1)</sup> الطبرسي، مجمع البيان، ج 6، ص615.



في القول على سبيل الرد عليه والتكذيب له" (1)، ولفظ (تقل) من القول: وهو اللفظ المركب من حروف منطوقاً وهم أعم من (الكلام) لأن الكلام يقع على الألفاظ والمعاني (2)، إلى قوله عند الأمر بمحادثتهم (قولاً كريماً) ويشمل "كل شيء يشرف في بابه فإنه يوصف بالكرم" (3)، وتحمل الآية توجيهاً عظيماً مفادُهُ أنه تعالى "بدأ التشريع بالنهي عن عبادة غير الله لأن ذلك هو أصل الإصلاح، لأن إصلاح التفكير مقدم على إصلاح العمل" (4).

قال تعالى: چ ب ئ ي ن د ي ي ن ح ئ ث ن ن ن ب ج ب خ  
ب ب بي تج تح تخ تم تي تى ثج ثم ثج (سبأ: 14).  
عُدِّي (قضينا) ب (على) لتضمنيه معنى الإنفاذ (5)، وتحقيقاً لصفة القدرة بالاستعلاء (6)، فصار أمراً مفروغاً منه حيث توفي سليمان -عليه السلام- ولم يدل الجن على موته إلا دابة الأرض: الأَرْضَةُ (7)، "وهي: دويبة سوداء الرأي وسائرها أحمر أحمر تتخذ لنفسها بيتاً مربعاً من دقاق العيدان تضم بعضها إلى بعض بلعابها ثم تدخل فيه وتموت" (8). وقد أكلت من عصا سليمان -عليه السلام- وهي المنسأة (9)، وقد

- 
- (1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 20، ص 190.
- (2) سلام، علي محمد، المفردات القرآنية كلام الله العزيز الحكيم، مركز الاسكندرية للكتاب، الاسكندرية، (د.ط)، 2005م، ص 248.
- (3) الأصفهاني، المفردات، ص 707.
- (4) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 15، ص 67.
- (5) انظر: ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 4، ص 411، أبا حيان الأندلسي، البحر المحيط، ج 7، ص 255.
- (6) البقاعي، نظم الدرر، ج 6، ص 164.
- (7) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 10، ص 357، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 643.
- (8) (الألوسي، روح المعاني، ج 11، ص 295).
- (9) (المنسأة: "العصاه من نساة البعير إذا طردته لأنها يطرد بها أو من نسأته إذا أخرته... ويظهر من هذا أنها العصا الكبيرة". الألوسي، روح المعاني، ج 11، ص 296).





بِر د ثا ثه نه نو نو نُوج(فصلت 11) والضمير عائد إلى  
 السماوات، وجوّز أن يضمّن معنى: (فضاهن) معنى: صيرهنّ<sup>(1)</sup>، وألقى في كل سماء  
 سماء ما أراد من الخلق<sup>(2)</sup>، وزين السماء الدنيا بالنيرات... وخص كل واحد بسر معين  
 معين وطبيعة<sup>(3)</sup>، وحفظها تعالى من المسترقة بالثواقب.<sup>(4)</sup>  
 ولا يخفى سر التعبير بالقضاء هنا، فإنه تعالى خلق السماوات بهذا العدد،  
 ضمن علمه، ففُطع باب التساؤل هنا.

قوله تعالى: **چژ ژ ژ ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ**  
 گ گچ(يونس: 11).

ضمّن القضاء هنا معنى: الإنهاء<sup>(5)</sup>، والأجل: "المدة المضروبة للشيء"<sup>(6)</sup>، وقد  
 وقد جاء حرف العطف في صدر هذه الآية لاتصالها بما قبلها، "والظاهر أن المشركين  
 كانوا من غرورهم يحسبون تصرفات الله كتصرفات الناس من الاندفاع إلى الانتقام عند  
 الغضب... ويحسبون الرسل مبعوثين لإظهار الخوارق ونكاية المعارضين، فكانوا لما  
 كذبوا النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم تصبهم مصائب... ازدادوا غروراً بباطلهم  
 وإحالة لكون الرسول -صلى الله عليه وسلم- مرسلًا من الله... فلما جاءت هذه السورة  
 بالتهديد للمشركين أعقبت بما يزيل شبهاتهم "ولو يعجل"<sup>(7)</sup>، وقد تضمنت الآية إيجازاً  
 محكماً بديعاً، فذكر في جانب الشر (يعجل) "الدال على أصل جنس التعجيل ولو بأقل  
 ما يتحقق فيه معناه، وعن تعجيل الله الخير لهم بلفظ (استعجالهم) الدال على المبالغة،  
 فليس الاستعجال هنا بمعنى طلب التعجيل لأن المشركين لم يسألوا تعجيل الخير ولا

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 24، ص 248-251.

(2) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 12، ص 99.

(3) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 27، ص 109.

(4) انظر: الزمخشري، الكشاف، ج 4، ص 191. الثواقب: الثاقب: الكوكب المضيء. انظر:

ابن منظور، لسان العرب، باب (ثقب)، ج 1، ص 284.

(5) انظر: المراغي، تفسير المراغي، ج 4، ص 210.

(6) الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، ج 2، ص 108.

(7) بتصرف: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 11، ص 106.



وأحكمنا الأمر معه بالرسالة إلى فرعون وقومه<sup>(3)</sup>، أما عن ضمير الوصل في قوله تعالى: (قضينا) فهو "إشارة إلى ما جرى في هذه الأحداث من أمور جليلة عظيمة لا تصدر إلا عن الله رب العالمين"<sup>(4)</sup>.

من الواضح هنا الإلزام الذي يضيفه لفظ (قضينا) هنا فإن أمر الرسالة ملزمٌ أداؤها من موسى -عليه السلام- لاصطفائه تعالى له خاصة ولأنه ملزم بالتبليغ.

### 5.3.1 دلالة التعبير عن الانتهاء من بعض الصلوات بالقضاء:

قد جاء الفعل الماضي من القضاء مرتبطاً بالحديث عن الصلاة في آيتين من القرآن الكريم، أولاهما في ترتيب سور القرآن الكريم هي قوله تعالى: **كَبُرَ الْكُفْرُ** س ن ث **طُ** ه ه ه ب هـ (النساء: 103). والمعنى: إذا فرغتم من صلاة الخوف<sup>(5)</sup>، فاذكروا الله على كل أحوالكم، فإذا زال خوفكم من عدوكم وأمنتم، فأتوا الصلاة بحدودها المفروضة عليكم<sup>(6)</sup>. والتعبير عن أداء الصلاة في حال الخوف بـ (قضيتم) يدل على أن فرضية الصلاة وأدائها في وقتها لا تزول حتى في حال الخوف، وأنها وإن اختلفت هيئاتها عند الخوف إلا أنها تجزئ صاحبها فلا يعيدها حال أمنه فناسب ذلك ما يحمله القضاء من معنى الإنهاء والإلزام هنا. وأما الموضع الثاني فهو قوله تعالى: **جُذِّفَ فُ** ق ف ق ق ج ج (الجمعة: 10)، الصلاة هنا هي صلاة الفريضة يوم الجمعة<sup>(7)</sup>. وبما

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 472.

(2) الطباطبائي، الميزان، ج 16، ص 50. وزاد: "وأما العهد إليه بأصل الرسالة فيدل عليه قوله بعده: (وما كنت بجانب طور إذا نادينا...)، وقوله: (وما كنت من الشاهدين تأكيد لسابقه)، ج 16، ص 50. (الشاهدين): "تقبأوه الذين اختارهم للميقات". الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 24، ص 256.

(3) انظر: البغوي، معالم التنزيل، ج 3، ص 447، أبا السعود، إرشاد العقل السليم، ج 5، ص 127.

(4) حبكة الميداني، معارج التفكير، ج 9، ص 410.

(5) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 5، ص 373.

(6) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 4، ص 259-260.

(7) انظر: ابن وهب، الواضح، ج 2، ص 407، الطبرسي، مجمع البيان، ج 10، ص 435.







تعدّى (قضى) هنا إلى مفعول به مراعاة لمعنى (أتمَّ) <sup>(1)</sup>، والتعبير بالقضاء في الإشارة إلى انتهاء الأجل المتفق عليه لأنه إتمام للعهد الذي التزما به. سار -عليه السلام- عند عودته إلى مصر في خفية من فرعون، فسلك بأهله في ليلة مظلمة، فجعل كلما أورى زنده لا يضيء، فتعجب، فبينما هو كذلك إذ رأى ناراً تضيء له على بعد، أما الجدوة: فهي العود الغليظ، كانت في رأسه نار أو لم تكن <sup>(2)</sup>، وهي هنا لهدف

الدفء <sup>(3)</sup>، ثم إن في التعبير بالاسم الظاهر لموسى -عليه السلام- ما لا يخفى من معنى التشريف له والتحضير لمقام تكليمه تعالى له. وأما قوله تعالى: **جَآءَ بِبِ بِ بِ** <sup>(4)</sup> وجاء في سبب نزول هذه الآية أن نفرًا من الجن <sup>(4)</sup> "هبطوا على النبي صلى الله عليه وسلم- وهو يقرأ القرآن ببطن نخلة، فلما سمعوه أنصتوا، قالوا: صه، وكانوا تسعة: أحدهم: زوبعة، فأنزل الله- عز وجل-: (وإذ صرفنا... أنصتوا) الآية إلى (ضلال مبين)". <sup>(5)</sup>

<sup>(1)</sup> انظر: البروسوي، روح البيان، ج 6، ص427، مغنية، الكاشف، ج6، ص62.

<sup>(2)</sup> الزمخشري، الكشاف، ج 3، ص407.

<sup>(3)</sup> ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص468.

<sup>(4)</sup> النفرة: على المشهور ما بين الثلاثة والعشرة. انظر: الألوسي، روح المعاني، ج 13،

ص186.

<sup>(5)</sup> النيسابوري، الحاكم أبو عبد الله، المستدرک على الصحيحين، كتاب التفسير، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ت)، (د.ط)، ج 2، ص456. والآيات المشار إليها هي (الأحقاف:

وإذا كان (صرفنا) معناه: أملناهم إليك وأقبلنا بهم نحوك<sup>(1)</sup>، وقُدِّم (إليك) للاختصاص، أي: إليك لا إلى غيرك، وإيراد (يستمعون) عوضاً عن (يسمعون) فيما يدل عليه من الزيادة في المعنى<sup>(2)</sup> عند الاستماع للقرآن الكريم، فلا عجب في التعبير بـ (قُضِيَ) قبل ذهابهم لإنذار قومهم من الجن، وما استدلل العلماء عليه من هذه الآية من أنه في الجن نذر وليس رسل.<sup>(3)</sup>

وبما أنه قد ثبت أن دعوة نبينا صلوات الله وسلامه عليه هي دعوة للجن والإنس على حد سواء، فعليه ترى الباحثة أن (قُضِيَ) بما فيها من معنى الإلزام قد عبّرت بإيجاز عظيم عما سبق.

## الفصل الثاني

### دلالة الحكم في القرآن الكريم

#### 1.2 الحكم لغةً:

جاء في مقاييس اللغة أن: "الحاء والكاف والميم أصل واحد، وهو المنع. وأول ذلك الحكم، هو المنع من الظلم... والحكمة هذا قياسها، لأنها تمنع من الجهل... والمحكم: المجرب".<sup>(4)</sup>

أمّا في لسان العرب فقد ذُكر: "الحُكْمُ: العِلْمُ والفقهُ والقضاء بالعدل، وهو مصدر حَكَمَ يَحْكُمُ... والعرب تقول: حَكَمْتُ وَأَحْكَمْتُ وَحَكَّمْتُ بمعنى مَنَعْتُ ورددت، ومن هذا قيل للحاكم بين الناس حاكِمٌ، لأنه يَمْنَعُ الظالم من الظلم... والحاكم: مُنْفَذُ الحُكْمِ... وَحَاكَمَهُ إِلَى الحَكْمِ: دَعَاهُ... وهي مُفَاعَلَةٌ من الحُكْمِ... ويقال: حَكَّمْنَا فلاناً فيما بيننا أي أَجْرْنَا حُكْمَهُ بيننا... والحَكْمَةُ: القضاة... ويقال: حَكَّمْتُ فلاناً أي أطلقت يده فيما شاء... والحِكْمَةُ: العدل... وَأَحْكَمَ الأمر: أَتَقَنَّهُ.. واحتكَمَ الأمرُ واستحكَمَ:

(1) الزمخشري، الكشاف، ج 4، ص 311.

(2) انظر: الخالدي، إعجاز القرآن، ص 480.

(3) انظر: سعيد حوى، الأساس في التفسير، ج 9، ص 5286.

(4) ابن فارس، مقاييس اللغة، حَكَمَ، ج 2، ص 91.

وَتُثَقَّ.. وَحَكَّمَ الشَّيْءَ وَأَحْكَمَهُ، كلاهما: منعه من الفساد... حَكَّمَ فلانٌ عن الأمر  
والشَّيْءِ أَي رَجَعَ... وَحَكَمْتُ الْإِنْسَانَ: مقدم وجهه".<sup>(1)</sup>

وقد أورد الفيروز آبادي في بصائره أن "الحُكْمَ لغةً: القضاء، والجمع أحكام...  
والحِكْمَةُ: العدل والعلم والحِلْمُ والنبوَّةُ والقرآنُ والإنجيلُ وطاعة الله والفقهُ في الدين  
والعمل به أو الخشية أو الفهم أو الورع أو العقل أو الإصابة في القول والفعل... وهو  
حكيم أي عدل حلِيم... وأصل المادة موضوع لمنع يقصد به إصلاح... والحُكْمُ  
بالشَّيْءِ أن تقضي بأنه كذا أو ليس بكذا سواء أُلزِمْتَ ذلكَ غيرك أو لم تلزمه... والحُكْمُ  
أعمُّ من الحِكْمَةِ فكل حِكْمَةٌ حُكْمٌ وليس كل حُكْمٍ حِكْمَةٌ".<sup>(2)</sup>

وبعد فقد جاء في المعجم الوسيط أن "حَكَّمَ بالأمر حَكَّمَ حُكْمًا: قضى... وحَكَّمَ  
فلانًا: منَعَهُ عَمَّا يريد وردّه... و(الحاكم) من نصب للحكم بين الناس... والحَكَمُ  
الحاكم... والحكم: من يختار للفصل بين المتنازعين... و(الحكمة) معرفة أفضل  
الأشياء بأفضل العلوم".<sup>(3)</sup>

وقد ذهب الجرجاني إلى أن "الحُكْمُ: إسناد أمر إلى آخر إيجاباً أو سلباً...  
والحكم: وضع الشيء في موضعه، وقيل: هو ماله عاقبة محمودة... والحكماء هم  
الذين يكون قولهم وفعلهم موافقاً للسنة".<sup>(4)</sup>

وبعد فقد بيّن الراغب الأصفهاني معنى الحكم، إذ قال: "حَكَّمَ أصله: منعَ منعاً  
لإصلاح... والحكم بالشَّيْءِ: أن تقضي بأنه كذا، أو ليس بكذا، سواء أُلزِمْتَ ذلكَ غيره  
أو لم تلزمه... ويقال: حاكمٌ وحكّامٌ لمن يحكم بين الناس... والحَكَمُ: المتخصص بذلك،  
فهو ابلغ... والحِكْمَةُ: إصابة الحق بالعلم والعقل، فالحكمة من الله تعالى: معرفة  
الأشياء وإيجادها على غاية الأحكام، ومن الإنسان: معرفة الموجودات وفعل  
الخيرات".<sup>(5)</sup>

(1) ابن منظور، لسان العرب، حَكَّمَ، ج 12، ص 140-144.

(2) الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، ج 5، ص 487-491.

(3) إبراهيم أنيس، المعجم الوسيط، حكم، ص 190.

(4) الجرجاني، التعريفات، ص 97-98.

(5) الراغب الأصفهاني، المفردات، ص 248-250.

وأما في الفروق اللغوية فقد ذكر صاحبها: "الحكم يقتضي المنع عن الخصومة... ويجوز أن يقال الحكم فصل الأمر على الأحكام بما يقتضيه العقل والشرع".<sup>(1)</sup>

مما سبق من التعليقات اللغوية الخاصة بلفظ (الحكم) يتضح أن كلاً من الفيروز آبادي والدكتور إبراهيم أنيس قد صرحا بأن الحكم عندهم بمعنى القضاء، أما الراغب الأصفهاني فذهب إلى أن الحكم بمعنى: القضاء ولكن اشترط سواء كان هذا القضاء ملزماً أم لا، وترى الباحثة أن الفصل الأول من هذه الدراسة أثبت أن القضاء لازمه ومصاحبه (الإلزام) وفي هذا القول إشارة إلى عدم تبني هذا القول ورحم الله الأصفهاني وجميع من خدم الإسلام والمسلمين -اللهم آمين-.

أما ابن منظور فقد صرح بأن الحكم عنده قضاء ولكن اشترط له العدل ليسمى حكماً، وعليه فإن القضاء عنده أعم من الحكم، وليس في معنى الحكم لغةً أي دليل على اشتماله على معنى الوجوب أو الإلزام ليساوي بينه وبين القضاء، عوضاً عن عدم وجود دليل على تقييده بالعدل، فكَم من أحكام أطلقت ماضياً وحاضراً ليس لها صلة بالعدل بل هي جور محض.

كما يُلاحظ أن كلاً من الجرجاني والعسكري وابن فارس لم يساو أحد منهم بين الحكم والقضاء إطلاقاً وسبق نقل رأي كل منهم.

ووفقاً لما سبق فإن الباحثة ترى أن المعنى اللغوي للحكم يشمل (المنع من الفساد عن علم وتجربة لازمهما العمل تبعاً لهما على وجه الإلتقان بقصد الإصلاح دون الإلزام) لأن الإلتقان لا يظهر إلا بعد العمل، فثبت أن الحكم يستلزم العلم مقروناً بالعمل.

## 2.2 الحكم في الإصطلاح:

1-تعرف الأصوليين: الحكم: "خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقضاء أو التخيير أو الوضع".<sup>(1)</sup>

(<sup>1</sup>) العسكري، الفروق اللغوية، ص 156-157.

## 2-تعريف الفقهاء<sup>(2)</sup>:

تعريف الحنفية: الحكم: هو "الإلزام في الظاهر على صيغة مختصة بأمر ظن لزومه في الواقع شرعاً".<sup>(3)</sup>

تعريف المالكية: الحكم: هو "إنشاء إطلاق وإلزام في مسائل الاجتهاد المتقارب".<sup>(4)</sup>

تعريف الشافعية: الحكم: هو "الإلزام من له إلزام بحكم الشرع".<sup>(5)</sup>

تعريف الحنابلة: الحكم: هو "فصل الخصومات أو الإلزام بحكم شرعي".<sup>(6)</sup>

يؤخذ من التعريفات السابقة أن:

تعريف الأصوليين خاص بالحكم الشرعي.<sup>(7)</sup>

- 
- (1) الأصفهاني، شمس الدين محمود بن عبد الرحمن، (ت 749هـ)، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر، دار المدني، جدة، 1986م، ط1، ج1، ص327. الاقتضاء هو: الطلب، والتخيير هو: الإباحة، والوضع: خطاب الله المتعلق بجعل الشيء سبباً في أو شرطاً أو مانعاً، أو مميئاً أو فاسداً. انظر: الغزالي، المستصفي، ج1، ص65.
- (2) تعددت التعريفات الفقهية للحكم، وسأكتفي بعرض أحدها عند كل مذهب من المذاهب الأربعة.
- (3) ابن الغزس، محمد بن محمد بن خليل، الفواكه البدرية في الأفضية الحكمية، مطبعة النيل، مصر، (د.ت)، (د.ط9، ص7.
- (4) القرافي، أبو العباس، الصنهاجي، (ت 684هـ)، الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، تعليق: محمود عرنوس، مطبعة الأنوار، مصر، 1983م، ط1، ص2. و(إنشاء إطلاق) معناه: الاحتراز عن القول بأن الحكم إلزام فقط. انظر: أبو البصر، عبد الناصر موسى، نظرية الحكم القضائي في الشريعة والقانون، دار النفائس، الأردن، ص39.
- (5) الأنصاري، زكريا بن محمد، (ت 926هـ)، عمان الرضا ببيان أدب القضا، مكتبة الأوقاف، بغداد، (د.ت)، (د.ط)، ص14.
- (6) انظر: البهوتي، منصور بن يونس، (ت 1051هـ)، كشف القناع عن متن الإقناع، مطبعة الحكومة، الرياض، (د.ت)، (د.ط)، ج6، ص280.
- (7) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج 18، ص65.

تعريفات المذاهب السابقة فيما عدا تعريف المالكية تذكر الإلزام عند الحديث عن الحكم، وقد سبق بيان عدم وجود دليل على ضرورة الإلزام والوجوب في المعنى اللغوي للحكم.

تعريف المالكية بتقييده الحكم بـ (إنشاء إطلاق) فهو يتحدث عن أثر الحكم وليس عن ذات الحكم.

وبعد فإن الباحثة ترى أن من الممكن تعريف الحكم اصطلاحاً بأنه:

رد الأمور نفيًا أو إثباتًا إلى عالم متقن لها بقصد المنع من الفساد أيًا كان نوعه، للوصول إلى الإصلاح دون إلزام به.

أمّا عن سبب الركون إلى هذا المعنى، فلأنه جامع للمعاني اللغوية للحكم من: (ردّ، علم، إتقان، بقصد الإصلاح، المنع من الفساد والظلم والخصومة، والهدف منه الإثبات أو النفي). ولأنه يشمل الحكم الشرعي وغيره).

وأما قوله -صلى الله عليه وسلم- "ماضٍ في حكمك، عدل في قضاؤك".<sup>(1)</sup> فقد قال ابن قيم الجوزية في هذا: "وفرق بين الحكم والقضاء وجعل القضاء للحكم والعدل للقضاء، فإن حكمه سبحانه يتناول حكمه الديني الشرعي وحكمه الكوني القدري، والنوعان نافذان في العبد ماضيان فيه... لكن الحكم الكوني لا يمكنه مخالفته، وأمّا الديني الشرعي فقد يخالفه"<sup>(2)</sup>، وقال في موضع آخر: "أن كل حكم وكل قضية ينفذها فيه هذا الحاكم فهي عدل محض منه لا جور فيها ولا ظلم".<sup>(3)</sup>

---

(1) ابن حنبل، محمد أبو عبد الله الشيباني، (ت 241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1993م، ط2، رقم الحديث: 3704، ج1، ص646،

وصصح الألباني. انظر: الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة

وشيء من فقها وفوائدها، المكتب الإسلامي، دمشق، 1983، ط1، رقمه: 199.

(2) ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، (ت 751هـ)، كتاب الفوائد، تحقيق: أحمد محمود خطاب، مكتبة الإيمان، المنصورة، ط1، 1999م، ص26.

(3) ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، (ت 751هـ)، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، دار الفكر، (د.ط)، 1988م، ص275.

وترى الباحثة أنّ هذا القول من النبي الكريم -عليه الصلاة والسلام- فيه من الإخلاص والتوكل والرضا بالقضاء والقدر ما فيه! وتعليم لأمتّه أيّ تعليم! للإيمان بهذا الركن العظيم من الدين، والذي نتيجة للجهل فيه يُفْتَح باب شرور أيّ شرور!، فلمّا كانت الأحكام لا تحمل معنى الإلزام أثبت -عليه السلام- أن حكم ربّه كيف كان ماضٍ فيه ولا يُبدّ دون مخالفة، ولمّا كان القضاء يحمل معنى الإلزام أثبت أنّه إلزامٌ عدلٌ مهما كان ممّن وصف نفسه بصفة التعظيم، فقال: (الرحمان)، وبصفة الكثرة فهو (الرحيم).

### 3.2 الحكم ودلالاته في القرآن الكريم:

#### 1.3.2 دلالة التعبير بالحكم في ذكر كمالات الله تعالى:

إنّ أوّل ألفاظ الحكم وروداً في القرآن الكريم هي لفظ (الحكيم) في قوله تعالى :  
چ چ د د ت ت ث ث ڈ ڈ ژ ژ چ (البقرة: 32)، وهي أكثر تلك الألفاظ وروداً في القرآن الكريم، وفي أول ذكر لها جاءت ومعها عدد من المؤكّدات ضمن (إنك.. الحكيم) فلمّا نفت الملائكة العلم عن أنفسهم "أثبتوه الله على أكمل أوصافه بألفاظ تدل على أنّ هذا القول مسوقٌ للتعليل وليس مجرد ثناء (وذلك بتصديره)، بيانٌ في غير مقام رد إنكار ولا تردد... (أنت)... ضمير فصل وتوسيطه من صيغ القصر، فالمعنى قصر العلم والحكمة على الله قصر قلب لردهم اعتقادهم أنفسهم أنهم على جانب من علم وحكمة... أو تنزيلهم منزلة من يعتقد ذلك... أو هو قصر حقيقي ادعائي مراد منه قصر كمال العلم والحكمة عليه تعالى" (1). وجاءوا بلفظ (العليم) "وهو من صفات المبالغة التامة في العلم، والمبالغة التامة لا تتحقق إلا عند الإحاطة بكل المعلومات، وما ذاك إلا هو سبحانه وتعالى،... فلذلك قال (إنك أنت... الحكيم) على سبيل الحصر" (2)، وتعقيب العليم بالحكيم من "إتباع الوصف بأخص منه... لأن الحكمة

(1) بتصرف يسير: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 1، ص 414-416. سبق بيان معنى

قصر القلب. انظر: الرسالة، ص .

(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 2، ص 209-210.



بالإنسان بخاصة، وخصَّ الإنسان بالذكر لأنه هو الذي يتمرد<sup>(1)</sup>. و " (صوّر) بناء مبالغة من: صار يصور إذا أمال وأثنى إلى حال ما، فلما كان التصوير إمالة إلى حال وإثباتاً فيها، جاء بناؤه على المبالغة"<sup>(2)</sup>، (لا إله إلا هو العزيز الحكيم) جاءت تنقي الألهية عن غيره تعالى، توكيداً لما قبلها، ومبالغة في الرد على من ادعى إلهية عيسى-عليه السلام-، ثم أتى بوصف العزة الدالة على عدم النظير، أو التناهي في القدرة والحكمة لأن خلقهم على ما ذكر من النمط البديع أثر من آثار ذلك.<sup>(3)</sup>

ثم يذكر تعالى أنه قد شهد له بالوحدانية: أولوا العلم الذين عرفوا وحدانيته بالدلائل القاطعة، وشهد له بذلك الملائكة، بقوله تعالى: **چ ڈ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ** ف **ف ف ف ف ف ف ف ف ف ف** **چ چ چ چ چ چ چ** (آل عمران: 18)، وأما شهادته لنفسه تعالى فدلالته: أن الشاهد الحقيقي ليس إلا الله، وذلك لأنه خلق الأشياء، وجعلها دلائل على توحيده، ولأنه تعالى هو الموجود أزلاً وأبداً، وكل ما سواه فقد كان في الأزل عدماً صرفاً، والعدم يشبه الغائب، والموجود يشبه الحاضر، وبشهادة الحق صار شاهداً.<sup>(4)</sup>

و(العزيز الحكيم) صفتان مقدرتان لما وصف به ذاته من الوحدانية والعدل، يعني أنه العزيز الذي لا يغالبه إله آخر، الحكيم الذي لا يعدل عن العدل في أفعاله<sup>(5)</sup>، ورفعهما على الخبرية لمبتدأ محذوف أو البدلية من (هو) أو الوصفية له.<sup>(6)</sup>

ثم إنه تعالى يورد معان جامعة لسلطانه على عباده في السماء والأرض بقوله: **چ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ** **چ ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب** (الأنعام: 18)، حيث أن القهر: بلوغ المراد بمنع غيره

<sup>(1)</sup> أبو زهرة، زمرة التفاسير، ج 2، ص 1104-1105.

<sup>(2)</sup> ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 1، ص 400.

<sup>(3)</sup> الآلوسي، روح المعاني، ج 2، ص 77.

<sup>(4)</sup> انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 7، ص 206.

<sup>(5)</sup> الزمخشري، الكشاف، ج 1، ص 344.

<sup>(6)</sup> الآلوسي، روح المعاني، ج 2، ص 102.



ويكرر تعالى معان دالة على حقيقة البعث كثيراً في القرآن الكريم، وذلك لزيادة التقرير بدحض إنكار المشركين للبعث، وفي قوله تعالى: **چ ق ق ق ق ق ق ق ج ج ج ج** (الروم: 27)، وقد جاء فيها أدلة على صحة البعث كتمهيد لقوله: **چ ج ج ج ج ج ج ج** (وهو أهون عليه أي أن: الإعادة أسهل من المبدأ<sup>(1)</sup>)، و(المثل الأعلى) هو الوصف الأعلى الذي ليس لغيره، وهو أنه القادر الذي لا يعجز عن شيء<sup>(2)</sup>، وفصل الآية بالعزة والحكمة لأن بهما يعيد وينفذ أمره في عباده كيف شاء<sup>(3)</sup>، وإثبات ذلك لله تعالى بضمير الفصل والجملة الإسمية لثبوت ذلك واستمراره لله تعالى. ولما أخبر تعالى عن كلماته التامة التي لا اطلاع لبشر على كنهها وإحصائها قال: **چ ئو ئو ئو ئو ئي ئي** (لقمان: 27) فلو أن جميع أشجار الأرض جُعلت أقلاماً، وجُعل البحر مداداً وتعريفه لاستغراق الجنس<sup>(4)</sup>، وأمه سبعة أبحر معه فكتب بها كلمات الله الدالة على عظمته، وذكرت السبعة على وجه المبالغة<sup>(5)</sup>، لنفذ المراد ولم يُحصر ما في علمه وقدرته (إنَّ الله عزيز حكيم) وقد أكدت بـ (إنَّ) لأنَّ المشركين ينكرون قدرة الله على البعث ويمارون فيها، وهذه الآية جاءت ضمن هذا السياق. أما العزة فلأنه لا يعجزه شيء، وأما الحكمة فلأنه كامل في العلم فناسب السياق.

ثم يخبر تعالى عن نفسه الكريمة أن له الحمد المطلق في الدنيا والآخرة لأنه المنعم المتفضل على أهلها، وتقديم (له) في قوله تعالى: **چ ا ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب** (سبأ: 1) لتأكيد الحصر المستفاد من اللام على ما هو شائع اعتناء بشأن نعم الآخرة، وقيل للاختصاص لأن النعم الدنيوية قد تكون بواسطة من يستحق الشكر لأجلها ولا كذلك نعم الآخرة<sup>(6)</sup>. ثم إنَّ الحمد في الدنيا

(1) انظر: الألوسي، روح المعاني، ج 11، ص 38.

(2) النسفي، مدارك التنزيل، ج 3، ص 392.

(3) ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 4، ص 335.

(4) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 25، ص 158.

(5) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 546.

(6) الألوسي، روح المعاني، ج 11، ص 279.













والملك: اتساع المقذور لمن له تدبير الأمور<sup>(1)</sup>، والتتوين في (يومئذ) على تقدير: يوم تزول مريتهم<sup>(2)</sup>، والتعبير بالمضارع (يحكم) لتعدد أحداث القيامة، ولاستحضر الصورة فكأن الحدث يحصل أمام النواظر.

وفي وصف نعيم الجنة يقول تعالى: **جِسْرٌ مِّنْ نُورٍ مِّنْ دُرٍّ يَخْرُجُ مِنْ تَحْتِهَا النُّورُ وَالْأَنْجَارُ يُجْرِي فِيهَا مِنْ نُّورٍ مِّنْ دُرٍّ يُسْمَعُ مِنْهَا وَنَسْفَةٌ تَسْفَعُ مِنَ النُّورِ** (لقمان: 9). وقد أكد تعالى (خالدين فيها) بقوله: (وعد الله حقاً) أي: كائن لا محالة<sup>(3)</sup>، و(العزیز) الذي لا يغلبه شيء ليمنع من إنجاز وعده، وتحقيق وعيده (الحكيم) الذي لا يفعل إلا ما تقتضيه الحكمة والمصلحة<sup>(4)</sup>، وإجراء الاسمين الجليلين على ضمير الجلالة لتحقيق وعده.<sup>(5)</sup>

وفي الحديث عن عذاب النار يقول تعالى: **وَأَنْتُمْ مَعَهُمْ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنصرونَهُمْ لَوْ كُنْتُمْ عَادِلِينَ** (غافر: 48)، وعليه لا يؤاخذ أحداً بذنب غيره. وأما في قوله تعالى: **وَأَمَّا فِي سِدْرٍ مِّنْ دُرٍّ يُسْمَعُ مِنْهَا وَنَسْفَةٌ تَسْفَعُ مِنَ النُّورِ** (الجن: 37). والكبرياء: بناء مبالغة<sup>(6)</sup>، وهو العظمة والملك، وهذا الكبرياء له لا لغيره، لأنه واجب الوجود لذاته ليس إلا هو<sup>(7)</sup>. والتقييد بذكر (السموات والأرض) لظهور آثار الكبرياء وأحكامها فيها<sup>(8)</sup>، (وهو العزيز الحكيم) للحصر، ويفيد أن الكامل في القدرة وفي الحكمة وفي الرحمة ليس إلا هو<sup>(9)</sup>، وأنه هو العزيز الذي لا يغلب، و (الحكيم) في كل كل ما قضى وقدر.<sup>(10)</sup>

(1) القرطبي، الجامع، ج 6، ص 88.

(2) الزمخشري، الكشاف، ج 3، ص 166.

(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 25، ص 142.

(4) انظر: الألوسي، روح المعاني، ج 11، ص 80.

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 21، ص 145.

(6) ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ج 5، ص 90.

(7) انظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 27، ص 275.

(8) الألوسي، روح المعاني، ج 3، ص 160.

(9) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 27، ص 275؟

(10) الألوسي، روح المعاني، ج 3، ص 160.





وذكر الرسول -صلى الله عليه وسلم- معرفاً مراعاة لمعنى كمال الرسالة فيه، وقد أكد تعالى فضل رسالته وكمالها وعمومها بثلاثة أمور<sup>(1)</sup>:

1- (قد جاءكم) أي: جميعاً.

2- (بالحق) مقرونة بالحق، فهي حق ثابت.

3- (من ربكم) أي: من ربك الذي خلقكم، ولذلك كان الإيمان بهذه الرسالة والإذعان لها أمراً واجباً لمصلحة الناس أجمعين.

وقوله (عليماً) يعني: بمن يستحق منكم الهداية فيهديه، وبمن يستحق الغواية فيغويه، (حكيماً) في أقواله وأفعاله وشرعه.

وقال تعالى: **جِئْنَا نُبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ**

**جِئْنَا نُبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ**، حيث إن قلوب الأوس والخزرج كانت على تعادٍ بلغوا فيه مبلغاً كبيراً حيث حصل بينهم حروب كثيرة في الجاهلية<sup>(2)</sup>، ولكن الله ألف بين قلوبهم فهو (عزيز) فلا يقهره شيء، (حكيم) في تدبير خلقه.

وتحدث القرآن عن دعوة الأعراب فقال: **جِئْنَا نُبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ**

**جِئْنَا نُبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ** هـ هـ (التوبة: 97) والأعراب: هم أهل البدو<sup>(3)</sup>، و(أشد) أفعل التفضيل ليس على بابيه، لأنه لم يذكر المفضل عليه، وحيث لم يذكر المفضل عليه يكون المعنى: أنه كفر بلغ أقصاه، وأشد أحواله، فهو كفر يلتقي فيه عدم التفاهم، والجهل الشديد، والغلظة الجافية (عليم) يعلم أحوال الجماعات ونفوسهم<sup>(4)</sup> (حكيم) فيما فرض من فرائض حيث إن (حدود) هي الفرائض.<sup>(5)</sup>

(1) انظر: أبا زهرة، زهرة التفاسير، ج 4، ص 1976.

(2) انظر: الطبري، جامع البيان، ج 6، ص 280، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2،

ص 427، النسفي، مدارك التنزيل، ج 2، ص 159.

(3) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 504، النسفي، مدارك التنزيل، ج 2،

ص 204.

(4) انظر: أبو زهرة، زهرة التفاسير، ج 6، ص 4321-4322.

(5) القرطبي، الجامع، ج 8، ص 232.

































النبوة<sup>(1)</sup>. والحكم الذي هو الفهم والقدرة على التمييز مع العلم ضرورات قبل أن يكلف بالنبوة. وهذا المعنى يتلائم مع قوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (مریم: 12)، وقوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (الشعراء: 21)، وقوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (الشعراء: 83)، وكذلك مع قوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (الأنبياء: 78) فكلاهما -عليهما السلام- حكما بالحكم الحق، ولكن حكم أحدهما بالصلح، والآخر بالحكم الخاص الأصل في المسألة.

هذا وإنه قد وردت الحكمة في قوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (النحل: 125)، وقوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (ص: 20)، وقوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (الزخرف: 63)، وهي معرفة أفضل العلوم بأفضل الطرق. وقد جاء في شأن إبراهيم -عليه السلام- قوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (البقرة: 260) فالعزة لله وحده فلا يركن إليه مؤمن إلا عز، وعزة الله هي عزة القوي الغالب، وتقدير الموت والحياة للإبتلاء وكل ذلك من مقتضى الحكمة الإلهية.<sup>(2)</sup>

وأما قوله تعالى: **جِثُّ ذُّ زُّ رُّ كُّ كُّ كُّ كُّ** (آل عمران: 62) فإن اسم الإشارة راجع إلى ما ذكر من نفي الإلهية عن عيسى -عليه السلام- (لهو) ضمير فصل دخلت عليه لام الابتداء لزيادة التقوية، وضمير الفصل للقصر، (وما... الله) تأكيد لحقيقة هذه القصص (وإن... الحكم) فكيف يكون إليه وهو غير عزيز وهو محكوم.<sup>(3)</sup>

(1) القرطبي، الجامع، ج 11، ص 306.

(2) انظر: أبو زهرة، زهرة التفاسير، ج 2، ص 968.

(3) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 3، ص 267.











وأما المحكم من آيات القرآن الكريم فإنه يُطلق في لسان الشرعيين على ما يقابل المنسوخ تارة وعلى ما يقابل المتشابه تارة أخرى؛ فيراد به على الاصطلاح الأول: الحكم الشرعي الذي لم يتطرق إليه نسخ، ويراد به على الثاني: ما ورد من نصوص الكتاب أو السنة دالاً على معناه بوضوح لا خفاء فيه. (1) أمّا المتشابه فأصله "أن يشتبه اللفظ في الظاهر مع اختلاف المعاني". (2)

وقد نسب الزرقاني إلى الرازي تعريفاً للمحكم والمتشابه نصّه: "المحكم ما كانت دلالاته راجحة، وهو النص والظاهر، أما المتشابه فما كانت دلالاته غير راجحة، وهو المجمل والمؤول، والمشكل [(ثم فسره الزرقاني فقال: )] اللفظ الذي جعل موضوعاً لمعنى، إما ألا يكون محتملاً لغيره، أو يكون محتملاً لغيره، الأول النص، والثاني إما أن يكون احتمالاً لأحد المعاني راجحاً ولغيره مرجوحاً، وإما أن يكون احتمالاً لهما بالسوية. واللفظ بالنسبة للمعنى الراجح يسمّى ظاهراً، وبالنسبة للمعنى المرجوح يسمّى مؤولاً، وبالنسبة للمعنيين المتساويين أو المعاني المتساوية يسمّى مشتركاً، وبالنسبة لأحدهما على التعيين يسمّى مجملاً، وقد يسمّى اللفظ مشكلاً إذا كان معناه الراجح باطلاً، ومعناه المرجوح حقاً". (3)

---

(1) انظر: الزرقاني، مناهل العرفان، ج 2، ص 291.

(2) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: مصطفى عبد القادر وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، (1988م)، ط 1، ج 3، ص 69.

(3) الزرقاني، مناهل العرفان، ج 2، ص 293-294.

## الخاتمة :

توصلت الباحثة من دراسة القضاء والحكم في القرآن الكريم من الناحية الدلالية إلى

ما يلي:

- 1- الألفاظ هي أكثر الرموز اللغوية دلالة على المعنى، وأدقها تعبيراً.
- 2- لا ترادف بين ألفاظ القرآن الكريم وهو ما أثبتته كثير من البحوث.
- 3- جاء ذكر مشتقات القضاء في القرآن المكي أكثر من ذكرها في المدني، وذلك لأن ترسيخ الجذر الاعتقادي للقضاء والإيمان به في بداية نشوء المجتمع الإسلامي هو ادعى في الأهمية.
- 4- جاء في القرآن الكريم الجمع بين مشتقات للقضاء والحكم معاً في ثلاث آيات هي: (النساء: 65) و(الأنعام: 57) و(النمل: 78).
- 5- ذكر القرآن الكريم لفظ الحكم ثلاثين مرة، ولفظ الحكمة عشرين مرة.

- 6- جاء ذكر الحكم ومشتقاته في القرآن المدني أكثر منه في القرآن المكي وذلك لأنه قد قوي البناء الإسلامي، فصار التوجه للتشريع أولى.
- 7- وردت مشتقات الحكم في نصف سور القرآن الكريم.
- 8- الفعل من القضاء يتعدى إلى مفعول به أول وثاني بتضمنه لمعنى أفعال تعود في معناها إلى الأصل اللغوي في القضاء وهو القطع.
- 9- دلالة التعبير بالقضاء في القرآن الكريم تحمل معنى الإلزام في جميع مواقع ورود مشتقاته.
- 10- دلالة التعبير بالحكم في القرآن الكريم هي إرداف العلم بالعمل المتقن الصائب، وقد يرد مسنداً لمن لم ينتفع بعلمه بقصد التهكم أو الاستنكار.
- 11- جاء لفظ (الحكم) في القرآن الكريم مفرداً، وذلك لوحدة الأحكام الإلهية من حيث وحدة موجدتها ووحدة هدفها وهو الخير المطلق، أما أحكام الجاهلية فأفردت لأن سبب وجودها هو واحد وهو فساد نفوس من حكم بها لوحدة مآلها وهو الفساد.

## المراجع

- الأزدي السلمي، أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين، (ت 412هـ)، **حقائق التفسير** ، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- الإسكافي، محمد بن عبد الله، (ت 431هـ)، (2002م)، **درة التنزيل وغرة التأويل في بيان الآيات المتشابهات في كتاب الله العزيز**، دار المعرفة، بيروت، ط1.
- الأصفهاني، محمد بن الفضل، (ت في حدود 425هـ، (1986م)، **بيان المختصر (شرح مختصر ابن الحاجب)** ، تحقيق: محمد مظهر، دار المدني، جدة، ط1.
- الألباني، محمد ناصر الدين، ( 1983م)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، المكتب الإسلامي، دمشق، ط1.

- الألباني، محمد ناصر الدين، ( 1982م)، صحيح الجامع الصغير وزياداته (الفتح الكبير)، المكتب الإسلامي، بيروت، (د.ط).
- الآلوسي، شهاب الدين السيد محمود (ت 1170هـ)، ( 2001م)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، ضبطه: علي عبد الباري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- الأنصاري، زكريا بن محمد، (ت 926هـ)، (د.ت)، عماد الرضا ببيان أدب القضا ، مكتبة الأوقاف، بغداد، (د.ط).
- أنيس، إبراهيم، (1952م)، في اللهجات العربية، مطبعة البيان العربي، ط2.
- أنيس، إبراهيم وآخرون، ( 1985م)، المعجم الوسيط ، إشراف: حسن عطية ومحمد أمين، مجمع اللغة العربية، مصر، ط2.
- الإيجي، محمد بن عبد الرحمن، (ت 905هـ)، ( 2004م)، جامع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل، ( 1981م)، الجامع الصحيح ، دار الفكر، بيروت، ط1.
- بدوي، أحمد أحمد، (د.ت)، من بلاغة القرآن، دار النهضة، القاهرة، (د.ط).
- البروسوي، اسماعيل حَقِّي الخلوتي، (ت 1127هـ)، ( 2003م)، روح البيان في تفسير القرآن، ضبط: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- أبو البصل، عبد الناصر موسى، (د.ت)، نظرية الحكم القضائي في الشريعة والقانون، دار النفائس، الأردن، (د.ط).
- البطوش، أمين محمد، سلام المناسية، (1995م)، الإعجاز العددي في القرآن الكريم ، نظرة في سورة الإسراء وسورة سبأ وسورة يوسف ونبوءة القرآن، جامعة المستنصرية، كلية الآداب، العراق.
- البغدادي، إسماعيل باشا، ( 1982م)، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، دار الفكر، دمشق، (د.ط).
- البغوي، الحسين بن مسعود الغزّاء، (ت 516هـ)، ( 1993م)، تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

- البقلي، صدر الدين روزبهان، ( 2008م)، عرائس البيان في حقائق القرآن، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- البهوتي، منصور بن يونس، (ت 1051هـ)، (د.ت)، شرح منتهى الإرادات المسمى **دقائق أولي النهى لشرح المنتهى**، عالم الكتب، بيروت، (د.ط).
- البهوتي، منصور بن يونس، ( 1051هـ)، (د.ت)، **كشاف القناع عن متن الإقناع** ، مطبعة الحكومة، الرياض، (د.ط).
- ابن تيمية، أحمد الحراني، ( 1998م)، **مجموعة الفتاوى**، عناية: عامر الجزار وأنور البار، دار الوفاء، المنصورة، ط2.
- الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد، (ت 875هـ)، (1997م)، **تفسير الثعالبي المسماة بالجواهر الحسان**، تحقيق: علي محمد وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1.
- الثعلبي، أبو إسحق أحمد بن محمد، (ت 427هـ)، (2004م)، **الكشف والبيان في تفسير القرآن** ، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- الجرجاني، عبد القاهر، ( 1991م)، **أسرار البلاغة** ، تعليق: محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، ط1.
- الجرجاني، عبد القاهر، (2007م)، **دلائل الإعجاز**، تحقيق: محمد رضوان الداية وفايز الداية، دار الفكر، دمشق، ط1.
- الجرجاني، علي بن محمد، (ت 816هـ)، (1985م)، **كتاب التعريفات**، مكتبة لبنان، بيروت، (د.ط).
- ابن الجزري، أبو الخير محمد الدمشقي، (ت 833هـ)، (د.ت)، **النشر في القراءات العشر**، إشراف: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط).
- ابن جزري الكلبي، أبو القاسم محمد بن أحمد، (ت 741هـ)، ( 1982م)، **القوانين الفقهية**، الدار العربية للكتاب، ليبيا، (د.ط).
- الجمال، سليمان، (د.ت)، **حاشية الجمل على شرح المنهج**، دار إحياء التراث العربي، (د.ط).

- جوهرى، طنطاوي، (ت1358هـ)، (2004م)، الجواهر في تفسير القرآن المشتمل على عجائب بدائع المكونات ، ضبط: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- الجيلاني، أبو محمد عبد القادر الحسيني، (ت 561هـ)، (2009م)، تفسير الجيلاني، تحقيق: محمد فاضل جيلاني، مركز الجيلاني، اسطنبول، ط1.
- حامد، أحمد حسن، (2001م)، التضمين في العربية (بحث في البلاغة والنحو) ، دار الشروق، الأردن، ط1.
- الحداد، أبو بكر اليماني، (ت 800هـ)، (2003م)، كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل، تحقيق: محمد إبراهيم يحيى، دار المدار الإسلامي، بيروت، ط1.
- الخطاب، أحمد بن محمد، (ت 954هـ)، (د.ت)، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، مكتبة النجاح، ليبيا، (د.ط).
- حسان، تمام، (2000م)، البيان في روائع القرآن، عالم الكتب، القاهرة، ط2.
- حسن، حسين محمد، (1989م)، البدل في الجملة العربية-القرآن الكريم- ، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ط1.
- الحميضي، عبد الرحمن إبراهيم، (1989م)، القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، مركز بحوث الدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، ط1.
- حوّى، سعيد، (1985م)، الأساس في التفسير، دار السلام، ط1.
- خالد، خالد محمد، (1973م)، رجال حول الرسول -صلى الله عليه وسلم- ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2.
- الخالدي، صلاح عبد الفتاح، (2000م)، إعجاز القرآن البياني ودلائل مصدره الرباني، دار عمار، الأردن، ط1.
- الخالدي، صلاح عبد الفتاح، (2004م)، عتاب الرسول -صلى الله عليه وسلم- في القرآن تحليل وتوجيه، دار القلم، دمشق، ط1.
- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد، (1986م)، بيان إعجاز القرآن من كتاب (ثلاث رسائل في إعجاز القرآن البياني)، تحقيق: محمد خلف ومحمد زغلول، دار المعارف، مصر، ط2.

- الدردير، أبو البركات أحمد بن محمد، (ت 1201هـ)، (1965م)، الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، دار المعارف، القاهرة، (د.ط.).
- الرازي، محمد بن أبي بكر، (2001م)، مختار الصحاح، تحقيق: سعيد محمود عقيل، دار الجيل، بيروت، (د.ط.).
- الرُسْعَفِي، عز الدين عبد الرازق، (ت 661هـ)، (2008م)، رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد الملك دهيش مكتبة الأسد، مكة المكرمة، ط1.
- الرماني، أبو الحسين علي بن عيسى، (1986م)، النكت في إعجاز القرآن من كتاب (ثلاث رسائل في إعجاز القرآن البياني)، تحقيق: محمد خلف الله ومحمد زغلول سلام، دار المعارف، مصر، ط2.
- الرماني، عرفة، (1988م)، الألفاظ المترادفة المتقاربة المعنى، تحقيق: فتح الله صالح المصري، دار الوفاق للطباعة والنشر، المنصورة، ط2.
- الزجاج، أبو إسحق إبراهيم بن السري، (ت 311هـ)، (1988م)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط1.
- الزحيلي، وهبه، (2003م)، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر، دمشق، ط2.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم، (1988م)، مناهل العرفان في علوم القرآن، تخريج: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط.).
- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، (1988م)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: مصطفى عبد القادر وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- الزركلي، خير الدين بن محمود، (2002م)، الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، دار العلم للملايين، ط15.
- الزمخشري، محمود بن عمر، (ت 528هـ)، (د.ت.)، كشاف حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، (د.ط.).
- أبو زهرة، محمد، (ت 1974م)، (د.ت.)، زهرة التفاسير، دار الفكر العربي، القاهرة، (د.ط.).
- الزيادي، حاكم مالك، (1980م)، الترادف في اللغة، دار الحرية للطباعة، بغداد، (د.ط.).

أبو زيد، نايل ممدوح، (2006م)، دراسات في إعجاز القرآن البياني ، مطبعة الأزهر،  
مؤتة-الأردن، ط1.

أبو زيد، نايل ممدوح، (2002م)، الفعل والعمل في القرآن الكريم دراسة دلالية ، مؤتة  
للبحوث والدراسات، المجلد 17، العدد السادس.

أبو السعود، محمد بن محمد العمادي الحنفي، (ت 982هـ)، (1999م)، إرشاد العقل  
السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، بيروت، ط1.

السكاكي، أبو يعقوب محمد بن علي، (1982م)، مفتاح العلوم، مطبعة التقدم العلمية،  
مصر، (د.ط).

سلام، علي محمد، (2005م)، المفردات القرآنية كلام الله العزيز الحكيم، مركز  
الاسكندرية للكتاب، الاسكندرية، (د.ط).

السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد، (ت 375هـ)، (1993م)، تفسير السمرقندي  
المسمى بحر العلوم ، تحقيق: علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب  
العلمية، بيروت، ط1.

السمين الحلبي، أبو العباس بن يوسف بن محمد، (ة 756هـ)، (1994م)، الدر  
المصون في علوم الكتاب المكنون ، تحقيق: علي محمد معوض، دار  
الكتب العلمية، بيروت، ط1.

سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان، (ت 180هـ)، (1991م)، كتاب سيبويه ، تحقيق:  
عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط1.

السيد محمد، يسري، (1993م)، بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن قيم  
الجوزية، دار الجوزي، السعودية، ط1.

السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين، (ت 911هـ)، (د.ت)، الجامع الصغير من حديث  
البشير النذير-صلى الله عليه وسلم-، تحقيق: محمد عبد المجيد، (د.ط).

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911هـ)، (د.ت)، الدر المنثور في التفسير  
بالمأثور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، (ت 911هـ)، (1986م)، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، صححه: محمود جاد المولى وآخرون، المكتبة العصرية، بيروت، (د.ط.).

بنت الشاطي، عائشة عبد الرحمن، (د.ت)، الإعجاز البياني للقرآن ومساائل ابن الأزرق دراسة قرآنية لغوية بيانية، دار المعارف، القاهرة، (د.ط.).  
الشراري، بندر بن سليم بن عيد، (2010م)، الأفعال التي تعدت على أكثر من وجه في القرآن الكريم (جمع ودراسة بيانية)، رسالة ماجستير مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في أصول الدين، قسم أصول الدين، كلية الشريعة، جامعة مؤتة.

الشراري، خالد بن صالح، (2011م)، الاستثناء ومعالمه بين القاعدة النحوية والواقع الاستعمالي من خلال معلقات العرب العشر، رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة مؤتة.

الشربيني، محمد بن أحمد، (ت 977هـ)، (2004م)، السراج المنير، تخريج: أحمد عزو الدمشقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1.

الشربيني، محمد بن أحمد، (ت 977هـ)، (1985م)، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، مكتبة مصطفى الحلبي، مصر، (د.ط.).

الشعراوي، محمد متولي، (د.ت)، تفسير الشعراوي، أخبار اليوم، (د.ط.).

الشوكاني، محمد بن علي، (ت 1250هـ)، (1983م)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار الفكر، بيروت، (د.ط.).

الشنقيطي، محمد الامين بن محمد الجكني، (د.ت)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، عالم الكتب، بيروت، (د.ط.).

الصنعاني، محمد بن اسماعيل، (ت 1182هـ)، (2003م)، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2.

الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار المعرفة، بيروت، ط1.

- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، (ت 310هـ)، (1992م)، جامع البيان عن تأويل  
آي القرآن، دار الفكر، بيروت، (د.ط.).
- طباطبائي، السيد محمد حسين، (1997م)، الميزان في تفسير القرآن ، مؤسسة  
الأعلمي، بيروت، ط1.
- ابن عابدين، محمد أمين، (ت 1252هـ)، (1966م)، حاشية ابن عابدين (رد المحتار  
على الدر المختار) شرح تنوير الأبصار، مطبعة الحلبي، مصر، ط2.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، (1984م)، تفسير التحرير والتنوير ، الدار التونسية  
للنشر، تونس، (د.ط.).
- ابن عباد، اسماعيل، (1994م)، المحيط في اللغة، تحقيق: الشيخ محمد حسن وعالم  
الكتب، بيروت، (د.ط.).
- عباس، فضل حسن، وسناء، فضل حسن، (1991م)، إجاز القرآن الكريم، المكتبة  
الوطنية، عمان، (د.ط.).
- أبو عبيدة، معمر بن المثنى، (ت 210هـ)، (د.ت)، مجاز القرآن ، تعليق: محمد فؤاد  
سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، (د.ط.).
- عتريس، محمد، (1998م)، معجم التعبيرات القرآنية ، الدار الثقافية للنشر، القاهرة،  
ط1.
- أبو عجمية وآخرون، محمود أحمد، (1990م)، علوم البلاغة ، دار الهلال، عمان،  
(د.ط.).
- العثيمين، محمد بن صالح، (2002م)، تفسير القرآن الكريم (سورة البقرة)، دار ابن  
الجوزي، السعودية، ط1.
- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، (ت 543هـ)، (2000م)، أحكام القرآن ،  
تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1.
- العسكري، أبو هلال، (د.ت)، الفروق اللغوية ، تحقيق: حسام الدين القدسي، دار  
الكتب العلمية، بيروت، (د.ط.).
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (ت 852هـ)، (2000م)، فتح الباري شرح صحيح  
البخاري، دار التقوى، شبرا الخيمة، (د.ط.).

ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب، (ت 546هـ)، (1993م)، المحرر  
الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد،  
دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

عكاشة، محمود، (2002م)، الدلالة اللفظية، مكتبة الأنجلو المصرية، (د.ط.).  
العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، (1979م)، إملاء ما من به الرحمن من  
وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت،  
ط1.

علوان، محمد شعبان ونعمان شعبان، (1998م)، دراسات في البلاغة العربية (من  
بلاغة القرآن: المعاني-البيان-البديع)، دار العربية للنشر والتوزيع، غزة،  
ط2.

العلوي، يحيى بن حمزة اليمني، (1982م)، كتاب الطراز المتضمن لأسرار البلاغة  
وعلم حقائق الإعجاز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.  
ابن الغرس، محمد بن محمد بن خليل، (د.ت)، الفواكه البدرية في الأفضية الحكمية،  
مطبعة النيل، مصر، (د.ط.).

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (1322هـ)، كتاب المستصفي من علم الأصول،  
المطبعة الأميرية، مصر، (د.ط.).

ابن فارس، أحمد بن فارس، (1991م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام  
محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط1.

الفخر الرازي، محمد بن عمر، (ت 606هـ)، (د.ت)، التفسير الكبير المسمى مفاتيح  
الغيب، دار الكتب العلمية، طهران، (د.ط.).

الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (ت 175هـ)، (د.ت)، كتاب العين، تحقيق: مهدي  
المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار الشؤون الثقافية العامة، العراق، (د.ط.).

الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، (ت 817هـ)، (1986م)، بصائر ذوي  
التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، لجنة إحياء  
التراث الإسلامي، مصر، ط2.

فيود، بسيوني، (1998م)، علم البيان دراسة تحليلية لمسائل البيان، مؤسسة المختار، القاهرة، ط2.

القاسمي، محمد جمال الدين، (ت1322هـ)، (د.ت)، تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1.

القرافي، أبو العباس الصنهاجي، (ت684هـ)، (1983م)، الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، تعليق: محمود عرنوس، مطبعة الأنوار، مصر، ط1.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، (2003م)، الجامع لأحكام القرآن، اعتنى به: هشام سمير البخاري، دار الكتب، السعودية.

القزويني، جلال الدين الخطيب، (1984م)، الإيضاح في علوم البلاغة، شرحه: محمد خفاجي، مطبعة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د.ط).

القشيري، عبد الكريم بن هوازن، (ت465هـ)، (2000م)، تفسير القشيري المسمى لطائف الإشارات، تعليق: عبد اللطيف حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، (ت751هـ)، (1988م)، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، دار الفكر، (د.ط).

ابن قيم الجوزية أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، (ت751هـ)، (1999م)، كتاب الفوائد، تحقيق: أحمد محمود خطاب، مكتبة الإيمان، المنصورة، ط1.

ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل بن كثير، (ت774هـ)، (1998م)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: كمال علي الجمل، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ميدان السيدة زينب، ط1.

الكرماني، محمود بن حمزة بن نصر، (د.ت)، أسرار التكرار في القرآن الكريم (من كتاب ثلاث رسائل في إعجاز القرآن)، تحقيق: أحمد عطا، دار الاعتصام، (د.ط).

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، (ت 1094هـ)، (1992م)، الفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1.

المباركفوري، صفي الرحمن (2003م)، الرحيق المختوم، دار الفكر، ط1.  
المرادي، الحسن بن قاسم، (ت749هـ)، (1992م)، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر الدين قباوة ومحمد نديم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.  
المراغي، أحمد مصطفى، (1998م)، تفسير المراغي، تخرّيج: باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

المصطفوي، العلامة، (2009م)، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3.

مغنية، محمد جواد، (1970م)، التفسير الكاشف، دار العلم للملايين، بيروت، ط1.  
ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، (د.ت)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د.ط).

الميداني، عبد الرحمن حسن، (2000م)، معارج التفكير ودقائق التدبر، دار القلم، دمشق، ط1.

النجار، زغلول، (2005م)، من آيات الإعجاز العلمي في القرآن (الأرض في القرآن الكريم)، دار المعرفة، بيروت، ط1.

النحاس، أبو جعفر، (ت 338هـ)، (1988م)، معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط1.

النسفي، عبد الله بن أحمد بن أحمد (ت 710هـ)، (1996م)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: مروان الشعّار، دار النفائس، بيروت، ط1.

النيسابوري، الحاكم أبو عبد الله، (د.ت)، المستدرك على الصحيحين، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ط).

النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، (ت 261هـ)، (د.ت)، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط).

النيسابوري، محمود بن أبي الحسن، (ت 553هـ)، (1995م)، إيجاز البيان عن معاني القرآن، تحقيق: حنيف القاسمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1.

الهاشمي، أحمد، (1978م)، **جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع** ، دار الفكر، بيروت، ط12.

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (1995م)، **الموسوعة الفقهية**، مطابع دار الصفة للطباعة والنشر، الكويت، ط1.

ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن محمد الدينوري، (ت308هـ)، (2003م)، **الواضح في تفسير القرآن الكريم**، تحقّي: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

اليزيدي، عبد الله بن يحيى، (ت 237هـ)، (د.ت)، **غريب القرآن وتفسيره** ، تحقيق: محمد سليم الحاج، عالم الكتب، بيروت، ط1.

## الملحق (أ)

### فهرس الآيات القرآنية



151	260	البقرة	چأ ب ب ب ب ب چ	.16
116، 16	269	البقرة	چي ي ي ي ي د نا چ	.17
117	6	آل عمران	چڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ چ	.18
156	7	آل عمران	چگ گ گ گ گ گ گ چ	.19
156، 19	23	آل عمران	چأ ب ب ب ب ب ب چ	.20
،31، 11، 36	47	آل عمران	چپ پ پ پ پ پ ن چ	.21
149	48	آل عمران	چج ج ج ج چ	.22
154	55	آل عمران	چت ت ت ت ت ت ت چ	.23
156	58	آل عمران	چس س س س س س چ	.24
151	62	آل عمران	چأ ب ب ب ب ب ب پ پ پ چ	.25
150	79	آل عمران	چف ف ف ف ج ج ج چ	.26
149	81	آل عمران	چگ گ گ گ س س س چ	.27
143	126	آل عمران	چڑ ڈ ڈ ڈ ک ک ک چ	.28
149	164	آل عمران	چو ي ي ي ي ي د چ	.29
134	11	النساء	چگ گ گ گ گ گ گ چ	.30
134	17	النساء	چچ چ چ چ چ چ چ	.31
135	24	النساء	چب ب ب ب ب ب ب چ	.32
135	26	النساء	چي ي ي ي ي د چ	.33
135، 16	35	النساء	چچ چ چ چ چ چ چ	.34
149	54	النساء	چڈ ڈ ف ف ف ف ف چ	.35
122	56	النساء	چڑ ڈ ڈ ڈ ڈ ک چ	.36
136، 16	58	النساء	چو و و و و و و و چ	.37
146	60	النساء	چأ ب ب ب ب ب ب ب چ	.38
،14، 12، 92	65	النساء	چو و و و و و و و چ	.39

136	92	النساء	چا ب ب ب ب ب	.40
105	103	النساء	چگ گ گ گ گ	.41
144	104	النساء	چہ ہ ہ ہ ہ ہ	.42
156	105	النساء	چپ پ ر م نا چ	.43
136	111	النساء	چڈ ڈ ڈ ڈ ڈ	.44
149	113	النساء	چو و و و و و	.45
135	130	النساء	چڑ ژ ژ ک ک ک	.46
144	141	النساء	چچ چ چ چ	.47
151	158	النساء	چگ گ گ گ گ گ	.48
152	165	النساء	چچ چ چ چ	.49
130	170	النساء	چپ ر م نا چ	.50
137	1	المائدة	چڑ ژ ژ ک ک چ	.51
137	38	المائدة	چن ن ن چ	.52
137، 16	42	المائدة	چا ب ب چ	.53
137، 16	43	المائدة	چقا قا ج ج چ	.54
138، 16	44	المائدة	چچ پ پ ت ت ڈ ڈ	.55
138	45	المائدة	چے ے ے ے لک چ	.56
138، 17	47	المائدة	چقا قا قا قا ج چ	.57
156	48	المائدة	چچ چ چ پ پ	.58
152	49	المائدة	چو و و و و و	.59
139، 17	50	المائدة	چپ پ جح نم ئی چ	.60
139	95	المائدة	چو و و و و و	.61
149	110	المائدة	چٹ ٹ ٹ ٹ ٹ	.62
152	118	المائدة	چنو نو نو نو نو	.63
48	8	الأنعام	چن ن نو نو نو نو	.64



144	71	الأطفال	چف فافا فافا چ	.88
145	15	التوبة	چپ ن ن ن ن چ	.89
139	28	التوبة	چن ن ن ن چ	.90
154	40	التوبة	چه ه ه ه چ	.91
139	60	التوبة	چن ن ن چ	.92
139	71	التوبة	چک گ گ گ چ	.93
131	97	التوبة	چگ گ گ گ چ	.94
145	106	التوبة	چنو نو نو نو چ	.95
148	110	التوبة	چه ه ه ه چ	.96
156	1	يونس	چأب ب ب ب چ	.97
،12، 9، 103	11	يونس	چژ ژ ژ ژ ک چ	.98
،58، 56، ،57، 63 59	19	يونس	چو ي ي ي چ	.99
146	35	يونس	چن ن ن ن ن چ	.100
56	46	يونس	چچ چ چ چ چ	.101
،55، 9، 56	47	يونس	چک ک ک ک گ چ	.102
،56، 15، ،59، 57 60	54	يونس	چأ ب ب ب ب ب چ	.103
90، 10،	71	يونس	چب ب ب ب ب چ	.104
82، 10،	93	يونس	چگ گ گ گ گ چ	.105
155، 15،	109	يونس	چن ن ن ن ن چ	.106
155، 16،	1	هود	چگ گ گ گ چ	.107



96 ، 10	66	الحجر	چو و و یچ	.132
141	59	النحل	چچ چ چ چ	.133
126	60	النحل	چد گ گ گ چ	.134
29	98	النحل	چگ س س ٹ چ	.135
126	124	النحل	چگ گ گ گ گ چ	.136
151	125	النحل	چہ ہ ہ ہ چ	.137
97	4	الإسراء	چچ چ ی ی چ	.138
، 23	23	الإسراء	چگ گ گ گ گ چ	.139
98، 97				
147 ، 17	39	الإسراء	چآ ب ب ب پ چ	.140
48	95	الإسراء	چٹو ٹو ٹو ٹو ٹو	.141
147 ، 17	26	الکہف	چو و و و و ی ی چ	.142
151 ، 18	12	مریم	چآ ب ب ب پ چ	.143
34	20	مریم	چگ س س س ٹ چ	.144
71 ، 31	21	مریم	چہ ہ ہ ہ ہ چ	.145
35	22	مریم	چو و و و و و چ	.146
32	35	مریم	چو و و و و و و ی ی چ	.147
47	39	مریم	چآ ب ب ب پ چ	.148
72	71	مریم	چد گ گ گ گ گ چ	.149
71	72	مریم	چگ گ گ س س چ	.150
87، 12، 11	72	طہ	چے ٹ ٹ ٹ ٹ و و چ	.151
77 ، 69	113	طہ	چئی ئی بج بج بخ چ	.152
75 ، 13	114	طہ	چآ ب ب ب پ چ	.153
66	129	طہ	چچ چ چ چ چ	.154
150	74	الأنبياء	چت ت ت ت چ	.155

151	78	الأنبياء	چگ گ گ گ چ	.156
150	79	الأنبياء	چہ ہ ہ ہ چ	.157
155	112	الأنبياء	چی پ پ ر نا چ	.158
،39 ،11 40	29	الحج	چھ ہ ے ے چ	.159
47	39	الحج	چا ب ب پ پ چ	.160
155 ،17	52	الحج	چڈ ڈ ژ ژ ژ چ	.161
127	56	الحج	چا ب ب پ چ	.162
127	69	الحج	چگ گ گ گ چ	.163
140	10	النور	چئم ئی ئی بح چ	.164
140	18	النور	چئا ئا ئہ ئہ ئو چ	.165
140 ،19	48	النور	چس س ٹ ٹ ٹ چ	.166
140 ،19	51	النور	چی پ پ ر نا چ	.167
140	58	النور	چھ ہ ے ے چ	.168
140	59	النور	چا ب ب پ پ چ	.169
151	21	الشعراء	چپ پ پ چ	.170
151	83	الشعراء	چئی ئی ئی بح بخ چ	.171
157	6	النمل	چچ چ چ چ چ	.172
154	9	النمل	چہ ہ ہ ہ چ	.173
84	76	النمل	چبح بح بخ ب بی تج چ	.174
84	77	النمل	چا ب ب پ چ	.175
،12 ،10 84 ،140	78	النمل	چپ پ پ پ چ	.176
150	14	القصص	چا ب ب پ پ چ	.177
101	15	القصص	چپ ٹ ٹ ٹ چ	.178

102 ، 101	18	القصص	چٹ ٹ ٹ ٹ چ	.179
108	27	القصص	چڈ و و و و چ	.180
108 ، 69	28	القصص	چب ب ب ب ب چ	.181
109	29	القصص	چب ب ب ب ب چ	.182
104	44	القصص	چآ ب ب ب ب چ	.183
79	51	القصص	چب ب ب ب ب چ	.184
141	70	القصص	چئی بی ئی ئی ئی ی ی ی ی چ	.185
141	88	القصص	چڑ ژ ژ ژ ک ک چ	.186
141	4	العنكبوت	چو و و و و و چ	.187
154	26	العنكبوت	چڈ ڈ ڈ ڈ ژ چ	.188
147	42	العنكبوت	چگ گ گ گ گ چ	.189
119 ، 18	27	الروم	چق ق ق ق ق چ	.190
81	47	الروم	چہ ہ ہ ہ ہ ہ چ	.191
157	2	لقمان	چب ب ب ب ب چ	.192
127	9	لقمان	چن ٹ ٹ ٹ ٹ ہ چ	.193
117	12	لقمان	چآ ب ب ب ب ب چ	.194
120	27	لقمان	چئو ئو ئو ئو ئو ئی ی ی ی ی چ	.195
154	1	الأحزاب	چآ ب ب ب ب ب ب ب چ	.196
11	23	الأحزاب	چآ ب ب ب ب ب ب ب چ	.197
117	34	الأحزاب	چگ گ گ گ گ چ	.198
93 ، 11	36	الأحزاب	چآ ب ب ب ب ب ب ب چ	.199
، 11 ، 8 94	37	الأحزاب	چق ق ق ق ق ق چ	.200
120	1	سبأ	چآ ب ب ب ب ب ب ب ب ب چ	.201
100 ، 10	14	سبأ	چئب ئی ئی ئی ئی ی ی ی ی چ	.202



157، 18	42	فصلت	چگ گ گ گ گ گ گ گ چ	.228
67	45	فصلت	چئی ئی ئی ی ی چ	.229
157	3	الشوری	چپ پ پ پ چ	.230
141	10	الشوری	چئو ئو ئو ئو ئو چ	.231
64	14	الشوری	چہ ہ ہ ہ ہ چ	.232
65	21	الشوری	چھ ے ے ے چ	.233
142	51	الشوری	چئی ئی ئی ی ی	.234
157	4	الزخرف	چڑ ک ک ک ک چ	.235
151	63	الزخرف	چٹ ٹ ٹ ٹ ٹ چ	.236
78، 10	77	الزخرف	چٹ ٹ ٹ ٹ ٹ چ	.237
122	84	الزخرف	چہ ہ ہ ہ ہ چ	.238
158، 18	4	الدخان	چذ ذ ذ ذ چ	.239
157	2	الجاثیة	چب ب ب ب ب چ	.240
150	16	الجاثیة	چف ف ف ف ف چ	.241
10	17	الجاثیة	چچ چ چ چ چ	.242
83، 141	21	الجاثیة	چو و و و و چ	.243
128	37	الجاثیة	چڈ ڈ ڈ ڈ ڈ چ	.244
157، 18	2	الأحقاف	چگ گ گ گ گ گ گ چ	.245
110، 10	29	الأحقاف	چأ ب ب ب ب ب چ	.246
157، 17	20	محمد	چأ ب ب ب ب ب چ	.247
145	4	الفتح	چف ف ف ف ف چ	.248
145	7	الفتح	چئ ے ے ے ے چ	.249
142	19	الفتح	چڈ ہ ہ ہ چ	.250
131، 17	8	الحجرات	چک ک گ گ گ گ گ چ	.251
154، 18	30	الذاریات	چتم تی تی تی تی تی چ	.252



85 ، 10	23	عبس	چ ه چ	.278
142 ، 16	8	التين	چ ج چ ج ج	.279

الملحق (ب)  
فهرس الأحاديث النبوية

## فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الحديث	الرقم
115	"ماض في حكمك..."	1
8	"آمنت بكتابك الذي أنزلت..."	2
48	"يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح..."	3
71	"لا يدخل النار إن شاء الله..."	4
71	"لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد..."	5
86	كل بني آدم خطاء.....	6
92	"أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير..."	7
110	"أن نفراً من الجن..."	8

الملحق (ج)  
فهرس الأعلام

## فهرس الأعلام

رقم الصفحة	الاسم	الرقم
1	الحميضي	.1
1	أبو البصل	.2
58، 2	الطبري	.3
2	العسكري	.4
112، 113، 3	الجرجاني	.5
5	سيبويه	.6
5	قطرب	.7
6	الأصمعي	.8
6	ابن خالويه	.9
113، 23، 6	أبو هلال العسكري	.10
7	أبو زيد الأنصاري	.11
7	ابن الأعرابي	.12
112، 23، 6	الراغب الأصفهاني	.13
6	أحمد بن تيمية	.14
112، 22، 7، 6	إبراهيم أنيس	.15
7	عائشة عبد الرحمن	.16
7	فضل حسن عباس	.17
8	البراء بن عازب-رضي الله عنه-	.18

9	ابن الجزري	.19
9	ابن كثير	.20
9	عاصم	.21
113، 21	ابن فارس	.22
23	أبو البقاء الكوفي	.23
25	ابن عابدين	.24
26	ابن عبد السلام	.25
31، 32، 33، 117، 149، 138	عيسى - عليه السلام -	.26
31، 33	مريم - عليها السلام -	.27
35	ابن اسحق	.28
35	البروسوي	.29
38، 41، 66	الآلوسي	.30
43، 51، 58	الحداد	.31
47، 55، 61، 62، 78	البقاعي	.32
47، 67	ابن كثير	.33
43، 48، 55، 66، 104، 118، 124	محمد - صلى الله عليه وسلم -	.34
49	جبريل - عليه السلام	.35
58	المراغي	.36
46، 58، 62، 67	ابن عاشور	.37
31، 33، 58، 60، 67	الطبرسي	.38
66	أبو حيان الأندلسي	.39
67	الشوكاني	.40
66	أبو السعود	.41

66، 83، 102، 104، 105، 107، 108، 109، 136، 152	موسى-عليه السلام-	.42
71	حفصة-رضي الله عنها-	.43
78	الشرييني	.44
88	الفراء	.45
111	الفيروز آبادي	.46
112	ابن منظور	.47
115	ابن قيم الجوزية	.48
52، 90	نوح-عليه السلام-	.49
92	الزبير	.50
94، 96	زينب بنت جحش-رضي الله عنها-	.51
94، 96	زيد بن حارثة-رضي الله عنه-	.52
94	أنس بن مالك	.53
95	الخليل بن أحمد	.54
100	سليمان-عليه السلام-	.55
106، 107، 108	يعقوب-عليه السلام-	.56
54، 107، 108	يوسف-عليه السلام-	.57
69، 116	السدي	.58
116	ابن عباس	.59
116	قتادة	.60
116	مجاهد	.61
117	مالك بن أنس	.62
117	لقمان	.63
150	داوود-عليه السلام-	.64

151	إبراهيم -عليه السلام-	.65
158	الزرقاني	.66
158	الرازي	.67

### المعلومات الشخصية

الاسم: دانا سالم البريكات

الكلية: الشريعة

التخصص: ماجستير أصول الدين / التفسير وعلومه

السنة: 2012

العنوان البريدي: الأردن / الكرك / ذات راس. الرمز البريدي 61562

الهاتف النقال: 0777510908

البريد الإلكتروني: D.braikat@yahoo.com